الخلافيات

بين الإمامين
الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه

لشيخ السنة الإمام الحافظ

أبي بكر البيهقي

٣٨٤ - ٤٥٨ هـ

تحقيق ودراسة

فريق البحث العلمي بشركة الروضة

يحقق لأول مرة على خمسة أصول خطية

المجلد الرابع

الروضة للنشر والتوزيع

الخلافيات

بين الإمامين

الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه

المجلد الرابع

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ-٢٠١٥م

رقم الإيداع: ١١١٦٤ / ٢٠١٥

الترقيم الدولي: ٥-٥-٨٥٢٠٢-٩٧٧-٩٧٨

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لشركة الروضة للنشر والتوزيع
ولا يجوز طبع أي جزء من الكتاب أو ترجمته لأي لغة
أو نقله ونسخه على أية هيئة أو نظام إلكتروني أو على الإنترنت
دون موافقة كتابية من الناشر إلا في حالات الاقتباس المحدود
بغرض الدراسة مع وجوب ذكر المصدر.

الروضة للنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية -٢٦ شارع ميدان الجمهورية - عابدين - القاهرة.

Email: dr.alrawda@gmail.com

تليفون: ٠٠٢٠١٠١٧٨٩٨٨٦٤ ، ٠٠٩٦٦٥٠٥١٧٥١٠٠ ، ٠٠٩٦٦٥٦٧١٣١٤١٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وَمِنْ كِتَابِ الْجُمُعَةِ

مَسْأَلَةٌ (١٥٨)

وَالْجُمُعَةُ تَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْقَرْيَةِ إِذَا بَلَغُوا[١] أَرْبَعِينَ، وَكَانُوا مُسْتَوْطِنِينَ[٢].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تَجِبُ الْجُمُعَةُ إِلَّا فِي مِصْرٍ جَامِعٍ[٣].

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٧٣٥] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، ثنا بُنْدَارٌ، ثنا أَبُو عَامِرٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [فِي][٤] مَسْجِدُ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجُوَاثَى مِنَ الْبَحْرَيْنِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي عَامِرٍ[٥].

[٢٧٣٦] *أخبرنا*[٦] أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرِّمِيُّ لَفْظَهُ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ

---

(١) في (س): «كانوا».

(٢) انظر: الأم (٢/ ٣٧٨)، ومختصر المزني (ص ٤٢)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٠٧)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٢٥٠)، والمجموع (٤/ ٣٥٣).

(٣) انظر: الأصل (١/ ٣١٤)، والمبسوط (٢/ ٢٣)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٦٢)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٥٩)، والهداية في شرح البداية (١/ ٨٢).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ، والمثبت من صحيح البخاري.

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٥).

(٦) في (س): «أخبرناه».

إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ لَجُمُعَةٌ جُمِّعَتْ بِجُوَاثَى؛ قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى الْبَحْرَيْنِ.

قَالَ عُثْمَانُ: قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى عَبْدِ الْقَيْسِ(١).

[٢٧٣٧] **أخبرنا** أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أنا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ -يَعْنِي الْخَلَّالَ- ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو سَلَمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَوَّلُ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ بِالْمَدِينَةِ جُمُعَةٌ بِالْبَحْرَيْنِ فِي قَرْيَةٍ لِعَبْدِ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهَا: [س/ ٨٠] جُوَاثَى(٢).

وَكَانُوا لَا يَسْتَبِدُّونَ بِأُمُورِ الشَّرْعِ؛ لِجَمِيلِ نِيَّاتِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَالْأَشْبَهُ أَنَّهُمْ لَمْ يُقِيمُوهَا فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ إِلَّا بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٢٧٣٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ -يَعْنِي ابْنَ مَالِكٍ- قَالَ: كُنْتُ قَائِدَ أَبِي حِينَ ذَهَبَ بَصَرُهُ، فَإِذَا خَرَجْتُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ فَسَمِعَ الْأَذَانَ صَلَّى عَلَى أَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ -يَعْنِي- فَلَبِثَ كَثِيرًا(٣) لَا يَسْمَعُ أَذَانَ الْجُمُعَةِ إِلَّا فَعَلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَهْ، أَرَأَيْتَ اسْتِغْفَارَكَ لِأَبِي أُمَامَةَ كُلَّمَا سَمِعْتَ الْأَذَانَ

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٣).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/ ٢٥٧) من طريق الحسن بن علي به.

(٣) في (س): «كثير».

لِلْجُمُعَةِ مَا هُوَ؟ قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ جَمَّعَ بِنَا فِي هَزْمٍ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ(١)، يُقَالُ لَهُ: نَقِيعُ الْخَضِمَاتِ(٢). قَالَ: قُلْتُ(٣): كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ(٤) رَجُلًا(٥).

ابْنُ(٦) إِسْحَاقَ إِذَا ذُكِرَ سَمَاعُهُ وَكَانَ الرَّاوِي ثِقَةً اسْتَقَامَ الْإِسْنَادُ.

[٢٧٣٩] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا هُرَيْمٌ -يَعْنِي ابْنَ سُفْيَانَ- عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوِ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ**».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا(٧).

أَسْنَدَهُ عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعِجْلُ(٨)، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ:

---

(١) في النسخ والمختصر (ق٧٤/ ب): «بياض»، والمثبت من مستدرك الحاكم، والسنن الكبير للبيهقي (٦/ ٢٤٢). قال الحموي: «وبياضة بطن من الأنصار وهو بياضة بن عامر بن زريق» معجم البلدان (٥/ ٤٠٥).

(٢) نقيع الخضمات: موضع حماه عمر رضي الله عنه لنعم الفيء وخيل المجاهدين، فلا يرعاه غيرها، وهو موضع قريب من المدينة. النهاية لابن الأثير (نقع).

(٣) قوله: «قلت» ليس في (س).

(٤) في (س): «كنا أربعين».

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٣).

(٦) في (س): «إن».

(٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٣).

(٨) في (ق): «عبيد الله بن محمد العجلي»، وفي (س): «عبيد بن عمر العجل»، وهو: حسين بن محمد بن حاتم الحافظ، المعروف بعبيد العجل. له ترجمة في: تاريخ بغداد =

[٢٧٤٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعِجْلِيُّ[١]، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، وَقَالَ: عَنْ طَارِقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ[٢].

[٢٧٤١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو الْمُثَنَّى (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَا: ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي عَبِيدَةُ بْنُ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى [ق/٤٦٣] اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ مُتَهَاوِنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ**»[٣].

[٢٧٤٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ الْبَرَّادِ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ**»[٥].

= (٨/ ٦٥٨)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٩٠)، وتاريخ الإسلام (٦/ ٩٨١)، ونزهة الألباب (٢/ ١٦، ٢٣).

(١) في (س): «العجل».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٢).

(٤) في (ق): «البزاز»، وفي (س) غير منقوطة، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٧).

تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ أَسِيدٍ(١).

وَرُوِيَ(٢) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ(٣) بْنِ مَسْعُودٍ - وَهُوَ مِنْ أَكَابِرِ التَّابِعِينَ - أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ قَرْيَةٍ فِيهَا أَرْبَعُونَ رَجُلًا فَعَلَيْهِمُ الْجُمُعَةُ(٤).

وَمِثْلُهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ(٥).

[٢٧٤٣] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ، فَقَالَ: كُلُّ مَدِينَةٍ أَوْ قَرْيَةٍ فِيهَا جَمَاعَةٌ وَعَلَيْهِمْ أَمِيرٌ أُمِرُوا بِالْجُمُعَةِ فَلْيُجَمِّعْ بِهِمْ، فَإِنَّ أَهْلَ الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ(٦) وَمَدَائِنِ مِصْرَ وَمَدَائِنِ سَوَاحِلِهَا كَانُوا يُجَمِّعُونَ الْجُمُعَةَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِأَمْرِهِمَا، وَفِيهَا رِجَالٌ مِنَ الصَّحَابَةِ(٧).

[٢٧٤٤] **وبإسناده** قَالَ: ثنا الْوَلِيدُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي شَيْبَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلًى لِآلِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ الْقُرَى الَّتِي بَيْنَ(٨) مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، مَا تَرَى فِي الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَانَ عَلَيْهِمْ أَمِيرٌ فَلْيُجَمِّعْ(٩).

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٣٧).

(٢) في (س): «فروي».

(٣) في (س): «عبد الله بن عبد الله بن عقبة».

(٤) أخرجه الشافعي في المسند، ترتيب سنجر (٢/ ٩).

(٥) ذكره ابن المنذر في الأوسط (٤/ ٣٠).

(٦) في النسخ: «الإسكندرانية»، والمثبت من السنن الكبير، والمختصر (ق٧٥/ أ).

(٧) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٦/ ٢٤٥).

(٨) في (س): «تلي».

(٩) المصدر السابق (٦/ ٢٤٥).

[٢٧٤٥] **وأخبرنا** أَبُو بَكْرٍ الْأَرْدَسْتَانِيُّ، أنا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِيِّ: انْظُرْ كُلَّ قَرْيَةٍ أَهْلِ قَرَارٍ لَيْسُوا هُمْ بِأَهْلِ عَمُودٍ يَتَنَقَّلُونَ[١]، فَأَمِّرْ عَلَيْهِمْ أَمِيرًا فَلْيُجَمِّعْ بِهِمْ[٢].

وَأَرَادُوا بِالْأَمِيرِ مَنْ يَكُونُ إِمَامًا يُجَمِّعُهُمْ[٣]، وَيَخْطُبُ بِهِمْ، وَيُصَلِّي بِهِمْ، وَيَكُونُ كَافِيًا لِلْقِيَامِ بِهَا. وَالْأَشْبَهُ بِأَقَاوِيلِ السَّلَفِ وَأَفْعَالِهِمْ فِي إِقَامَةِ الْجُمُعَةِ فِي الْقُرَى الَّتِي أَهْلُهَا أَهْلُ قَرَارٍ لَيْسُوا بِأَهْلِ عَمُودٍ يَنْتَقِلُونَ[٤] أَنَّ ذَلِكَ مُرَادُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه بِمَا رَوَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَشْرِيقَ وَلَا جُمُعَةَ إِلَّا فِي مِصْرٍ جَامِعٍ.

وَهُوَ عَنْهُ ثَابِتٌ، وَلَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

[٢٧٤٦] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو عُبَيْدٍ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. فَذَكَرَهُ[٥].

---

(١) في الكبير والمختصر: «ينتقلون». وأهل القرار؛ أي المستقرون، وأهل العمود؛ أي أصحاب الأخبية؛ جمع خباء؛ وهو بناء من وبر أو صوف أو شعر. وأهل العمود: أي الخيمة، لا يقيمون.

(٢) المصدر السابق (٦/ ٢٤٦).

(٣) في (س): «يجمع بهم».

(٤) غير منقوطة في (ق).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٥) عن جرير به، وزاد فيه: «عن طلحة» بين منصور وسعد بن عبيدة.

[٢٧٤٧] **وأخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ مَحْمُويَهْ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا آدَمُ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ الْإِيَامِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ(١)، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ(٢) رضي الله عنه، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، مَوْقُوفٌ(٣).



(١) في (س): «عن عبيدة».

(٢) قوله: «ابن أبي طالب» ليس في (ق).

(٣) أخرجه المروزي في الجمعة وفضلها (ص٨٩) من طريق شعبة به.

مَسْأَلَةٌ لَمْ يَذْكُرْهَا الْإِمَامُ (١٥٩)

وَتَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ كَانَ خَارِجَ الْمِصْرِ بِسَمَاعِ النِّدَاءِ[١].

[س/ ٨١] **وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تَلْزَمُ إِلَّا أَهْلَ الْبَلَدِ**[٢].

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٧٤٨] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ فِي كِتَابِ **السُّنَنِ**، أنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ[٣]، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ[٤]، ثنا قَبِيصَةُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا قَبِيصَةُ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْهٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ**»[٥].

رَفَعَهُ قَبِيصَةُ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

[٢٧٤٩] **قال** أَبُو بَكْرٍ: قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ لَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ الطَّائِفِيُّ، ثِقَةٌ.

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٣٨٢)، ومختصر المزني (ص ٤٢)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٠٤)، والمجموع (٤/ ٣٥٢).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣١٤)، والمبسوط (٢/ ٢٣)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٦٢)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٥٩)، والهداية في شرح البداية (١/ ٨٢).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٣).

(٤) في (س): «محمد بن فارس».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٧/ أ).

وَهَذِهِ سُنَّةٌ تَفَرَّدَ بِهَا أَهْلُ الطَّائِفِ[١].

[٢٧٥٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَزْوَانَ، ثنا شُعْبَةُ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ، قَالَا: ثنا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، ثنا شُعْبَةُ، ثنا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ**».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ رَفَعَهُ[٢] هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ[٣] وَقُرَادٌ أَبُو نُوحٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ شُعْبَةَ، وَهُمَا ثِقَتَانِ، وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِمَا صَحِيحٌ، فَلَا يَضُرُّهُمَا مَنْ خَالَفَهُمَا فِي رَفْعِهِ[٤].

وَرَوَاهُ[٥] مَغْرَاءُ الْعَبْدِيُّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ هَكَذَا مَرْفُوعًا، وَزَادَ: «**فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنِ اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ**». قَالُوا: وَمَا الْعُذْرُ؟ قَالَ: «**خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ**»[٦].

[٢٧٥١] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، ثنا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا الْوَلِيدُ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ**»[٧].

---

(١) المصدر السابق (ق٨٧/ أ).

(٢) في (س): «هذا حديث صحيح رفعه».

(٣) في النسخ: «بشر»، والمثبت من المختصر (ق٧٥/ أ).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٥٣٢).

(٥) في (س): «وروى».

(٦) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٤١٣).

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٧/ أ).

وَرُوِيَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ عَمْرٍو كَذَلِكَ مَرْفُوعًا[١].

[٢٧٥٢] **أخبرنا** أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، أنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أنا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ. قِيلَ: وَمَنْ جَارُ الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: مَنْ أَسْمَعَهُ الْمُنَادِي[٢].

[٢٧٥٣] **أخبرنا** أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْحَنَّاطُ[٣]، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ** [ق/ ٤٦٤] **سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ**»[٤].

[٢٧٥٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ -هُوَ الْأَصَمُّ- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشَجِّ[٥]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**رَوَاحُ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَعَلَى مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ غُسْلٌ**»[٦].

[٢٧٥٥] **أخبرنا** أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٣١١).

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٨/ ٣٩٧) من طريق أبي حيان به.

(٣) في (ق): «الخياط».

(٤) أخرجه تمام في الفوائد (٢/ ١١٤) من طريق شيبان بن أبي شيبة به، ولكنه قال: «عن الحسن عن أنس».

(٥) قوله: «عبد الله الأشج» كذا ثبت في النسخ.

(٦) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٣/ ٢٠٥) من طريق يحيى به.

الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ[١] بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ قَالَ: تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ[٢].

[٢٧٥٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، ثنا جَدِّي، ثنا أَبُو تَوْبَةَ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ دَاوُدَ الْخَفَّافُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، ثنا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ، عَنْ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مِينَاءَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ[٣] الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي **الصَّحِيحِ** عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيِّ[٤].

[٢٧٥٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الْفَقِيهُ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٥] بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ

---

(١) من قوله: «ثنا أبو العباس هو الأصم» إلى هاهنا ساقط من (س) ومكانه: «أخبرني إسماعيل».

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٨٢).

(٣) أي تَرْكهم الجُمُعات.

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٠).

(٥) في (س): «عبد الله».

النَّاسُ يَنْتَابُونَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَمِنَ الْعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِي الْعَبَاءِ[١]، وَيُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ وَالْعَرَقُ، فَأَتَى[٢] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاسٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَحْمَدَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ[٣]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى[٤].



(١) في صحيح البخاري: «الغبار»، قال الحافظ في الفتح (٢/ ٣٨٦): «كذا وقع للأكثر، وعند القابسي: فيأتون في العباء، بفتح المهملة والمد، وهو أصوب» اهـ، والعباء: بفتح العين المهملة والمد جمع عباءة؛ كما في إرشاد الساري (٢/ ١٧٢).

(٢) في (س): «فيأتي».

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٦).

(٤) صحيح مسلم (٣/ ٣).

مَسْأَلَةٌ (١٦٠)

وَالْجُمُعَةُ لَا تَنْعَقِدُ بِأَقَلَّ مِنْ أَرْبَعِينَ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: تَنْعَقِدُ بِثَلَاثَةٍ وَإِمَامٍ[٢].

[٢٧٥٨] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ -وَكَانَ قَائِدَ أَبِيهِ بَعْدَمَا ذَهَبَ بَصَرُهُ- عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَرَحَّمَ لِأَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ تَرَحَّمْتَ لِأَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ جَمَّعَ بِنَا فِي هَزْمِ[٣] النَّبِيتِ[٤] مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ فِي نَقِيعٍ يُقَالُ لَهُ: نَقِيعُ[٥] الْخَضِمَاتِ. قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ[٦].

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٣٧٩)، ومختصر المزني (ص ٤٢)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٠٩)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٢٥٥)، والمجموع (٤/ ٣٥٣).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٢٧)، والمبسوط (٢/ ٢٤)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٦٨)، والهداية في شرح البداية (١/ ٨٢).

(٣) في (س): «هدم»، والهزم: المنخفض المطمئن من الأرض.

(٤) قال الحموي في معجم البلدان (٥/ ٤٠٥): «والنبيت بطن من الأنصار وهو عمرو بن مالك بن الأوس»، وانظر تعليقه على الاختلاف الواقع بين الروايات.

(٥) في (س): «بقيع»، تصحيف.

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٤).

أَخْرَجَهُ هَكَذَا فِي السُّنَنِ، وَرُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه وَلَا أُرَاهُ يَصِحُّ:

[٢٧٥٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، قَالَا: أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى أَبِي عِيسَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَارُونَ الْأَنْبَارِيِّ وَأَنَا أَسْمَعُ: حَدَّثَكُمْ إِسْحَاقُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بِبَالِسَ[١]، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا خُصَيْفٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَضَتِ السُّنَّةُ أَنَّ فِي كُلِّ ثَلَاثَةٍ إِمَامًا، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ جُمُعَةٌ وَأَضْحًى وَفِطْرٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ جَمَاعَةٌ.

[٢٧٦٠] **قال**: وَكَذَلِكَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ[٢].

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ أَهْلِ بَالِسَ شَيْخٌ يُضَعِّفُهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَأْتِ بِهِ غَيْرُهُ[٣]، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَيَصْلُحُ ذَلِكَ لِمُعَارَضَةِ [س/ ٨٢] مَا:

[٢٧٦١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأُبُلِّيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ[٤] بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خُنَيْسٍ الْكَلَاعِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ[٥] بْنِ عَطَاءٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَتْنِي أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ الدَّوْسِيَّةُ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) قوله: «ببالس» مكانها بياض في (س).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٦/ ب).

(٣) في (س): «ولم يأت غيره».

(٤) في النسخ: «عبد الله»، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) في النسخ: «عمر»، والمثبت من المصدر السابق.

«الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ قَرْيَةٍ فِيهَا إِمَامٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا إِلَّا أَرْبَعَةً»(١).

تَابَعَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعِيدٍ التُّجِيبِيُّ وَالْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَا يَصِحُّ.

[٢٧٦٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُوَقَّرِيُّ مَتْرُوكٌ، وَالْحَكَمُ مَتْرُوكٌ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، كُلُّ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ مَتْرُوكٌ(٢).

قَالَ عَلِيٌّ: وَالزُّهْرِيُّ لَا يَصِحُّ سَمَاعُهُ مِنَ الدَّوْسِيَّةِ(٣).

وَجَرْحُ هَؤُلَاءِ أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُشْتَغَلَ بِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَرُبَّمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِيمَا بَعْدُ فَنَذْكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَرَوَى جَعْفَرُ(٤) بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَلَى الْخَمْسِينَ جُمُعَةٌ»(٥):

[٢٧٦٣] **أخبرناه** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، أنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ(٦)، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ جَعْفَرٍ، فَذَكَرَهُ.

[٢٧٦٤] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ، ثنا عَتِيقُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، أُرَاهُ عَنْ جَعْفَرٍ، عَنِ

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٧/ أ).

(٢) المصدر السابق (ق٨٧/ أ).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٣١٧).

(٤) في (س): «وروي عن جعفر».

(٥) المصدر السابق (٢/ ٣٠٧) من طريق الحكم بن أبان به.

(٦) في (س): «ميسرة».

الْقَاسِمِ بْنِ يَزِيدَ الشَّامِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْجُمُعَةُ عَلَى الْخَمْسِينَ، وَلَيْسَ عَلَى مَنْ**[1] **دُونَ الْخَمْسِينَ جُمُعَةٌ**»[2].

تَفَرَّدَ بِهِ جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَجَعْفَرٌ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

وَلِلْأَرْبَعِينَ تَأْثِيرٌ فِيمَا يُقْصَدُ فِيهِ الْجَمَاعَةُ، بِدَلِيلِ مَا:

[٢٧٦٥] **أخبرنا** الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ رضي الله عنه، ثنا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، أنا [ق/٤٦٥] أَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ، ثنا خَلَّادُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هَانِئٍ بِمَكَّةَ، ثنا أَبِي، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ- ثنا خُصَيْفٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ كَاتِبَيْنِ يَكْتُبَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، حَتَّى يَكْتُبَا أَرْبَعِينَ رَجُلًا، حَتَّى تُطْوَى الصُّحُفُ، ثُمَّ يَقْعُدُونَ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ**»[3].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: وَهَذَا[4] فِيمَا فَاتَنِي[5] سَمَاعُهُ مِنَ الْإِمَامِ أَبِي الطَّيِّبِ رحمه الله، وَأَظُنُّهُ: «**ثُمَّ تُطْوَى الصُّحُفُ**».

[٢٧٦٦] **وأخبرنا** أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ[6] بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ الْمَاسَرْجِسِيُّ، أنا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ

---

(١) قوله: «من» ليست في (س).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/ ٢٩١) من طريق مروان به.

(٣) أخرجه أبو علي الهروي في الأول من فوائده بانتخاب الدارقطني (ص٢٩).

(٤) قوله: «وهذا» ساقط من (ق).

(٥) تحرفت في (س) إلى: «تني» غير منقوطة.

(٦) في (س): «الحسين».

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ][(١)] قَالَ: جَمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكُنْتُ آخِرَ مَنْ أَتَاهُ، وَنَحْنُ[(٢)] أَرْبَعُونَ رَجُلًا، فَقَالَ: «**إِنَّكُمْ مُصِيبُونَ وَمَنْصُورُونَ وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلْيَصِلِ الرَّحِمَ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[(٣)].

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ[(٤)] وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ عَنْ سِمَاكٍ[(٥)].

وَفِي رِوَايَةِ مِسْعَرٍ: جَمَعَنَا[(٦)] نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ.

[٢٧٦٧] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ، فَقَالَ: «**أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟**» قَالُوا: نَعَمْ[(٧)]. قَالَ: «**أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟**» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «**فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي[(٨)] لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي الشِّرْكِ إِلَّا**

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٦/ ٢٤٩).

(٢) في (س): «وكنا».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٨٥٩) من طريق عبد الرحمن المسعودي به، وليس فيه: «وليصل رحمه».

(٤) أخرجه البزار في المسند (٥/ ٣٨٣).

(٥) علقه المؤلف في السنن الكبير (٦/ ٢٤٩).

(٦) في (س): «جميعا».

(٧) قوله: «قالوا: نعم» ليس في أصل الرواية.

(٨) قوله: «إني» ليس في (س).

كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ»[١].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ[٢].

[٢٧٦٨] **أخبرنا** عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا كَثِيرُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يَجْتَمِعُ أَرْبَعُونَ**[٣] **رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَدْعُونَ اللَّهَ ﷻ فِي أَمْرٍ وَاحِدٍ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُمْ**[٤]**، حَتَّى لَوْ دَعَوْا عَلَى الْجَبَلِ لَأَزَالُوهُ»**[٥].

[٢٧٦٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ وَمُحَمَّدُ[٦] بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَا: ثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ[٧]، أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ، فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ، انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: اخْرُجُوا بِهِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ٢٥٤).

(٢) صحيح البخاري (٨/ ١١٠)، وصحيح مسلم (١/ ١٣٨).

(٣) في النسخ: «أربعين»، والمثبت من المختصر (ق٧٥/ ب).

(٤) في (س): «إلا استجاب لهم».

(٥) ذكره الديلمي في مسند الفردوس (٥/ ١٥٤) عن ابن عباس.

(٦) في (ق): «ثنا محمد».

(٧) في (ق): «عن ابن عباس».

مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جِنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ وَغَيْرِهِ(١).

وَرُوِيَ فِي مَعْنَاهُ عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ(٢).

وَعَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهُذَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ(٣).

[٢٧٧٠] [س/ ٨٤] ***أخبرنا*** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ(٤) بْنِ مَيْمُونٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، ثنا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا. قَالَ(٥): فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا، فَانْصَرَفُوا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾(٦).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو(٧).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، وَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، فَجَاءَتْ عِيرٌ(٨).

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ٥٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢/ ٦٤٧٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١/ ١٩٠).

(٤) في (س): «أحمد بن إسحاق بن الحسن».

(٥) قوله: «قال» ليس في (س).

(٦) سورة الجمعة (آية: ١١).

(٧) صحيح البخاري (٢/ ١٣).

(٨) صحيح مسلم (٣/ ٩).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١] بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ[٢].

[٢٧٧١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَنَانِيُّ[٣]، ثنا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ، فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ، فَانْفَتَلَ[٤] النَّاسُ إِلَيْهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ﴾.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ خَالِدٍ[٥]، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ الْهَيْثَمِ[٦].

وَهَذَا لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِجَوَازِ انْصِرَافِهِمْ بَعْدَ انْقِضَاضِهِمْ، أَوِ اقْتِصَارِهِ[٧] عَلَى الظُّهْرِ وَلَمْ يُجَمِّعْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٧٧٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَدَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

---

(١) في (س): «عبد الرحمن».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٧٦).

(٣) الصيدلاني والصيدناني كلاهما بمعنى بياع الأدوية والعقاقير. الأنساب للسمعاني (٨/ ٣٥٩).

(٤) انفتل الناس: أي انصرفوا.

(٥) صحيح البخاري (٦/ ١٥٢).

(٦) صحيح مسلم (٣/ ١٠).

(٧) في (س): «واقتصاره».

إِسْمَاعِيلَ الْحَسَّانِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا[١] يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ أَقْبَلَتْ[٢] عِيرٌ تَحْمِلُ الطَّعَامَ[٣]، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا وَانْفَضُّوا إِلَيْهَا، [ق/٤٦٦] وَتَرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعُونَ[٤] رَجُلًا أَنَا فِيهِمْ. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ[٥]: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾.

قَالَ عَلِيٌّ: لَمْ يَقُلْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «إِلَّا أَرْبَعُونَ[٦] رَجُلًا» غَيْرُ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ حُصَيْنٍ، وَخَالَفَهُ أَصْحَابُ حُصَيْنٍ فَقَالُوا: لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا[٧].

❁ ❁ ❁

(١) في (س): «يخطب».
(٢) في (س): «أقبل».
(٣) بعده في أصل الرواية: «حتى نزلوا بالبقيع».
(٤) في النسخ: «أربعين»، والمثبت من أصل الرواية.
(٥) في (س): «فأنزل الله ﷻ».
(٦) في النسخ: «أربعين»، والمثبت من أصل الرواية.
(٧) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٠٧).

مَسْأَلَةٌ (١٦١)

تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ عِنْدَنَا جَائِزَةٌ فِي حَالِ مَا يَخْطُبُ الْإِمَامُ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تَجُوزُ[٢].

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٧٧٣] **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ[٣] بْنُ بِشْرَانَ، أنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ وَمُحَمَّدِ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، يَذْكُرُ أَبَا قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ**»[٤].

أَخْرَجَاهُ فِي **الصَّحِيحِ** مِنْ حَدِيثِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ[٥].

[٢٧٧٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (ح).

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٤٠٠)، ومختصر المزني (ص ٤٣)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٢٧)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٢٨٩، ٢٩٢)، والمجموع (٤/ ٤٢٧).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ٢٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٦٣)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٨٧).

(٣) في (ق): «أبو الحسن».

(٤) أخرجه سعدان بن نصر في الأول من جزئه، رواية ابن الأعرابي (ص٣٩).

(٥) صحيح البخاري (١/ ٩٦)، وصحيح مسلم (٢/ ١٥٥).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ[١] بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ[٢]: «أَصَلَّيْتَ؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

وَفِي حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ. وَالْبَاقِي سَوَاءٌ[٣].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ[٤]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سُفْيَانَ[٥].

[٢٧٧٥] ***أخبرنا*** أَبُو طَاهِرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْبَزَّازُ[٦]، ثنا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو[٧]، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «صَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ»[٨].

[٢٧٧٦] ***وبإسناده*** ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: وَهُوَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ[٩].

---

(١) في (س): «عبيد الله».

(٢) في (س): «قال».

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٩٩).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ١٢).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٤).

(٦) في النسخ: «البزار»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٦/ ٢٨٧)، ومصادر ترجمته. له ترجمة في: تلخيص تاريخ نيسابور (ص٦٢)، والفيصل في مشتبه النسبة للحازمي (٢/ ٦٤٩).

(٧) في (س): «سفيان بن عمرو».

(٨) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ١٧) من طريق سفيان بن عيينة به.

(٩) المصدر السابق (٢/ ١٧).

[٢٧٧٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ[١].

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أنا، وَقَالَا: ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَصَلَّيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ؟**» فَقَالَ: لَا. قَالَ: «**قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا**». وَقَالَ: «**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ[٢].

[٢٧٧٨] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَرَشِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ جَاءَ وَمَرْوَانُ يَخْطُبُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَجَاءَ إِلَيْهِ الْأَحْرَاسُ لِيُجْلِسُوهُ، فَأَبَى أَنْ يَجْلِسَ حَتَّى صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ أَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ، كَادَ هَؤُلَاءِ أَنْ يَفْعَلُوا بِكَ. [س/ ٨٥] فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَدَعَهَا لِشَيْءٍ بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ رَجُلٌ وَهُوَ يَخْطُبُ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ[٣]، فَقَالَ: «**أَصَلَّيْتَ؟**»

---

(١) بعده في (ق) بياض قدر أداة التحويل (ح).

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٤).

(٣) أي سيئة.

قَالَ: لَا. قَالَ: «**فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**». قَالَ: ثُمَّ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَلْقَوْا ثِيَابًا، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا الرَّجُلَ ثَوْبَيْنِ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَصَلَّيْتَ؟**» قَالَ: لَا. قَالَ: «**فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**». ثُمَّ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ[1]، فَطَرَحَ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ، فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «**خُذْهُ**». فَأَخَذَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**انْظُرُوا إِلَى هَذَا، جَاءَ تِلْكَ الْجُمُعَةَ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ، فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ، فَطَرَحُوا ثِيَابًا، فَأَعْطَيْتُهُ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ، فَلَمَّا جَاءَتِ الْجُمُعَةُ أَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ فَجَاءَ فَأَلْقَى أَحَدَ ثَوْبَيْهِ**»[2].

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ[3].

[٢٧٧٩] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصُّورِيُّ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَبْدِيُّ، ثنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ**». وَأَمْسَكَ عَنِ الْخُطْبَةِ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ.

قَالَ عَلِيٌّ: أَسْنَدَهُ هَذَا الشَّيْخُ عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، وَوَهِمَ فِيهِ؛ وَالصَّوَابُ: عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مُرْسَلٌ[4]،

---

(١) من قوله: «فألقوا ثيابا» إلى هنا سقط من (س).

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٩٩).

(٣) في (س): «رواته كلهم ثقات».

(٤) قوله: «مرسل» ليس في (س).

كَذَلِكَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ[١] عَنْ مُعْتَمِرٍ[٢].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: وَرَوَاهُ أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

[٢٧٨٠] **أخبرني** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: هَذَا مُرْسَلٌ، وَأَبُو مَعْشَرٍ ضَعِيفٌ، وَاسْمُهُ نَجِيحٌ[٣].

[٢٧٨١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [ق/٤٦٧] بْنِ الْجَرَّاحِ الْعَدْلُ بِمَرْوَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا خَلَفُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَأَوْمَى إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنِ اجْلِسْ، فَجَلَسَ[٤].

وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ سُلَيْمَانَ[٥] الْهَرَوِيُّ عَنْ شُعْبَةَ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ.

[٢٧٨٢] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ فِي الشَّمْسِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ[٦]، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الظِّلِّ، فَأَمَرَ بِهِ فَحُوِّلَ إِلَى الظِّلِّ[٧][٨].

---

(١) قوله: «وغيره» ليس في (س).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٢٧).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٣٢٩).

(٤) انظر تخريج الحديث القادم.

(٥) في (س): «سليمان بن مالك».

(٦) قوله: «يخطب» ساقط من (س).

(٧) كذا في النسخ، وكتب في (ق) فوق قوله: «فأمر به»: «كذا». ونحوها في المختصر (ق٧٦/ أ).

(٨) أخرجه أحمد (١٥٧٥٧) من طريق شعبة به.

مَسْأَلَةٌ لَمْ يَذْكُرْهَا الْإِمَامُ (١٦٢)

وَالْكَلَامُ لَا يَحْرُمُ مَا لَمْ يَأْخُذِ الْإِمَامُ فِي الْخُطْبَةِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا صَعِدَ الْإِمَامُ الْمِنْبَرَ حَرُمَ الْكَلَامُ[٢].

[٢٧٨٣] **أخبرنا** أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أنا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أنا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثنا[٣] أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا صَيْفِيُّ بْنُ رِبْعِيٍّ، ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٢٧٨٤] **قال** الْقَاسِمُ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ عَمَّارٍ الْمَوْصِلِيُّ، ثنا قَاسِمُ بْنُ يَزِيدَ الْجَرْمِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهُورِهِ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ طِيبًا مِنْ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَرُوحُ، وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ لِلْإِمَامِ -إِلَّا حُطَّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى**».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ آدَمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، وَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ[٤].

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٤١٨)، ومختصر المزني (ص ٤٣)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٣١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٢٩٠)، والمجموع (٤/ ٤٢٩، ٤٣١).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣١٩)، والمبسوط (٢/ ٢٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٦٤)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٢٣).

(٣) أداة التحديث ساقطة من (ق).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٣).

[٢٧٨٥] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الرُّمْحِ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ**»(١).

وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ: «**يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ رُمْحٍ(٣).

[٢٧٨٦] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ -قَلَّمَا يَدَعُ ذَلِكَ إِذَا خَطَبَ-: إِذَا قَامَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاسْتَمِعُوا وَأَنْصِتُوا، فَإِنَّ لِلْمُنْصِتِ(٤) الَّذِي لَا يَسْمَعُ مِثْلَ مَا لِلسَّامِعِ الْمُنْصِتِ، فَإِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ فَاعْدِلُوا الصُّفُوفَ وَحَاذُوا بِالْمَنَاكِبِ؛ فَإِنَّ اعْتِدَالَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ. ثُمَّ لَا يُكَبِّرُ عُثْمَانُ رضي الله عنه حَتَّى يَأْتِيَهُ رِجَالٌ

---

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٤١٧).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ١٣).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ٤).

(٤) في (س): «المنصت».

قَدْ وَكَّلَهُمْ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، فَيُخْبِرُونَهُ أَنْ قَدِ اسْتَوَتْ، فَيُكَبِّرُ[١].

[٢٧٨٧] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُصَلُّونَ حَتَّى يَخْرُجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَإِذَا خَرَجَ وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، حَتَّى إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُونَ[٢] وَقَامَ عُمَرُ رضي الله عنه سَكَتُوا فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ[٣].

[٢٧٨٨] **أخبرناه** أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، [س/٨٦] عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ أَنَّ قُعُودَ الْإِمَامِ يَقْطَعُ السُّبْحَةَ، وَأَنَّ كَلَامَهُ يَقْطَعُ الْكَلَامَ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَعُمَرُ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ قَامَ عُمَرُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ حَتَّى يَقْضِيَ الْخُطْبَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا، فَإِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ وَنَزَلَ عُمَرُ رضي الله عنه تَكَلَّمُوا[٤].



(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٤١٨).

(٢) في (س): «المؤذن».

(٣) المصدر السابق (٢/ ٣٩٨).

(٤) المصدر السابق (٢/ ٣٩٨).

مَسْأَلَةٌ (١٦٣)

وَالْقِيَامُ فَرْضٌ فِي حَالِ الْخُطْبَةِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَيْسَ بِفَرْضٍ[٢].

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٧٨٩] **أخبرنا** الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثنا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ. قَالَ: كَمَا تَفْعَلُونَ الْيَوْمَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيِّ[٣].

[٢٧٩٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا أَبُو النَّضْرِ، ثنا أَبُو خَيْثَمَةَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٤٠٥)، ومختصر المزني (ص ٤٣)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٢، ٤٩٢)، والمجموع (٤/ ٣٨٣).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ٢٦)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٦٣)، والبناية شرح الهداية (٣/ ٥٦، ٦٢).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ١٠)، وصحيح مسلم (٣/ ٩).

يَحْيَى، أنا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: نَبَّأَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا، فَمَنْ نَبَّأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ صَلَاةٍ.

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى[١].

[٢٧٩١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ[٢]، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ [ق/٤٦٨] كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّهُ[٣] دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ يَخْطُبُ[٤] قَاعِدًا، فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الْخَبِيثِ يَخْطُبُ قَاعِدًا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى[٥]، وَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ[٦] بْنُ أُمِّ الْحَكَمِ.

وَبَيَانُ الْجُمُعَةِ أُخِذَ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَخْطُبْ إِلَّا قَائِمًا.

[٢٧٩٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أنا[٧] شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ٩).

(٢) قوله: «عن منصور» ساقط من (س).

(٣) في (س): «قال».

(٤) قوله: «يخطب» ساقط من (س).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٠).

(٦) في (س): «وعبد الرحمن».

(٧) في (س): «ثنا».

قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ الْقُعُودَ عَلَى الْمِنْبَرِ مُعَاوِيَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ[1].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَحْتَمِلُ أَنَّهُ إِنَّمَا قَعَدَ لِضَعْفٍ؛ بِكِبَرٍ أَوْ مَرَضٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٦/ ٢٩٧) بسنده سواء.

مَسْأَلَةٌ (١٦٤)

وَالْجَلْسَةُ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ فَرِيضَةٌ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هِيَ سُنَّةٌ[٢].

[٢٧٩٣] **أخبرنا** الْحَاكِمُ[٣] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رحمه الله، ثنا[٤] أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثنا[٥] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ وَهُوَ قَائِمٌ، وَكَانَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِجُلُوسٍ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُسَدَّدٍ[٦].

[٢٧٩٤] **حدثنا** الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ رحمه الله، أنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ[٧].

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٤٠٥)، ومختصر المزني (ص ٤٣)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٢، ٤٩٢)، والمجموع (٤/ ٣٨٣).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ٣٠)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٦٣)، والبناية شرح الهداية (٣/ ٥٥، ٦٢).

(٣) قوله: «الحاكم» ليس في (ق).

(٤) في (س): «أنا».

(٥) في (س): «أبنا».

(٦) صحيح البخاري (٢/ ١١).

(٧) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ١٢٢).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ**[١] كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ.

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٧٩٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهْ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُرَنِيُّ[٢]، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خُطْبَةً وَاحِدَةً قَائِمًا، فَلَمَّا ثَقُلَ خَطَبَ خُطْبَتَيْنِ، وَجَلَسَ بَيْنَهُمَا يَسْتَرِيحُ[٣].

الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَالْحَكَمُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مِقْسَمٍ إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْهَا.

وَمَا رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ[٤] رضي الله عنه فِيمَا:

[٢٧٩٦] **أخبرناه** أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ فِيمَا بَلَغَهُ[٥] عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى فَرَغَ[٦].

يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: لَمْ يَجْلِسْ فِي حَالِ الْخُطْبَةِ، خِلَافَ مَا أَحْدَثَ بَعْضُ الْأُمَرَاءِ مِنَ الْجُلُوسِ فِي حَالِ[٧] الْخُطْبَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ٩).

(٢) في (س): «الغزي».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٥٧٠) من طريق الحكم به.

(٤) قوله: «ابن أبي طالب» ليس في (ق).

(٥) في (س): «بلغني».

(٦) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف العراقيين، الملحق بالأم (٨/ ٤٠٦).

(٧) في (س): «حالة».

مَسْأَلَةٌ (١٦٥)

وَلَا تَصِحُّ الْخُطْبَةُ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَوْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، أَوْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ صَحَّتْ خُطْبَتُهُ[٢].

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٧٩٧] *أَخْبَرَنَا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاوِيَةَ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، وَأَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ بِالطَّابَرَانِ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، قَالُوا: ثنا[٣] مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا سُفْيَانُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فَيَحْمَدُ اللَّهَ، [س/ ٨٧] وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ[٤] يَقُولُ: «**مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ[٥] مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**». وَكَانَ

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٤١٠)، ومختصر المزني (ص ٤٤)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٤١)، والمجموع (٤/ ٣٨٥).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ٣٠)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٦٢)، والبناية شرح الهداية (٣/ ٥٨).

(٣) في (س): «أبنا».

(٤) قوله: «ثم» ليس في (س).

(٥) في (س): «الأمر».

إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ عَلَا صَوْتُهُ، وَاحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ صَبَّحَكُمْ مَسَاكُمْ: «**مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ، أَنَا وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ(١).

وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَقَالَ: كَانَتْ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ(٢)، وَهُوَ أَيْضًا صَحِيحٌ.

[٢٧٩٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيُذَكِّرُ النَّاسَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ(٣).

[٢٧٩٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُخْتٍ لِعَمْرَةَ قَالَتْ: أَخَذْتُ ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾(٤) مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ(٥).

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١١).

(٢) المصدر السابق (٣/ ١١).

(٣) المصدر السابق (٣/ ٩).

(٤) سورة ق (آية:١).

(٥) المصدر السابق (٣/ ١٣).

وَأُخْتُ عَمْرَةَ هِيَ أَمُّ هِشَامٍ بِنْتُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، وَكَأَنَّهَا[١] أُخْتُ عَمْرَةَ لِأُمِّهَا.

[٢٨٠٠] **وأخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا ابْنُ السَّرْحِ[٢]، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ[٣] أُخْتٍ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهَا، بِمَعْنَاهُ[٤].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنِ ابْنِ السَّرْحِ[٥].

[٢٨٠١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ، ثنا مَحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ، عَنِ ابْنَةٍ لِحَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، قَالَتْ: مَا حَفِظْتُ [ق/٤٦٩] ﴿قٓ﴾ إِلَّا مِنْ[٦] فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ. قَالَتْ: وَكَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ[٧].

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ[٨].

---

(١) في (س): «وكانت».

(٢) في (س): «ابن السراح»، وهو: أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح، من رجال التهذيب.

(٣) في (س): «هي» خطأ.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٦).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٣).

(٦) في (س): «حفظت والأمر».

(٧) المصدر السابق (٣/ ١٣).

(٨) المصدر السابق (٣/ ١٣).

[٢٨٠٢] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ وَلَا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا**»(١).

[٢٨٠٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ أَقْطَعُ**(٢)»(٣).

[٢٨٠٤] **أخبرنا** الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ الزِّيَادِيُّ مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(٤): «**كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا شَهَادَةٌ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ**»(٥).

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٦).

(٢) في (س): «بالحمد لله فهو أقطع».

(٣) أخرجه الخرائطي في فضيلة الشكر لله على نعمته (ص٣٨) من طريق أبي المغيرة به.

(٤) زاد في (س): «يقول».

(٥) أخرجه عفان بن مسلم في جزئه (ص٤١١).

[٢٨٠٥] **أخبرنا** أَبُو سَعِيدٍ عُثْمَانُ بْنُ عُبْدُوسِ بْنِ مَحْفُوظِ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَنْزَرُوذِيُّ[١] الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ يَقُولُ: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ إِلَّا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، فَقُلْتُ لَهُ: ثنا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ. فَقَالَ مُسْلِمٌ: إِنَّمَا تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي أَبِي هِشَامٍ بِهَذَا الَّذِي رَوَاهُ عَنِ ابْنِ فُضَيْلٍ[٢].

[٢٨٠٦] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ رُزَيْقٍ الطَّائِفِيُّ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى رَجُلٍ لَهُ صُحْبَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: الْحَكَمُ بْنُ حَزْنٍ، فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا، قَالَ: وَفَدْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَابِعَ سَبْعَةٍ أَوْ تَاسِعَ تِسْعَةٍ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زُرْنَاكَ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَأَمَرَ بِنَا - أَوْ: أَمَرَ لَنَا - بِشَيْءٍ مِنَ التَّمْرِ، وَالشَّأْنُ إِذْ ذَاكَ دُونٌ، فَأَقَمْنَا بِهَا أَيَّامًا شَهِدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصًا أَوْ قَوْسٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا** -أَوْ: **لَنْ**[٣] **تَفْعَلُوا- كُلَّ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا**».

قَالَ -أُرَاهُ أَبَا دَاوُدَ-: ثَبَّتَنِي فِي شَيْءٍ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا[٤].

---

(١) في (ق): «الخبزرودي»، وفي (س): «الخندروزي»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف. وجنجروذ: قرية على باب نيسابور، ويقال فيها: كنجروذ. انظر الأنساب للسمعاني (٣/ ٣١٤)، (١٠/ ٤٧٩)، ومعجم البلدان (٢/ ١٦٨)، (٤/ ٤٨١).

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٦/ ٣٢٨) من طريق يحيى بن منصور به.

(٣) في (س): «تطيعوا أو لم».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٦).

[٢٨٠٧] **أخبرنا** أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، [س/٨٨] ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ تَشَهُّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «**إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ**[١] **وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى، نَسْأَلُ اللَّهَ رَبَّنَا أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ يُطِيعُهُ وَيُطِيعُ رَسُولَهُ، وَيَتَّبِعُ رِضْوَانَهُ، وَيَجْتَنِبُ سَخَطَهُ؛ فَإِنَّمَا نَحْنُ بِهِ وَلَهُ**»[٢].

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَبَلَغَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا خَطَبَ: «**كُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ، لَا بُعْدَ لِمَا هُوَ آتٍ، لَا يَعْجَلُ اللَّهُ لِعَجَلَةِ أَحَدٍ، وَلَا يَخِفُّ**[٣] **لِأَمْرِ النَّاسِ؛ مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا مَا شَاءَ النَّاسُ، يُرِيدُ النَّاسُ أَمْرًا وَيُرِيدُ اللَّهُ أَمْرًا، وَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَلَوْ كَرِهَ النَّاسُ، لَا مُبَعِّدَ لِمَا قَرَّبَ، وَلَا مُقَرِّبَ لِمَا بَعَّدَ اللَّهُ**[٤]**، فَلَا يَكُونُ شَيْءٌ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ**»[٥].

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: أَفْلَحَ مِنْكُمْ مَنْ حُفِظَ مِنَ الْهَوَى وَالطَّمَعِ وَالْغَضَبِ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ الصِّدْقِ مِنَ الْحَدِيثِ خَيْرٌ[٦]، مَنْ يَكْذِبْ يَفْجُرْ، وَمَنْ يَفْجُرْ يَهْلِكْ، إِيَّاكُمْ وَالْفُجُورَ، مَا

---

(١) في (س): «عبده».

(٢) المصدر السابق (٢/ ٣٢٠) من طريق ابن وهب به.

(٣) في (ق): «يحف».

(٤) لفظ الجلالة ليس في (س).

(٥) أخرجه أبو داود في المراسيل (ص١٠٣).

(٦) في (ق): «خبر».

فُجُورُ امْرِئٍ خُلِقَ مِنَ التُّرَابِ وَإِلَى التُّرَابِ يَعُودُ، وَهُوَ الْيَوْمَ حَيٌّ وَغَدًا مَيِّتٌ، اعْمَلُوا عَمَلَ يَوْمٍ بِيَوْمٍ، وَاجْتَنِبُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَعُدُّوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ الْمَوْتَى[1].

[٢٨٠٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنِي أَبِي وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ أَبِي: أنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى، ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرٍو[2] بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ضِمَادًا[3] قَدِمَ مَكَّةَ. فَذَكَرَ قِصَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَّا بَعْدُ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى[4].

[٢٨٠٩] **أخبرنا** الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ [ق/ ٤٧٠] بْنِ عَلِيٍّ[5] بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أنا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ وَأَبُو الْأَزْهَرِ، قَالُوا: ثنا[6] عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خُطْبَتَيْنِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ[7].

---

(١) أخرجه أبو داود في الزهد (ص٦٩).

(٢) في (ق): «عمر».

(٣) في (س): «صهادا».

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١١).

(٥) في (ق): «أبو الحسن محمد بن زياد بن علي».

(٦) في (س): «أبنا».

(٧) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ١٨٨).

اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ[١] مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ[٢] بْنِ عُمَرَ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ.

وَفِي أَكْثَرِ مَا رَوَيْنَا أَخْبَارٌ عَنْ دَوَامِ فِعْلِ[٣] النَّبِيِّ ﷺ، وَالْأَصْلُ وُجُوبُ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، فَلَا يُعْدَلُ مِنْهُ إِلَّا بِيَقِينٍ، وَالْيَقِينُ مَا فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَفِي وُجُوبِ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخُطْبَةِ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾[٤]:

[٢٨١٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ قَالَ: لَا أُذْكَرُ إِلَّا ذُكِرْتَ مَعِي: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ[٥].

وَيُذْكَرُ[٦] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ مِثْلُ ذَلِكَ[٧].

[٢٨١١] **أخبرنا** أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ رَبَّهُمْ،**

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ١١)، وصحيح مسلم (٣/ ٩).

(٢) في (س): «عبد الله».

(٣) في (س): «داود عن فعل».

(٤) سورة الشرح (آية:٤).

(٥) أخرجه الشافعي في كتاب الرسالة، الملحق بالأم (١/ ٤).

(٦) في (س): «ونذكر».

(٧) ذكره المؤلف في السنن الكبير (٦/ ٣٢٨).

وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ ﷺ، إِلَّا كَانَتْ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ[١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنْ شَاءَ أَخَذَهُمُ اللَّهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُمْ»[٢].

وَفِي وُجُوبِ الْوَصِيَّةِ وَالْمَوْعِظَةِ فِي الْخُطْبَةِ رَوَيْنَا مَا تَيَسَّرَ، وَكَذَلِكَ التَّحْمِيدُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، وَكَذَلِكَ الدُّعَاءُ، وَوَرَدَ فِيهِ[٣] مَا:

[٢٨١٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، أَنَّهُ[٤] رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ رَافِعًا[٥] يَدَيْهِ، قَالَ: قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ؛ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ[٦] هَكَذَا. وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ[٧][٨].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ[٩].

[٢٨١٣] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ، أنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أنا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، أَنَّهُ رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَرْفَعُ

---

(١) الترة: النقص، وقيل: التَّبِعَة.

(٢) أخرجه الترمذي (٦/ ١٢) من طريق سفيان بنحوه.

(٣) في (س): «ورد فيه».

(٤) قوله: «أنه» ليس في (س).

(٥) في (ق): «بشر بن مروان رجلا رافعا» وضبب فوق كلمة: «رجلا».

(٦) في (س): «بيديه».

(٧) في (س): «بأصبعيه».

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٨٣، ١٤٨) وفي الموضعين: «وأشار بأصبعه المسبحة».

(٩) صحيح مسلم (٣/ ١٣).

يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا - وَشَتَمَهُ - لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا يَزِيدُ عَلَى هَذَا. وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ[١].

[٢٨١٤] **وعن** ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاهِرًا[٢] يَدَيْهِ قَطُّ يَدْعُو عَلَى مِنْبَرِهِ وَلَا عَلَى غَيْرِهِ، وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا. وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَعَقَدَ الْوُسْطَى بِالْإِبْهَامِ[٣].

وَالْقَصْدُ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ إِثْبَاتُ الدُّعَاءِ فِي الْخُطْبَةِ.

[٢٨١٥] **أخبرنا** أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَأَقَلُّ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ خُطْبَةٍ مِنَ الْخُطْبَتَيْنِ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ وَيُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ [وَيَقْرَأَ شَيْئًا مِنْ الْقُرْآنِ فِي الْأُولَى، وَيَحْمَدَ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ وَيُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ][٤] وَيُوصِيَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَيَدْعُوَ فِي الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ مَعْقُولًا أَنَّ الْخُطْبَةَ جَمْعُ بَعْضِ الْكَلَامِ مِنْ وُجُوهٍ إِلَى بَعْضٍ، وَهَذَا أَوْجَزُ مَا يُجْمَعُ مِنَ الْكَلَامِ[٥].

وَقَالَ فِي خِلَالِ الْكَلَامِ لَهُ فِي الْقَدِيمِ: وَأَقَلُّ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ خُطْبَةٍ كَلَامٌ كَقَدْرِ أَقْصَرِ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ[٦].

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ٥٩٩) من طريق شعبة بنحوه.

(٢) في (ق): «شاهدا».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٣٢٤).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ، والمثبت من أصل الرواية والمختصر (ق٧٧/ أ).

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٤١٠).

(٦) ذكره المؤلف في معرفة السنن والآثار (٤/ ٣٦٢).

مَسْأَلَةٌ لَمْ يَذْكُرْهَا الْإِمَامُ (١٦٦)

وَهَلْ يَحِلُّ لِلْخَطِيبِ وَالْمُسْتَمِعِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِمَا يَعْنِيهِ فِي حَالِ الْخُطْبَةِ أَمْ لَا؟ فِيهِ قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: يَحِلُّ مَا لَمْ يَقُلْ لَغْوًا(١).

وَالْآخَرُ: لَا يَحِلُّ. وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ(٢).

[٢٨١٦] ***أخبرنا*** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ [س/٨٩] الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا(٣) الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَدْ لَغَوْتَ**».

[٢٨١٧] ***قال***(٤): وأنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «**لَغَيْتَ**».

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: «لَغَيْتَ» لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ(٥).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ **فِي الصَّحِيحِ** عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ سُفْيَانَ(٦).

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٤١٣)، ومختصر المزني (ص ٤٤)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٤٥)، والمجموع (٤/ ٣٩٣).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣١٨)، والمبسوط (٢/ ٢٧)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٦٤).

(٣) في (س): «ثنا».

(٤) كتب ناسخ (ق) في الطرة: «حاشية يعني الشافعي».

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٤١٧).

(٦) صحيح مسلم (٣/ ٥).

[٢٨١٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي وَاللَّفْظُ لَهُ، أنا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمِهْرِجَانِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا[1]، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا**». قَالَ أَنَسٌ: وَلَا[2] وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعَةٍ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ. قَالَ: فَطَلَعَتْ عَلَيْنَا مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ. قَالَ: فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا السَّمَاءَ سَبْتًا[3][4]. قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى [ق/ ٤٧١] اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْسِكْهَا عَنَّا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ:

---

(١) قوله: «قائمًا» ليس في (س).

(٢) قوله: «ولا» ليس في (س).

(٣) قال ابن الأثير: «قيل: أراد أسبوعا من السبت إلى السبت فأطلق عليه اسم اليوم، كما يقال عشرون خريفا، ويراد عشرون سنة. وقيل: أراد بالسبت مدة من الزمان قليلة كانت أو كثيرة» النهاية في غريب الحديث والأثر (سبت).

(٤) قوله: «السماء سبتًا» في صحيح البخاري: «الشمس ستًّا». وفي صحيح مسلم: «الشمس سبتًا».

«**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا**[١] **وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظِّرَابِ**[٢] **وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ**». قَالَ: فَانْقَلَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ.

قَالَ شَرِيكٌ: فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي[٣].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ قُتَيْبَةَ[٤]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ[٥].

وَحَدِيثُ سُلَيْكٍ الْغَطَفَانِيِّ قَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ[٦].

[٢٨١٩] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ، قَالَا: ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ[٧] بْنِ شَقِيقٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

---

(١) قال ابن الأثير: «يقال: رأيتُ الناس حولَه وحَوَالَيْهِ: أي مُطِيفين به من جوانبه، يريد اللهم أنزِل الغَيْثَ في مواضع النبات لا في مواضع الأبنية». النهاية (حول).

(٢) تحرفت في النسخ إلى: «الضراب»، والمثبت من أصل الرواية والصحيحين. و«الظراب» جمع «ظَرِب»، وهو الجبل الصغير. النهاية (ظرب). قال النووي: «قال أهل اللغة: الإكام بكسر الهمزة جمع أَكَمَة، ويقال في جمعها: آكام بالفتح والمد، ويقال: أَكَم بفتح الهمزة والكاف وأُكُم بضمهما، وهي دون الجبل وأعلى من الرابية، وقيل: دون الرابية. وأما الظِّراب فبكسر الظاء المعجمة واحدها ظَرِب بفتح الظاء وكسر الراء، وهي الروابي الصغار».

(٣) أخرجه علي بن حجر في الثالث من حديثه (ص٤٤٨) عن إسماعيل بن جعفر.

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٢٨).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ٢٤).

(٦) انظر حديث رقم (٢٧٧٧).

(٧) في النسخ: «الحسن بن علي»، والمثبت من أصل الرواية، وانظر ترجمته في: التاريخ الكبير =

بُرَيْدَةَ[١]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ، فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا، فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴿أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾[٢]، رَأَيْتُ وَلَدَيَّ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى نَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا». ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[٣].

[٢٨٢٠] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِئُ[٤]، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ بِنَيْسَابُورَ، ثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالُوا: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَتَرَكَ الْخُطْبَةَ، فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ قَوَائِمُهُ حَدِيدٌ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا[٥] عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا.

= (٦/ ٢٦٨)، والثقات لابن حبان (٨/ ٤٦٠).

(١) في (ق): «بريد».

(٢) سورة الأنفال (آية: ٢٨).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦).

(٤) هو: إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو إسحاق النيسابوري، إبراهيمك العابد. له ترجمة في: تلخيص تاريخ نيسابور (ص٨٢)، والأنساب لابن السمعاني (٥/ ١٢٢)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٧١٤).

(٥) في (س): «ما».

لَفْظُ حَدِيثِ الْمُقْرِئِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ[١].

وَاحْتَجَّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِحَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَيْثُ دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: مَا حَبَسَكَ؟ قَالَ: كُنْتُ بِالسُّوقِ، وَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ وَجِئْتُ. قَالَ: وَالْوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِغُسْلِ الْجُمُعَةِ[٢]!

[٢٨٢١] **أخبرنا** أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيمَا بَلَغَهُ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ[٣]، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مِنْهَالٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرٍ[٤] مِنْ آجُرٍّ[٥]، فَجَاءَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَدِ امْتَلَأَ الْمَسْجِدُ وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ، فَجَعَلَ يَتَخَطَّى حَتَّى دَنَا، وَقَالَ: غَلَبَتْنَا عَلَيْكَ هَذِهِ الْحَمْرَاءُ[٦]. فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا بَالُ هَذِهِ الضَّيَاطِرَةِ[٧] يَتَخَلَّفُ أَحَدُهُمْ. قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ تَكَلَّمَ الْأَشْعَثُ فَلَمْ يَنْهَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتَكَلَّمَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٨].

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٥).

(٢) انظر الأم (٢/ ٨٤).

(٣) في (س): «عن معاوية».

(٤) في (ق): «المنبر».

(٥) الآجر: الطوب.

(٦) قال ابن الأثير: «يَعْنُون العَجم والرُّوم، والعَربُ تُسَمّي المَوَالِيَ الحَمْرَاءَ». النهاية (حمر).

(٧) كتب ناسخ (ق) في الطرة: «حاشية: هو الضخم الذي لا غَناء عنده».

(٨) أخرجه الشافعي في اختلاف العراقيين، الملحق بالأم (٨/ ٤٠٧).

[٢٨٢٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثنا أَبُو عَمَّارٍ[١]، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثنا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا دَنَوْتُ مِنْ مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَخْتُ رَاحِلَتِي وَحَلَلْتُ عَيْبَتِي، فَلَبِسْتُ حُلَّتِي، فَدَخَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ، فَقُلْتُ لِجَلِيسِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَلْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ، قَالَ: «**إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ - أَوْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ**[٢] **- مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ، وَإِنَّ عَلَى وَجْهِهِ لَمَسْحَةَ مَلَكٍ**[٣]». فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى مَا أَبْلَانِي.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[٤].

[٢٨٢٣] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثنا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ رضي الله عنه: [س/ ٩٠] جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ[٥]، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ**»[٦].

---

(١) هو: الحسين بن حريث بن الحسن، أبو عمار المروزي. من رجال التهذيب.

(٢) الفج: الطريق.

(٣) في (س): «مالك» خطأ، قال ابن الأثير في معنى «مسحة ملك»: «أي أثر من الجمال؛ لأنهم أبدا يصفون الملائكة بالجمال». النهاية (ملك).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢١).

(٥) قوله: «يخطب» ليس في (س)، وكتب الناسخ في الطرة: «لعله: يخطب».

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٧).

قَدْ رُوِّينَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَلَّمَ الرَّجُلَ فِي خُطْبَتِهِ وَكَلَّمَهُ الرَّجُلُ، وَكَلَّمَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ جَلِيسَهُ فِي حَالِ مَا يَخْطُبُ الْإِمَامُ وَأَجَابَهُ عَمَّا سَأَلَهُ عَنْهُ[١]، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٨٢٤] **أخبرنا** أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَاءَهُ ابْنُ عَتِيكٍ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ قَتَلُوا ابْنَ أَبِي الْحُقَيْقِ بِخَيْبَرَ، فَوَافَوْهُ[٢] قَائِمًا عَلَى الْمِنْبَرِ بِالْمَدِينَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ: «**أَفْلَحَتِ الْوُجُوهُ**». فَقَالُوا: وَجْهُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْلَحُ. قَالَ: «**أَقَتَلْتُمُوهُ؟**» قَالُوا: [ق/ ٤٧٢] نَعَمْ. فَدَنَوْا مِنْهُ، فَأَخَذَ بِقَائِمِ[٣] سَيْفِ الرَّجُلِ الَّذِي قَتَلَهُ فَسَلَّهُ[٤]، فَإِذَا طَعَامُهُ عَلَى ذُبَابِهِ[٥]، فَقَالَ: «**أَجَلْ هَذَا مِنْ طَعَامِهِ**»[٦].

وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ مَوْصُولًا:

[٢٨٢٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ[٧] الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي

---

(١) قوله: «عنه» ليس في (س).

(٢) في (س): «فوافقوه».

(٣) في (ق): «بقيام» خطأ. و«قائم السيف»: مِقْبَضه.

(٤) في (ق): «فسأله» خطأ.

(٥) ذباب السيف: طرَفه الذي يُضرَب به.

(٦) أخرجه إبراهيم بن سعد في نسخته (ص٨٦) من طريق ابن شهاب به.

(٧) في (ق): «الحسين».

إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي أَبِي أُمِّي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا قَتَادَةَ وَحَلِيفًا لَهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَتِيكٍ(١) إِلَى ابْنِ أَبِي الْحُقَيْقِ لِنَقْتُلَهُ. فَذَكَرَ قِصَّةَ قَتْلِهِمْ إِيَّاهُ، فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ(٢) يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ: «**أَفْلَحَتِ الْوُجُوهُ**». فَقُلْنَا: أَفْلَحَ وَجْهُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «**قَتَلْتُمُوهُ**(٣)؟» فَقُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ الَّذِي قُتِلَ بِهِ، قَالَ: «**أَجَلْ، هَذَا طَعَامُهُ فِي ذُبَابِ السَّيْفِ**»(٤).

[٢٨٢٦] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ، أنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ(٥)، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - أَوْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَذَكَّرَنَا بِأَيَّامِ(٦) اللَّهِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿بَرَآءَةٌ﴾(٧)، فَغَمَزَ أَبُو الدَّرْدَاءِ أُبَيًّا، فَقَالَ: مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؛ فَإِنِّي لَمْ أَسْمَعْهَا إِلَّا الْآنَ؟ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أُبَيٌّ رضي الله عنه أَنِ اسْكُتْ، ثُمَّ سَأَلَهُ الثَّانِيَةَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ: اسْكُتْ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ لَهُ(٨) أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَأَلْتُكَ

---

(١) في (س): «عتبا».

(٢) قوله: «وهو» ليس في (س).

(٣) في (س): «فقتلتموه».

(٤) أخرجه أبو يعلى في المسند (٢/ ٢٠٤) من طريق يونس بن بكير به. وفيه: «عن جدي أبي أمي عن عبد الله بن أنيس».

(٥) قوله: «بن إسحاق» غير موجودة في (س).

(٦) في (س): «وذكر أيام».

(٧) سورة التوبة (آية: ١).

(٨) قوله: «له» ليس في (ق).

يَا أُبَيُّ: مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ فَلَمْ تُخْبِرْنِي؟ قَالَ لَهُ أُبَيٌّ رضي الله عنهما: لَيْسَ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ إِلَّا مَا لَغَوْتَ[1]. فَأَخْبَرَ أَبُو الدَّرْدَاءِ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا قَالَ أُبَيٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ أُبَيٌّ»[2].

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ[3] أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ:

[٢٨٢٧] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ الزَّاهِدُ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ[4]، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، ثنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسْتُ قَرِيبًا مِنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ سُورَةَ[5] ﴿بَرَآءَةٌ﴾، فَقُلْتُ لِأُبَيٍّ: مَتَى نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟ قَالَ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ[6].

وَهَذَا حَدِيثٌ مُخْتَلَفٌ فِي اسْمِ الَّذِي سَأَلَ[7] وَاسْمِ الَّذِي سُئِلَ[8]، قَدْ ذَكَرْنَاهُ[9] فِي كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ.

---

(١) قال ابن عبد البر في التمهيد (١٩/ ٣٦): «فهذا محمله عندنا على أنه ليس له ثواب من صلى الجمعة وأنصت، لا أنه أفسد الكلام صلاته وأبطلها».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٩/ ٤٩٦١) من طريق شريك، عن عطاء، عن أبي دون شك، وذكره بمعناه.

(٣) في (س): «عن».

(٤) في (س): «المغراني».

(٥) في (س): «بسورة».

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦).

(٧) في (س): «يسأل».

(٨) في (س): «يسأل».

(٩) في (س): «فذكرناه».

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «لَا جُمُعَةَ لَكَ» أَيْ: لَيْسَ لَكَ أَجْرُ مَنِ اسْتَمَعَ لِلْخُطْبَةِ[١].

وَقَوْلُهُ: «**إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ**» قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَعْنَاهُ مَا وَصَفْتُ مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَلَامِ مَنْ كَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِكَلَامِهِ، فَيَدُلُّ عَلَى مَا وَصَفْتُ[٢]، وَأَنَّ الْإِنْصَاتَ لِلْإِمَامِ اخْتِيَارٌ، وَأَنَّ قَوْلَهُ: «**لَغَوْتَ**» تَكَلَّمْتَ فِي مَوْضِعٍ الْأَدَبُ فِيهِ أَنْ لَا تَكَلَّمَ، وَالْأَدَبُ فِي مَوْضِعِ الْكَلَامِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِمَا يَعْنِيهِ[٣].

وَفَرَّقَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيْنَ كَلَامِ الْإِمَامِ وَكَلَامِ مَنْ كَلَّمَ الْإِمَامَ فِي حَالِ الْخُطْبَةِ، وَبَيْنَ كَلَامِ رَجُلٍ مِنَ الْمَأْمُومِينَ مِثْلَهُ، وَحَمَلَ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي ذَلِكَ عَلَى هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ وَأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا اخْتِلَافٌ[٤].



(١) في (س): «يستمع الخطبة».

(٢) في (س): «وصفه».

(٣) الأم (٢/ ٤١٨).

(٤) في (س): «خلاف».

مَسْأَلَةٌ (١٦٧)

وَالْجُمُعَةُ لَا تُدْرَكُ بِأَقَلَّ مِنْ رَكْعَةٍ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا أَدْرَكَ التَّشَهُّدَ فَقَدْ أَدْرَكَهَا[٢].

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٨٢٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ[٣].

قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ[٤] (ح).

وَحَدَّثَنَا[٥] أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي، ثنا[٦] بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ[٧]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٤٢٥)، ومختصر المزني (ص ٤٤)، والحاوي الكبير (٢/ ٣٣)، والمجموع (٤/ ٤٣١).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٢٩)، والمبسوط (٢/ ٣٥)، (٤/ ٥٣)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٦٧).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق٣/ ب).

(٤) المصدر السابق، رواية ابن بكير (ق٣/ ب).

(٥) في (س): «قال: وحدثنا».

(٦) في (س): «أبنا».

(٧) صحيح البخاري (١/ ١٢٠).

عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى[١].

فَجَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مُدْرِكًا بِإِدْرَاكِ رَكْعَةٍ مِنْهَا[٢].

[٢٨٢٩] **وقال** يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ[٣] عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِهِ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**»:

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، ثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ. فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ **فِي الصَّحِيحِ** عَنْ حَرْمَلَةَ[٤].

[٢٨٣٠] **ورواه** عُبَيْدُ اللَّهِ[٥] بْنُ عُمَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ، وَقَالَ فِي مَتْنِهِ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا كُلَّهَا**»:

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. فَذَكَرَهُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ **فِي الصَّحِيحِ** مِنْ حَدِيثِ ابْنِ[٦] نُمَيْرٍ[٧] وَعَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٨].

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ١٠٢).

(٢) في (س): «منهما».

(٣) في (س): «يونس بن الحسن بن يزيد الأيلي».

(٤) المصدر السابق (٢/ ١٠٢).

(٥) من قوله: «ابن وهب» إلى هاهنا ساقط من (س).

(٦) في (س): «أبي».

(٧) كذا قال البيهقي هنا، وأيضًا في معرفة السنن (٤/ ٣٥٨)، والذي عند مسلم: «وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي».

(٨) صحيح مسلم (٢/ ١٠٢).

[٢٨٣١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، [س/٩١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ [ق/٤٧٣] **أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى**»(١).

[٢٨٣٢] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**»(٢).

كَذَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ الْوَلِيدِ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكٌ(٣).

[٢٨٣٣] **ورواه** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَصَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ مَيْمُونٍ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثنا حَمَّادٌ بِمِثْلِهِ لَفْظًا، يَعْنِي: بِمِثْلِ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ(٤).

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٥).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٣٥).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٣/ ٣٠٩) من طريق الوليد.

(٤) المصدر السابق (٢/ ٣٥).

وَرُوِيَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢٨٣٤] **أخبرنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْجِعَابِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ مَرْوَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى، وَمَنْ أَدْرَكَهُمْ جُلُوسًا فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا**»(١).

وَقَدْ قِيلَ عَنْهُ(٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢٨٣٥] **أخبرناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَرَّانِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ(٣) سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا أَدْرَكَ(٤) الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ(٥) مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ(٦) إِلَيْهَا رَكْعَةً، وَإِذَا فَاتَتْكَ الرَّكْعَةُ الْآخِرَةُ فَصَلِّ الظُّهْرَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ**»(٧).

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٧/ ب) من طريق الزهري به.

(٢) قوله: «عنه» ليس في (ق). أي: عن سليمان عن الزهري.

(٣) من قوله: «عن سعيد، عن أبي هريرة» إلى ها هنا ساقط من (س).

(٤) كذا في النسخ الخطية، وفي أصل الرواية: «أدركت».

(٥) في (س): «الأخيرة».

(٦) كذا في النسخ الخطية، وفي أصل الرواية: «فصل».

(٧) المصدر السابق (ق٨٧/ ب).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو يَزِيدَ خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «**الرُّكُوعَ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ**»(١):

[٢٨٣٦] **أخبرناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ الْمُخَرِّمِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ بَحْرٍ الْبَيْرُوذِيُّ(٢)، ثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، ثنا أَبُو يَزِيدَ(٣) الْخَصَّافُ. فَذَكَرَهُ.

وَرُوِيَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(٤).

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ:

[٢٨٣٧] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِيُّ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ جَامِعٍ الْمِصْرِيُّ(٥) ابْنُ رُزَيْقٍ(٦)، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو(٧) -يَعْنِي ابْنَ السَّرْحِ(٨) - ثنا إِسْحَاقُ بْنُ الْفُرَاتِ الْقَاضِي عَلَيْنَا، عَنْ

---

(١) المصدر السابق (ق٨٧/ ب).

(٢) في (ق)، (س): «الحسن بن يحيى البيرودي»، والمثبت من أصل الرواية. وانظر ترجمته في: الأنساب لابن السمعاني (٢/ ٣٦٢)، وتاريخ الإسلام (٦/ ٣١٨).

(٣) في (س): «أبو زيد».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٧/ أ).

(٥) في (س): «الضرير».

(٦) في (ق): «زريق»، وغير منقوطة في (س)، وهو: محمد بن رزيق بن جامع. أبو عبد الله الأموي، مولاهم العدل المصري. له ترجمة في: المؤتلف والمختلف للدارقطني (٢/ ١٠١٨)، وفتح الباب لابن مندة (ص٥٠٢)، والإكمال لابن ماكولا (٤/ ٥٣)، وتاريخ الإسلام (٦/ ١٠٢٧)

(٧) في (س): «عمر».

(٨) في (س): «الشرح».

يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ الْبَرَّاءِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ أُخْرَى**»(١).

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢٨٣٨] ***أخبرناه*** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ، ثنا مَعْمَرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى**»(٢).

[٢٨٣٩] ***أخبرنا*** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِذَا أَدْرَكْتَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَأَضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُمْ جُلُوسًا فَصَلِّ أَرْبَعًا(٣).

تَابَعَهُ أَيُّوبُ عَنْ(٤) نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ(٥).

[٢٨٤٠] ***أخبرنا*** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحِمْصِيُّ، ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مَعَ الْإِمَامِ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ**»(٦).

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٧/ ب) من طريق أحمد بن عمرو به.

(٢) المصدر السابق (ق٨٨/ أ).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٢٣٤) من طريق سفيان الثوري به.

(٤) في (س): «بن».

(٥) المصدر السابق (٣/ ٢٣٤).

(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ٢٠) من طريق بقية بنحوه.

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا كَذَلِكَ:

[٢٨٤١] **أخبرناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا يَعِيشُ بْنُ الْجَهْمِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (ح).

[٢٨٤٢] **وحدثنا** الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، وَلْيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى**».

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى**»[(١)].

وَأَمَّا الَّذِي:

[٢٨٤٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الزَّاهِدُ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ اللَّبَّادُ، ثنا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ[(٢)]، ثنا بِشْرُ بْنُ الْقَاسِمِ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ[(٣)]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ فِي التَّشَهُّدِ يُصَلِّي**[(٤)] **ثِنْتَيْنِ**».

فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَحَمْلُهُ عِنْدِي عَلَى مَنْ دُونَهُ،

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٧/ ب).

(٢) له ترجمة في: تلخيص تاريخ نيسابور (ص٣٢).

(٣) في (س): «سفيان».

(٤) في (س): «فليصل».

وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ صَحِيحًا وَصَحِيحٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَدْرَكْتَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ [ق/ ٤٧٤] فَأَضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى، وَإِذَا فَاتَكَ الرُّكُوعُ فَصَلِّ أَرْبَعًا.

[٢٨٤٤] **أنبأنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً، أنا[1] أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ - هُوَ ابْنُ[2] شِيرُوَيْهْ - ثنا إِسْحَاقُ، أنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ [س/ ٩٢] عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى، وَمَنْ أَدْرَكَ الْقَوْمَ جُلُوسًا صَلَّى أَرْبَعًا[3].

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٨٤٥] **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ طَاهِرٍ الْبَلْخِيُّ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا شَدَّادُ بْنُ حَكِيمٍ، ثنا نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ جَالِسًا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**».

قَالَ عَلِيٌّ: لَمْ يَرْوِهِ هَكَذَا غَيْرُ نُوحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ مَتْرُوكٌ[4].

أَبُو عِصْمَةَ نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَقَرَّ[5] عَلَى نَفْسِهِ بِالْكَذِبِ، وَهُوَ صَدُوقٌ فِي

---

(١) في (س): «وأما».

(٢) في (س): «أبي».

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١١٠) من طريق زكريا بن أبي زائدة به.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٧/ ب).

(٥) في (س): «ممن أقر».

إِقْرَارِهِ بِذَلِكَ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ ظَاهِرٌ عَلَى رِوَايَتِهِ، وَلَا يَخْفَى عَلَى مَنْ رُزِقَ الْفَهْمَ، وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِهِ مَا يَكْفِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ثُمَّ يُعَارِضُهُ مَا هُوَ أَسْلَمُ طَرِيقًا مِنْهُ:

[٢٨٤٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا يَاسِينُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ - أَوْ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً صَلَّى إِلَيْهَا أُخْرَى، وَإِنْ أَدْرَكَهُمْ جُلُوسًا صَلَّى الظُّهْرَ أَرْبَعًا**»(١).

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ يَاسِينَ بْنِ مُعَاذٍ، وَلَمْ يَشُكَّ فِي إِسْنَادِهِ:

[٢٨٤٧] **أخبرناه** أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، ثنا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، أنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أنا يَاسِينُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيِ الْجُمُعَةِ أَوْ إِحْدَاهُمَا فَقَدْ أَدْرَكَهَا، وَمَنْ لَمْ يُدْرِكْهُمَا فَلْيُصَلِّ الظُّهْرَ** - أَوْ قَالَ(٢): **الْأُولَى** - **أَرْبَعًا**». ابْنُ شِهَابٍ يَشُكُّ.

[٢٨٤٨] **وأخبرنا** عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي

---

(١) حكاه الدارقطني في العلل (٤/ ٤٢٣) من طريق أسيد، وأخرجه في السنن (٢/ ٣١٨) من هذا الطريق، وفيه: «عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة»، وكذا في الإتحاف (١٤/ ٧٣٨) إلا أن محققه أشار إلى أنه في الطبعة القديمة: «عن سعيد بن المسيب أو عن أبي سلمة».

(٢) قوله: «أو قال» في النسخ: «وقال»، ولعلها تحرفت عما أثبتنا، وانظر علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٥٥٣)، وسنن الدارقطني.

يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَاسِينَ بْنِ مُعَاذٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمُ الرَّكْعَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ، وَإِنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً فَلْيَرْكَعْ إِلَيْهَا أُخْرَى، وَإِنْ لَمْ يُدْرِكْ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا**»[1].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه ابن بشران في الفوائد (ص١٩٢).

مَسْأَلَةٌ (١٦٨)

وَالْجُمُعَةُ تَصِحُّ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ وَلَا أَحَدٍ مِنْ جِهَتِهِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تَصِحُّ[٢].

[٢٨٤٩] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ -مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ- قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيٍّ رضي الله عنه وَعُثْمَانُ رضي الله عنه مَحْصُورٌ[٣].

[٢٨٥٠] **أخبرناه** أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرِجَانِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤]، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهما مَحْصُورٌ، فَجَاءَ فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ فَخَطَبَ[٥].

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: وَلَمْ يُعْلَمْ عُثْمَانُ رضي الله عنه أَمَرَهُ بِذَلِكَ[٦].

---

(١) انظر: مختصر المزني (ص ٤٤)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٤٦)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٢٦٢)، والمجموع (٤/ ٣٧٧).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٢٦)، والمبسوط (٢/ ٢٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٦٢)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٦١).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٨٣).

(٤) قوله: «عن ابن شهاب» ساقط من (س).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٦٣/ ب).

(٦) أخرجه المؤلف في معرفة السنن والآثار (٤/ ٣٨٨).


كتاب صلاة الخوف

ذِكْرُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ(١)

[٢٨٥١] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا شُعْبَةُ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، وَعِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالُوا: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ(٢) بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي خَوْفٍ، فَجَعَلَهُمْ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ(٣)، فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً، ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ(٤)، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُسَدَّدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ(٥).

وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ الْإِمَامُ رحمه الله، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِمَعْنَى هَذَا، مِنْ فَتْوَى سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ(٦) مَوْقُوفًا عَلَيْهِ(٧)،

---

(١) في (س): «بذات الرقاع».

(٢) في (س): «أبنا عبد الله».

(٣) (ق): «قد أمهم».

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٢١٤).

(٥) صحيح البخاري (٥/ ١١٤).

(٦) في (س): «خيثمة».

(٧) قوله: «عليه» ليس في (س).

إِلَّا أَنَّهُ خَالَفَهُ فِي السَّلَامِ فَقَالَ: ثُمَّ يُسَلِّمُ، فَيَقُومُونَ فَيَرْكَعُونَ لِأَنْفُسِهِمُ الرَّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ، ثُمَّ يُسَلِّمُونَ(١).

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِمِثْلِ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ(٢).

[٢٨٥٢] **وأخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَشِيُّ(٣)، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ، أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةً وِجَاهَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّتِي مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا فَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا [ق/٤٧٥] وِجَاهَ الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى، فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ.

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى(٤)، وَفِي حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ: فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ، وَقَالَ: الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ عَلَيْهِ، وَقَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ، وَالْبَاقِي سَوَاءٌ(٥).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى(٦). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ [س/٩] قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ(٧).

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية الليثي (١/ ٢٥٧).
(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٥٠٩) عن الثوري به.
(٣) في (ق): «القرشي».
(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية الليثي (١/ ٢٥٦).
(٥) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٥٢٢).
(٦) صحيح مسلم (٢/ ٢١٤).
(٧) صحيح البخاري (٥/ ١١٣).

ذِكْرُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ وَغَيْرِهِ[١]

[٢٨٥٣] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ[٢]، ثنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ[٣]، عَنْ مَنْصُورٍ[٤]، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ[٥] قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَصَلَّيْنَا الظُّهْرَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَقَدْ أَصَبْنَا غِرَّةً، لَقَدْ أَصَبْنَا غَفْلَةً، لَوْ كُنَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ. فَنَزَلَتْ آيَةُ الْقَصْرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَالْمُشْرِكُونَ أَمَامَهُ[٦]، فَصَفَّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفٌّ[٧]، وَصَفَّ بَعْدَ ذَلِكَ الصَّفِّ صَفٌّ آخَرُ، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ، وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا صَلَّى هَؤُلَاءِ السَّجْدَتَيْنِ وَقَامُوا، سَجَدَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا خَلْفَهُمْ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ إِلَى مَقَامِ الْآخَرِينَ، وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الْأَخِيرُ إِلَى مَقَامِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا

---

(١) هذا العنوان ليس في (س).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في السنن (٢/ ٢٣٧).

(٣) في (س): «عبد الصمد».

(٤) من قوله: «ثنا جرير» إلى هنا ساقط من (ق).

(٥) في (س): «ابن عياش الرزقي».

(٦) كذا في النسخ وسنن سعيد بن منصور، وفي أصل الرواية: «أمامهم»، وكتب في حاشية الأزهرية: «أمامه».

(٧) في هذا الموضع والذي يليه من النسخ الخطية: «صفًّا»، والمثبت من أصل الرواية.

جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ سَجَدَ الْآخَرُونَ، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، وَصَلَّاهَا بِعُسْفَانَ، وَصَلَّاهَا يَوْمَ بَنِي سُلَيْمٍ(١).

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ مَشْهُورٌ إِلَّا أَنَّ الْمُحَدِّثِينَ يَقُولُونَ: فِيهِ إِرْسَالٌ، وَكَأَنَّهُمْ يَشُكُّونَ فِي سَمَاعِ مُجَاهِدٍ مِنْ أَبِي عَيَّاشٍ زَيْدِ بْنِ الصَّامِتِ الزُّرَقِيِّ.

وَقَدْ رَوَاهُ قُتَيْبَةُ عَنْ جَرِيرٍ، فَذَكَرَ فِيهِ سَمَاعَ مُجَاهِدٍ مِنْ أَبِي عَيَّاشٍ:

[٢٨٥٤] **أخبرناه** أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أنا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: ثنا أَبُو عَيَّاشٍ الزُّرَقِيُّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ، وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ(٢).

وَنَحْنُ رُوِّينَاهُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ صَحِيحٌ لَا شَكَّ فِيهِ:

[٢٨٥٥] **أخبرنا** الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا مِنْ جُهَيْنَةَ، فَقَاتَلُوا قِتَالًا شَدِيدًا، فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَوْ مِلْنَا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً لَاقْتَطَعْنَاهُمْ. فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عليه السلام رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَقَالُوا: إِنَّهُ(٣) سَتَأْتِيهِمْ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَوْلَادِ(٤) -يَعْنِي- فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ صَفَفْنَا(٥) صَفَّيْنِ، وَالْمُشْرِكُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. قَالَ: فَكَبَّرَ

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٧).

(٢) أخرجه المؤلف في المعرفة (٥/ ٢٩).

(٣) في (س): «إنهم».

(٤) في (س): «الأولى».

(٥) في (س): «صَفَّنَا».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا، وَرَكَعَ وَرَكَعْنَا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ، فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الأَوَّلُ، وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الثَّانِي، فَقَامَ[1] مَقَامَ الْأَوَّلِ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا، وَرَكَعَ وَرَكَعْنَا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ وَقَامَ الثَّانِي، فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا سَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: ثُمَّ خَصَّ جَابِرٌ أَنْ قَالَ[2]: كَمَا يُصَلِّي أُمَرَاؤُكُمْ هَؤُلَاءِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، وَعَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ مِثْلَهُ[3].

وَرَوَاهُ عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَابِرٍ[4].



(١) في (س): «فقاموا».

(٢) تحرفت في (س) إلى: «جابرا فقال».

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٢١٣).

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٤/ ٢٢٣)، والطبري في التفسير (٧/ ٤٣٨).

ذِكْرُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَدْ قِيلَ: بِبَطْنِ النَّخْلِ، وَقَدْ قِيلَ: بِذَاتِ الرِّقَاعِ

[٢٨٥٦] **أخبرنا** الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ رحمه الله، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا أَبُو حُرَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْطَلَقَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا، وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ(١).

تَابَعَهُ الْأَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ، وَهُوَ إِسْنَادٌ مَشْهُورٌ(٢).

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، وهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ:

[٢٨٥٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا أَبَانُ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ(٣)، ثنا عَفَّانُ، ثنا أَبَانُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ فَقَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [ق/٤٧٦] قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ، فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّهِ(٤) ﷺ فَاخْتَرَطَهُ(٥)، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَخَافُنِي؟ قَالَ: «لَا». قَالَ:

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ٢٠٤).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤٣٤).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٤١١).

(٤) في (س): «سيف النبي».

(٥) اخترط السيف: استله من غِمده.

فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «**اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ**». قَالَ: فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَغْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ. قَالَ: فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ. قَالَ: فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ[1].

وَرَوَاهُ الْحَسَنُ عَنْ جَابِرٍ، وَقَالَ: بِبَطْنِ النَّخْلِ[2].

❁ ❁ ❁

(١) صحيح مسلم (٢/ ٢١٤).

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٤٨).

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما

[٢٨٥٨] **حدثنا** الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُّ[١] رحمه الله إِمْلَاءً، أنا أَبُو مُحَمَّدٍ [س/ ١٠] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْعَلَّافُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَصَفَّ صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفًّا مُسْتَقْبِلَ الْعَدُوِّ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلَاءِ وَتَأَخَّرَ هَؤُلَاءِ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَضَى هَؤُلَاءِ رَكْعَةً وهَؤُلَاءِ رَكْعَةً[٢][٣].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ[٤].

[٢٨٥٩] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَقَامُوا فِي مَقَامِ أُولَئِكَ، فَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ، وَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ[٥].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُسَدَّدٍ[٦].

---

(١) في (ق): «الحسيني»، تحريف.

(٢) في (س) وقع طمس نتيجة للبلل في معظم الحديث.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٥٠٦) بمعناه.

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٢١٢).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٨).

(٦) صحيح البخاري (٥/ ١١٤).

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما

[٢٨٦٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَمْرٍو[١] مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْعَدْلُ إِمْلَاءً، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ[٢] الْمُسْتَفَاضِ، ثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْحِمْصِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٣] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَكَبَّرَ وَكَبَّرُوا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْهُمْ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، فَتَأَخَّرَ الَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ وَحَرَسُوا إِخْوَانَهُمْ، وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ فَرَكَعُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَجَدُوا، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنْ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ[٤].

جَمِيعُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ فِي كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ الْخَوْفِ صَحِيحَةٌ مَعْمُولٌ بِهَا عَلَى اخْتِلَافِهَا بِاخْتِلَافِ الْخَوْفِ، وَإِنْ كَانَ لِلشَّافِعِيِّ رحمه الله فِي جَوَازِ صَلَاةِ الْخَوْفِ عَلَى نَحْوِ رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ قَوْلَانِ[٥]، فَإِنَّ مَذْهَبَهُ اتِّبَاعُ مَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ صَحَّ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، إِلَّا أَنَّهُ يَخْتَارُ[٦] رِوَايَةَ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ لِمُوَافَقَتِهِ

---

(١) في (س): «أبو عمر».
(٢) قوله: «بن» ليس في (س).
(٣) في (س): «عبد الله».
(٤) صحيح البخاري (٢/ ١٤).
(٥) قوله: «قولان» ليس في (س).
(٦) في (س): «اختار».

الْآيَةَ، وَلِمَعَانٍ[1] حِسَانٍ يَذْكُرُهَا أَصْحَابُنَا، وَاخْتَارَ أَبُو حَنِيفَةَ رِوَايَةَ ابْنِ عُمَرَ، وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ كَحَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّ حَدِيثَ جَابِرٍ أَبْيَنُ، وَقَدْ رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَ رِوَايَةِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَإِذَا كَانَ الْعَدُوُّ فِي غَيْرِ جِهَةِ الْقِبْلَةِ أَوْ جِهَتِهَا غَيْرَ مَأْمُونِينَ، فَالْمُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ أَنْ يُصَلِّيَ بِهِمْ مِثْلَ صَلَاتِهِ بِذَاتِ الرِّقَاعِ، أَوْ مِثْلَ[2] صَلَاتِهِ بِبَطْنِ النَّخْلِ، أَوْ مِثْلَ رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ، وَإِذَا كَانَ الْعَدُوُّ وِجَاهَ الْقِبْلَةِ فِي صَحْرَاءَ لَا يُوارِيهِمْ[3] شَيْءٌ فِي قِلَّةٍ مِنْهُمْ وَكَثْرَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ بِعُسْفَانَ.

❁ ❁ ❁

(١) في (ق)، (س): «ولمعاني»، وأثبتنا الجادة.

(٢) في (س): «ومثل».

(٣) في (س): «يوازيهم».

مَسْأَلَةٌ (١٦٩)

وَالصَّلَاةُ جَائِزَةٌ مَعَ شِدَّةِ الْقِتَالِ وَالْتِحَامِ الْحَرْبِ رِجَالًا وَرُكْبَانًا، مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ وَغَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا بِالْإِيمَاءِ، وَلَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا عَنْ وَقْتِهَا لِأَجْلِ ذَلِكَ[1].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: تُؤَخَّرُ الصَّلَاةُ عَنْ وَقْتِهَا، وَلَا يَصِحُّ مَعَ الْمُحَارَبَةِ الصَّلَاةُ[2][3].

[٢٨٦١] ***أخبرنا*** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، أنا أَبُو زُرْعَةَ مُحَمَّدُ بْنُ نُفَيْسٍ الْمِصِّيصِيُّ بِحَلَبَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: إِذَا اخْتَلَطُوا فَإِنَّمَا هُوَ الْإِشَارَةُ بِالرَّأْسِ وَالتَّكْبِيرُ[4].

[٢٨٦٢] ***قال*** ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ قَوْلِ مُجَاهِدٍ، وَزَادَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**فَإِنْ كَثُرُوا فَلْيُصَلُّوا رُكْبَانًا أَوْ قِيَامًا عَلَى أَقْدَامِهِمْ**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى الْأُمَوِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ[5].

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٢١٨)، ومختصر المزني (ص ٤٦)، والحاوي الكبير (٢/ ٧٢، ٤٧٠)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٣٨)، والمجموع (٣/ ٢١١)، (٤/ ٣١١).

(٢) في (س): «صلاة».

(٣) انظر: الأصل (١/ ٣٥٧)، والمبسوط (٢/ ٤٨)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٤٤).

(٤) أخرجه المؤلف في المعرفة (٥/ ٣٥).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ١٤).

[٢٨٦٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثنا سُفْيَانُ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى [ق/ ٤٧٧] بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبُوا، وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً رَكْعَةً[(١)].

قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَصَلِّ[(٢)] رَاكِبًا أَوْ قَائِمًا تُومِئُ إِيمَاءً[(٣)(٤)].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ[(٥)].

[٢٨٦٤] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رحمه الله، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ: يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ وَطَائِفَةٌ. ثُمَّ قَصَّ الْحَدِيثَ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه فِي الْحَدِيثِ: وَإِنْ كَانَ خَوْفٌ[(٦)] أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ صَلَّوْا رِجَالًا وَرُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ وَغَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا.

---

(١) قوله: «ركعة» غير مكرر في (ق).

(٢) في (س): «فيصلي».

(٣) قوله: «تومئ إيماء» ليس في (س). وفي (ق): «يومئ إيماء» بياء أوله، والنقط من أصل الرواية.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٤١٠).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ٢١٢).

(٦) في النسخ: «خوفًا»، والمثبت من أصل الرواية.

قَالَ مَالِكٌ: قَالَ نَافِعٌ: لَا أُرَى[١] عَبْدَ اللَّهِ[٢] بْنَ عُمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٣].

هَذَا حَدِيثٌ مُسْنَدٌ؛ فَقَدْ [س/١١] أَسْنَدَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا كَتَبْنَاهُ، وَصَحَّحَهُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَقَدْ:

[٢٨٦٥] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مَعْمَرٍ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ ابْنِ[٤] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ[٥]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَالِدِ بْنِ سُفْيَانَ الْهُذَلِيِّ، وَكَانَ نَحْوَ عُرَنَةَ وَعَرَفَاتٍ، فَقَالَ: «**اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ**». قَالَ: فَرَأَيْتُهُ وَحَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَقُلْتُ: إِنِّي لَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا أَنْ أُؤَخِّرَ[٦] الصَّلَاةَ، فَانْطَلَقْتُ أَمْشِي وَأَنَا أُصَلِّي أُومِئُ إِيمَاءً نَحْوَهُ، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَجْمَعُ لِهَذَا الرَّجُلِ، فَجِئْتُكَ فِي ذَاكَ، قَالَ: إِنِّي لَفِي ذَاكَ[٧]، فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً حَتَّى إِذَا أَمْكَنَنِي عَلَوْتُهُ بِسَيْفِي حَتَّى بَرَدَ[٨][٩].

---

(١) في (س): «لا أدري».
(٢) في (ق): «عبيد الله».
(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢١٧).
(٤) في (س): «أبي».
(٥) في (ق): «أنس».
(٦) قوله: «ما أن أؤخر» في أصل الرواية: «ما يؤخر».
(٧) قوله: «قال: إني لفي ذاك» ساقط من (ق).
(٨) أي: مات.
(٩) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٩).

[٢٨٦٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْمُسَايَفَةِ(١)، قَالَ: رَكْعَتَانِ حَيْثُمَا تَوَجَّهْتَ عَلَى دَابَّتِكَ تُومِئُ إِيمَاءً(٢).

[٢٨٦٧] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أنا يَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سُئِلَ جَابِرٌ عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْمُسَايَفَةِ، قَالَ: هُمَا رَكْعَتَانِ(٣) حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ دَابَّتُكَ تُومِئُ بِرَأْسِكَ إِيمَاءً.

❁ ❁ ❁

(١) أي: الصلاة في وقت أن يلتقي القوم بأسيافهم ويضرب بعضهم بعضًا.

(٢) أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في الصحيح كما في فتح الباري لابن رجب (٨/ ٣٩٥) من طريق أبي إسحاق الفزاري به.

(٣) من قوله: «حيث ما توجهت» في الحديث السابق إلى هنا ساقط من (س).

مَسْأَلَةٌ (١٧٠)

لُبْسُ الْحَرِيرِ، وَالنَّوْمُ عَلَيْهِ، وَالْجُلُوسُ، وَالتَّدَثُّرُ بِهِ مُحَرَّمٌ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّمَا يَحْرُمُ اللُّبْسُ فَحَسْبُ[٢].

[٢٨٦٨] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ[٣] مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي أَفْلَحَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي**»[٤].

[٢٨٦٩] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**الْحَرِيرُ وَالذَّهَبُ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِكُمْ، حِلٌّ لِإِنَاثِكُمْ**»[٥].

[٢٨٧٠] *أخبرنا* أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أنا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أنا الْقَاسِمُ،

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٢٠٤)، ومختصر المزني (ص ٤٧)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٧٨)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٥٧)، والمجموع (٤/ ٣٢٠).

(٢) انظر: المبسوط (٣٠/ ٢٨٢)، وتحفة الفقهاء (٢/ ٣٤١)، وبدائع الصنائع (٥/ ١٣٠).

(٣) قوله: «أبو بكر» ليس في (ق).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٣٩٦).

(٥) أخرجه الترمذي في السنن (٣/ ٥١٥) من طريق عبيد الله بن عمر بنحوه.

هُوَ ابْنُ زَكَرِيَّا[١] الْمُقْرِئُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَرَوِيُّ وَالْجُرْجَانِيُّ، قَالَا: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَجِيحٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: اسْتَسْقَى حُذَيْفَةُ فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِإِنَاءِ فِضَّةٍ، فَأَخَذَهُ فَرَمَى بِهِ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «**هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ**»[٢].

[٢٨٧١] **قال**: وَأَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا جَرِيرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ مِثْلَهُ[٣].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ[٤][٥].



(١) قوله: «زكريا»، غير واضح في (س).

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣/ ٤١٠) من طريق ابن أبي ليلى بمعناه، دون ذكر قصة الدهقان.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/ ٢٣٣) من طريق يحيى بن إسحاق بمعناه.

(٤) كتب في حاشية (ق): «آخر الجزء الثاني».

(٥) صحيح البخاري (٧/ ١٥٠) دون اللفظة المرفوعة.

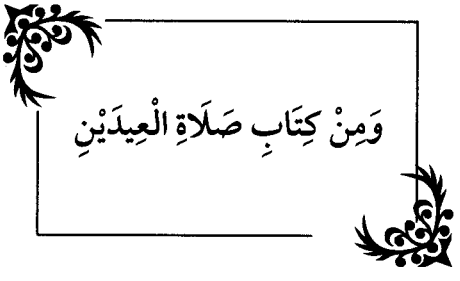
وَمِنْ كِتَابِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

مَسْأَلَةٌ (١٧١)

التَّكْبِيرُ فِي لَيْلَةِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْفِطْرِ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ مَسْنُونٌ[١].

وَأَظُنُّ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ: غَيْرُ مَسْنُونٍ[٢].

قَالَ اللَّهُ ﷻ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾[٣].

[٢٨٧٢] **قال** الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه: سَمِعْتُ مَنْ أَرْضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ يَقُولُ: لِتُكْمِلُوا عِدَّةَ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عِنْدَ إِكْمَالِهِ[٤] عَلَى مَا هَدَاكُمْ، وَإِكْمَالُهُ مَغِيبُ الشَّمْسِ مِنْ آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ شَهْرِ رَمَضَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا[٥] الرَّبِيعُ، عَنِ الشَّافِعِيِّ بِذَلِكَ[٦].

[٢٨٧٣] **وعن** سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾[٧] قَالَ: ذَكَرَ اللَّهَ وَهُوَ يَنْطَلِقُ إِلَى الْعِيدِ[٨].

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٤٨٦)، ومختصر المزني (ص ٤٨)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٨٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٥٠)، والمجموع (٥/ ٣٦).

(٢) انظر: تحفة الفقهاء (١/ ١٧٠)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٧٩)، والهداية في شرح البداية (١/ ٨٤)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٢٤).

(٣) سورة البقرة (آية: ١٨٥).

(٤) في (س): «كماله».

(٥) في (س): «ثنا».

(٦) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٤٨٦).

(٧) سورة الأعلى (آية: ١٥).

(٨) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٦/ ٥٣٥).

[٢٨٧٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا[١] أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ الْمَدِينِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى[٢].

[٢٨٧٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ [ق/٤٧٨] قَالَ: كَانُوا فِي التَّكْبِيرِ فِي الْفِطْرِ أَشَدَّ مِنْهُمْ فِي الْأَضْحَى[٣].

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ السُّلَمِيُّ[٤] مِنْ أَكَابِرِ التَّابِعِينَ مِمَّنْ أَدْرَكَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه، وَسَمِعَ مِنْهُ فِي قَوْلِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَأَدْرَكَ عَلِيًّا رضي الله عنه وَسَمِعَ مِنْهُ، فَمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَهَذَا إِخْبَارٌ عَنْ فِعْلِهِمْ.

وَقَدْ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُوَقَّرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ رِوَايَةِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ[٥]، إِلَّا أَنَّ الْمُوَقَّرِيَّ مَتْرُوكٌ لَا نَقْرَبُهُ.

وَرُوِيَ بِإِسْنَادٍ أَمْثَلَ مِنْ حَدِيثِ الْمُوَقَّرِيِّ مَرْفُوعًا أَيْضًا:

[٢٨٧٦] **أخبرناه** أَبُو حَازِمٍ الْعَبْدَوِيُّ الْحَافِظُ، أنا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمِّي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ

---

(١) في (س): «أبنا».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٥٠).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٥١).

(٤) من قوله: «قال كانوا في التكبير» إلى هنا ساقط من (س).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٨٠).

عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ مَعَ الْفَضْلِ بْنِ [س/١٢] عَبَّاسٍ، [وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَالْعَبَّاسِ، وَعَلِيٍّ، وَجَعْفَرٍ، وَالْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ][(١)]، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَأَيْمَنَ بْنِ أُمِّ أَيْمَنَ رَافِعًا صَوْتَهُ بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ، فَيَأْخُذُ طَرِيقَ الْحَدَّادِينَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى، فَإِذَا فَرَغَ رَجَعَ عَلَى الْحَذَّائِينَ حَتَّى يَأْتِيَ مَنْزِلَهُ[(٢)].

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُمْ، مِثْلُ مَا رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْغُدُوِّ إِلَى الْمُصَلَّى[(٣)].

وَرَوَى الشَّافِعِيُّ رحمه الله بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُكَبِّرُونَ لَيْلَةَ الْفِطْرِ فِي الْمَسْجِدِ يَجْهَرُونَ بِهِ، وَعَنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ جَهْرُهُمْ بِهِ عِنْدَ الْغُدُوِّ إِلَى الْمُصَلَّى[(٤)].

[٢٨٧٧] **وأنبأني** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[(٥)]، ثنا جَعْفَرٌ الْحَافِظُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي قَوْلِهِ عز وجل: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ قَالَ: إِذَا رَأَوُا الْهِلَالَ، التَّكْبِيرُ[(٦)]

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ، والمثبت من أصل الرواية والسنن الكبير للمؤلف (٢/ ٥١).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢/ ٥٤٧).

(٣) ذكره المؤلف في السنن الكبير (٦/ ٥٣٨).

(٤) الأم (٢/ ٤٨٧).

(٥) لعل هنا سقط راوي.

(٦) كتب ناسخ (ق) فوقها: «كذا».

حَتَّى[١] يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ فِي[٢] الْمَسْجِدِ[٣].

[٢٨٧٨] **وابن**[٤] الْمُبَارَكِ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّهُ[٥] التَّكْبِيرُ يَوْمَ الْفِطْرِ[٦].

[٢٨٧٩] **قال**: وَحَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، ثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَظْهِرُوا التَّكْبِيرَ يَوْمَ الْفِطْرِ؛ فَإِنَّهُ يَوْمُ تَكْبِيرٍ[٧].

[٢٨٨٠] **قال**: وَأَخْبَرَنَا[٨] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي[٩] مُحَمَّدَ بْنَ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيَّ - ثنا ابْنُ قُهْزَاذَ، ثنا حَاتِمُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عُمَرَ[١٠]، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ[١١]، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ[١٢] إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ[١٣].

---

(١) ضبب عليها في (ق).

(٢) ضبب عليها في (ق).

(٣) أخرجه الطبري في التفسير (٣/ ٢٢١) من طريق ابن المبارك به، ولفظه: «إذا رئي الهلال، فالتكبير من حين يرى الهلال حتى ينصرف الإمام في الطريق والمسجد إلا أنه إذا حضر الإمام كف فلا يكبر إلا بتكبيره».

(٤) ضبب عليها في (ق).

(٥) قوله: «بلغنا أنه» تحرف في (س) إلى: «بمعنا آية».

(٦) المصدر السابق (٣/ ٢٢٢) من طريق ابن المبارك به.

(٧) أخرجه الفريابي في أحكام العيدين (ص١١١) من طريق الوليد بن مسلم به.

(٨) في (س): «أخبرنا».

(٩) زاد في (س) في هذا الموضع ما صورته: «أبا قتيبة» أو «أنا قتيبة».

(١٠) في (س): «عبد الجليل بن عمر».

(١١) في (س): «بن معدل».

(١٢) قوله: «ليلة القدر» في سنن ابن ماجه: «ليلتي العيدين».

(١٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ٢٥١) من طريق خالد بن معدان به.

مَسْأَلَةٌ (١٧٢)

وَيُصَلِّي النَّوَافِلَ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ مَنْ سَبَقَ الْإِمَامَ إِلَى مَحَلِّهَا(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تَطَوُّعَ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ(٢).

[٢٨٨١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ(٣) (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى(٤).

وَقَدْ رَوَيْنَاهُ(٥) فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ**»(٦).

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٤٩٩)، ومختصر المزني (ص ٤٩)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٩٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٦٠)، والمجموع (٥/ ١٦).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٤١)، والمبسوط (٢/ ٤٠)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٧١)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٨٠).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق٥/ أ).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٢٠٦).

(٥) في (ق): «روينا».

(٦) حديث رقم (٢٧٦).

[٢٨٨٢] **أخبرنا** عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أنا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَالْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ[١]، وَجَابِرَ بْنَ زَيْدٍ، وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ يُصَلُّونَ قَبْلَ الْإِمَامِ فِي الْعِيدِ[٢].

[٢٨٨٣] **وبإسناده**: ثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ[٣] قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا بُرْدَةَ يُصَلِّي يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الْإِمَامِ[٤].

وَثَبَتَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُمَا كَانَا يُصَلِّيَانِ قَبْلَ الْعِيدِ[٥].

[٢٨٨٤] **أخبرنا** أَبُو سَعِيدٍ الصَّيْرَفِيُّ، أنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا أَبُو سَلَمَةَ، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَقَالَ: رَأَيْتُ أَنَسًا يَوْمَ الْعِيدِ يُصَلِّي قَبْلَ الْإِمَامِ وَبَعْدَهُ[٦]. هَكَذَا وَجَدْتُهُ.

وَقَدْ:

[٢٨٨٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ[٧]، أنا

---

(١) في (س): «الحسن بن الحسن».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٢٨) عن معاذ به.

(٣) في (س): «الداناجي».

(٤) المصدر السابق (٤/ ٢٢٨) عن معاذ به.

(٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية يحيى (١/ ٢٥٥).

(٦) أخرجه أبو طاهر الزيادي في الثالث من أماليه (ص١٠١) عن الصفار.

(٧) قوله: «الفقيه» ليس في (ق).

بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَجِيءُ يَوْمَ الْعِيدِ فَيُصَلِّي قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ[1].

وَرُوِّينَا[2] عَنِ ابْنِ[3] بُرَيْدَةَ قَالَ: كَانَ بُرَيْدَةُ يُصَلِّي يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ الْإِمَامِ.

[٢٨٨٦] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو الْمُثَنَّى، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ[4] بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثنا أَبِي، ثنا الْحُسَيْنُ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، فَذَكَرَهُ[5].

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٨٨٧] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي وَأَبُو مُسْلِمٍ، قَالَا: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا شُعْبَةُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أنا أَبُو الْوَلِيدِ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا. لَفْظُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ وَسُلَيْمَانَ[6]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ شُعْبَةَ[7].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٢٧١) من طريق أيوب به.

(٢) في (س): «وقد روينا».

(٣) في (س): «أبي».

(٤) في النسخ: «عبد الوهاب»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٦/ ٥٩١).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٢٧) من طريق ابن بريدة به.

(٦) صحيح البخاري (٢/ ١٩).

(٧) صحيح مسلم (٣/ ٢١).

[٢٨٨٨] **أخبرنا** أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرِجَانِيُّ الْعَدْلُ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ [ق/٤٧٩] بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا بَعْدَهَا[١].

وَقَدْ:

[٢٨٨٩] **أنبأني** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ[٢] إِجَازَةً، أنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا[٣] مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثنا خَالِدٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، فِي رَجُلٍ يُصَلِّي يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَرُدُّ عَلَى عَبْدِهِ حَسَنَةً يَعْمَلُهَا لَهُ[٤].

ثُمَّ نَقُولُ لَهُمْ: وَهَكَذَا يَجِبُ لِلْإِمَامِ أَلَّا يُصَلِّيَ قَبْلَهَا لِلْخَبَرِ، فَأَمَّا الْمَأْمُومُ فَمُخَالِفٌ لِلْإِمَامِ، وَقَدْ تَنَفَّلَ قَوْمٌ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ وَبَعْدَهَا، وَآخَرُونَ قَبْلَهَا، وَآخَرُونَ بَعْدَهَا، وَآخَرُونَ تَرَكُوهَا[٥] كَمَا يَكُونُونَ فِي كُلِّ يَوْمٍ يَتَنَفَّلُونَ وَلَا يَتَنَفَّلُونَ.

وَرُوِيَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ [س/١٣]، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ[٦] أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ وَبَعْدَهَا.

[٢٨٩٠] **أخبرنا** عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٧] بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أنا أَبُو

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٦٤/أ).

(٢) قوله: «الحافظ» ليس في (س).

(٣) أداة التحديث ساقطة من (س).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٢٧٢) من طريق الأزرق بمعناه.

(٥) في (س): «تركوه».

(٦) أخرج خبر عروة مالك في الموطأ، رواية يحيى (١/ ٢٥٦).

(٧) في (س): «عبيد الله».

أَحْمَدَ حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، ثنا مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ قَالَ: كُنْتُ آخِرَ النَّاسِ إِسْلَامًا، فَحَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا: لَا صَلَاةَ فِي الْعِيدَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْإِمَامِ، وَلَا ذَبْحَ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يُصَلِّيَ الْإِمَامُ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَى رَبِّهِمْ فِي الْجَنَّةِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً كَمَا يَنْظُرُونَ إِلَى الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ مِنْ غَيْرِ سَحَابٍ، وَرَأَيْتُهُ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ(١).

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

[٢٨٩١] **وأخبرنا** أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، أنا(٢) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِيُّ(٣) الْقَاضِي، أنا أَبُو مَعْمَرٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرٍو(٤)، وَإِنِّي يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ لِي ذُؤَابَةٌ(٥) يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ يَوْمَ نَحْرٍ أُصَلِّي قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ، قَالَ: فَجَاءَ فَأَخَذَ بِذُؤَابَتَيَّ فَأَجْلَسَنِي وَقَالَ: لَا صَلَاةَ قَبْلَ الْإِمَامِ، فَإِذَا صَلَّى صَلِّ بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ بِسُورَتَيْنِ فِيهِمَا طُولٌ(٦).

---

(١) أخرجه ابن بشران في الأمالي (١/ ١٢٠).

(٢) في (س): «وأبنا».

(٣) في (ق): «البزي».

(٤) في (س): «عمرة».

(٥) في (س): «دراية». والذؤابة: الضَّفيرة.

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبير (٨/ ٣٧٤) من طريق محمد بن جحادة.

[٢٨٩٢] **وأخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ، ثنا أَبُو عُمَرَ النَّمَرِيُّ، ثنا هَمَّامٌ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي مِسْعَرٍ[١]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَتَى عَلَيَّ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ وَأَنَا أُصَلِّي فِي يَوْمِ عِيدٍ، وَأَنَا غُلَيِّمٌ لِي ذُؤَابَةٌ قَالَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[٢].

قَالَ يَعْقُوبُ: هَكَذَا قَالَ أَبُو مِسْعَرٍ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ نَحْوَهُ، وَقَالَ: وَجَدْتُ فِي مَوْضِعٍ: عَنْ أَبِي مِسْعَرٍ[٣]، وَفِي مَوْضِعٍ: عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ.

وَهَذَا إِسْنَادٌ مَجْهُولٌ.



(١) في (س): «ابن مسعود».

(٢) انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٢١).

(٣) من قوله: «وقال عمرو بن عاصم» إلى هنا ساقط من (س).

مَسْأَلَةٌ (١٧٣)

تَكْبِيرَاتُ الْعِيدِ سَبْعٌ فِي الْأُولَى سِوَى تَكْبِيرَةِ[١] الِافْتِتَاحِ، وَخَمْسٌ فِي الثَّانِيَةِ سِوَى تَكْبِيرَةِ الْقِيَامِ مِنَ السُّجُودِ[٢].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: ثَلَاثٌ زَائِدَةٌ[٣] فِي الْأُولَى، وَثَلَاثٌ فِي الثَّانِيَةِ[٤].

[٢٨٩٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي الْعِيدِ يَوْمَ الْفِطْرِ سَبْعًا وَخَمْسًا، فِي الْأُولَى سَبْعٌ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسٌ، سِوَى تَكْبِيرَةِ الصَّلَاةِ[٥].

تَابَعَهُ[٦] الْمُعْتَمِرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ وَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو[٧].

---

(١) في النسخ الخطية: «تكبيرات»، والمثبت من المختصر.

(٢) انظر: الأم (٢/ ٥٠٧)، ومختصر المزني (ص ٤٩)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٨٩)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٦٠)، والمجموع (٥/ ٢٠).

(٣) في (ق): «زائد».

(٤) انظر: الأصل (١/ ٣٣٦)، والمبسوط (٢/ ٣٨)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٦٧)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٧٧)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٢٥).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ٨٣) من طريق أبي نعيم به.

(٦) في (ق): «تابعهما».

(٧) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٣٥٥).

وَرَأَيْتُ حِكَايَةً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي هَذَا الْبَابِ صَحِيحٌ(١).

[٢٨٩٤] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ(٢).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرٍ(٣).

قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا -يَعْنِي الْبُخَارِيَّ- عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: لَيْسَ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ أَصَحُّ مِنْ هَذَا، وَبِهِ أَقُولُ.

قَالَ: وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ فِي هَذَا الْبَابِ هُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا(٤).

[٢٨٩٥] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا قُتَيْبَةُ، ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ(٥).

[٢٨٩٦] *أخبرناه* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، قَالُوا: ثنا(٦) أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ:

---

(١) انظر: علل الترمذي (ص٩٣).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢/ ٥٥٢) من طريق ابن أبي أويس.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن (٢/ ٨٣).

(٤) انظر علل الترمذي (ص٩٣).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٠).

(٦) في (س): «أبنا».

قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ وَقَالَ: سِوَى تَكْبِيرَةِ الرُّكُوعِ(١).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: الْمَحْفُوظُ عِنْدَنَا حَدِيثُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ؛ لِأَنَّ ابْنَ وَهْبٍ قَدِيمُ السَّمَاعِ مِنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ فِي الْقَدِيمِ فَهُوَ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُ خَلَطَ بِأَخَرَةٍ.

[٢٨٩٧] **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ ثَابِتٍ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَيْلِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا وَخَمْسًا.

[٢٨٩٨] **وحدثنا** أَبُو سَعْدٍ الزَّاهِدُ، أنا أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، أنا [ق/ ٤٨٠] الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: سَبْعًا فِي الْأُولَى ثُمَّ يَقْرَأُ، وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ.

[٢٨٩٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ [س/ ١٤]، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ رحمهما الله، عَنْ نَافِعٍ -مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ- قَالَ: شَهِدْتُ الْأَضْحَى وَالْفِطْرَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَكَبَّرَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ(٢).

وَرُوِيَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،

---

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع (ص١٢٧).

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٠٦).

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[١].

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَمَالِكٍ، وَنَافِعٍ الْقَارِئِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَالْمَوْقُوفُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ صَحِيحٌ لَا شَكَّ فِيهِ.

[٢٩٠٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقْرِئُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ حَبِيبٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ الْقَارِئُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ[٢] فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا وَخَمْسًا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَكَذَا حُدِّثْنَاهُ.

[٢٩٠١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ فِي آخَرِينَ، قَالُوا: ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، عَنْ نَافِعٍ الْقَارِئِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا وَخَمْسًا.

[٢٩٠٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[٢٩٠٣] **وحميد** الطَّوِيلُ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، **قَالَ أَحَدُهُمَا**: كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً؛ سَبْعًا فِي الْأُولَى، وَسِتًّا فِي الْآخِرَةِ.

---

(١) أخرجه الحارث في المسند كما في بغية الباحث (١/ ٣٢٥).

(٢) في (س): «عن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ يكبر».

وَقَالَ الْآخَرُ: كَانَ يُكَبِّرُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً؛ سَبْعًا فِي الْأُولَى، وَخَمْسًا فِي الثَّانِيَةِ[1][2].

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ، وَقَوْلُهُ: «سِتًّا فِي الْآخِرَةِ» يُرِيدُ بِهِ[3] مَعَ تَكْبِيرَةِ الْقِيَامِ، فَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ حُمَيْدٍ وَقَالَ: كَبَّرَ فِي الثَّانِيَةِ خَمْسًا[4].

وَرَوَاهُ زَائِدَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَقَالَ: خَمْسًا فِي الْآخِرَةِ. وَهُوَ صَحِيحٌ عَنْهُ[5].

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ مَرْفُوعًا بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ.

[٢٩٠٤] **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الرَّسْعَنِيُّ، ثنا الْمُعَافَى بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنِ ابْنِ أَرْقَمَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْعِيدِ بِالنَّاسِ، فَكَبَّرَ سَبْعًا ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَكَبَّرَ خَمْسًا، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ.

[٢٩٠٥] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْجَمَّالُ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ زَنْجُوَيْهْ، ثنا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَائِشَةَ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ دَعَا أَبَا مُوسَى وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ

---

(١) في (س): «في الآخرة».

(٢) المصدر السابق (١/ ٣٢٥).

(٣) قوله: «به» ليس في (س).

(٤) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٦/ ٥٦٠).

(٥) المصدر السابق (٦/ ٥٦٠).

فَسَأَلَهُمَا: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ[١] أَبُو مُوسَى: أَرْبَعٌ تَكْبِيرَهُ عَلَى الْجَنَائِزِ[٢]. وَصَدَّقَهُ حُذَيْفَةُ.

وَقَالَ أَبُو مُوسَى: كَذَلِكَ كُنْتُ أُكَبِّرُ لِأَهْلِ الْبَصْرَةِ إِذْ كُنْتُ أَمِيرًا عَلَيْهِمْ[٣].

[٢٩٠٦] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَابْنُ أَبِي زِيَادٍ -الْمَعْنَى قَرِيبٌ- قَالَا: ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -يَعْنِي ابْنَ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَائِشَةَ -جَلِيسٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ- أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ سَأَلَ أَبَا مُوسَى وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: كَانَ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا[٤] كَتَكْبِيرِهِ عَلَى الْجَنَائِزِ[٥]. فَقَالَ حُذَيْفَةُ: صَدَقَ. وَقَالَ أَبُو مُوسَى: كَذَلِكَ كُنْتُ أُكَبِّرُ بِالْبَصْرَةِ حَيْثُ كُنْتُ عَلَيْهِمْ.

قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَائِشَةَ: وَأَنَا حَاضِرٌ لِسَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ[٦].

قَدْ خُولِفَ رَاوِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوْضِعَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: فِي رَفْعِهِ، وَالْآخَرُ: فِي جَوَابِ أَبِي مُوسَى.

وَالْمَشْهُورُ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ أَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، فَأَفْتَاهُ ابْنُ مَسْعُودٍ بِذَلِكَ، وَلَمْ يُسْنِدْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) في (س): «قال».

(٢) في (س): «الجنازة». وقوله: «أربع تكبيره على الجنائز» ضبطت كلمة «تكبيره» في (س) بضمتين على الراء والهاء، وبدون ضبط في (ق)، وفي مصادر التخريج: «كان يكبر أربعًا تكبيره على الجنائز»، أو «كان يكبر أربع تكبيرات تكبيره على الجنائز»، أو «أربعًا، كتكبيره على الجنائز». ونحو ذلك.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٤٥) من طريق غسان بن الربيع.

(٤) في (ق): «أربع».

(٥) في (س): «الجنازة».

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٠).

كَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى أَوِ ابْنِ أَبِي مُوسَى، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةَ، وَأَبِي مُوسَى فَسَأَلَهُمْ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدِ، فَأَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: يُكَبِّرُ أَرْبَعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، ثُمَّ يَقْرَأُ، فَإِذَا فَرَغْتَ كَبَّرْتَ فَرَكَعْتَ، ثُمَّ تَقُومُ فِي الثَّانِيَةِ فَتَقْرَأُ، فَإِذَا فَرَغْتَ كَبَّرْتَ أَرْبَعًا[1].

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَقَالَ: وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا[2].

وَرَوَاهُ النُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ رَسُولِ أَبِي مُوسَى وَحُذَيْفَةَ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يُسَمِّ الرَّسُولَ وَقَالَ: سِوَى تَكْبِيرَةِ الِافْتِتَاحِ وَالرُّكُوعِ[3].

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْقَدِيمِ: وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: [س/١٥] يُكَبِّرُ [ق/٤٨١] أَرْبَعًا فِي الْأُولَى بِالَّتِي يَفْتَتِحُ بِهَا الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا، وَعَابَ عَلَيْنَا قَوْلَنَا، وَزَعَمَ أَنَّا إِنَّمَا رُوِّينَاهُ[4] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَا عَنْ غَيْرِهِ، وَأَحْسَبُهُ قَدْ عَلِمَ أَنْ قَدْ رُوِّينَاهُ[5] عَنْ غَيْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ[6].

وَقَالَ: قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ أَحَقُّ أَنْ يُؤْخَذَ بِهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ تَكْبِيرَةَ الْعِيدَيْنِ مِنَ

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٣٥٣).

(٢) حكاه الدارمي في روايته لتاريخ ابن معين (١/ ١٤٦).

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٤٦)، وفيه: «حدثني رسول حذيفة وأبي موسى رضي الله عنهما، أن رسول الله».

(٤) في (س): «روينا».

(٥) في (س): «روينا».

(٦) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٥/ ٧٢).

الْأَمْرِ الَّذِي لَا يَجْهَلُهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا نَحْسِبُ ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يُخَالِفُ فِيهِ أَصْحَابَهُ، وَلَوْ فَعَلَ -رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ- كَانَ الثَّابِتَ عِنْدَنَا عَنْ أَهْلِ الْإِمَامَةِ قَوْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَنَا فِيهِ إِلَّا قَوْلُ[1] أَبِي هُرَيْرَةَ -تَكْبِيرُهُ فِي دَارِ الْهِجْرَةِ- وَالسُّنَّةِ بَيْنَ[2] أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَعَ عِلْمِهِ وَعِلْمِهِمْ بِهِ، عَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يُكَبِّرْ خِلَافَ تَكْبِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَوْ خَفِيَ عَلَيْهِ تَكْبِيرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَّمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ خِلَافَهُ[3]، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ كَفِعْلِ رَجُلٍ فِي بَلَدٍ كُلُّهُمْ يَتَعَلَّمُ مِنْهُ لَيْسُوا كَأَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَتَكْبِيرُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَامٌّ؛ لِأَنَّهُ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ[4].

[٢٩٠٧] **أخبرنا** الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثنا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: كَبَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعًا وَخَمْسًا. قَالَ سَعِيدٌ: فَأَمَرَ عُمَرُ رضي الله عنه بِأَرْبَعٍ. يَعْنِي: تَكْبِيرَ الْعِيدَيْنِ وَالْجَنَائِزِ[5].

لَا أَدْرِي قَوْلُهُ: «يَعْنِي» عَمَّنْ[6]، وَإِنَّمَا هَذَا فِي الْجَنَائِزِ فَقَطْ، وَذِكْرُ الْعِيدَيْنِ فِيهِ غَلَطٌ.

وَقَدْ:

---

(١) في معرفة السنن: «فعل».

(٢) في (ق) والمعرفة: «وبين» بزيادة الواو.

(٣) في (س): «بخلافه».

(٤) المصدر السابق (٥/ ٧٣).

(٥) أخرجه الحارثي في مسند أبي حنيفة (٢/ ٦٩٠) من طريق أحمد بن يوسف به.

(٦) في هذا الموضع في (س) بياض قدر كلمة بعد: «عمن».

[٢٩٠٨] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا[1] الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما كَبَّرُوا فِي الْعِيدَيْنِ وَالِاسْتِسْقَاءِ سَبْعًا وَخَمْسًا، وَصَلَّوْا قَبْلَ الْخُطْبَةِ وَجَهَرُوا بِالْقِرَاءَةِ[2].

[٢٩٠٩] **وبإسناده** قَالَ: أنا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالِاسْتِسْقَاءِ سَبْعًا وَخَمْسًا، وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ[3].



(١) في (س): «أنا».

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٠٥).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٥٠٦).

مَسْأَلَةٌ (١٧٤)

وَالتَّكْبِيرُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ[١] قَبْلَ الْقِرَاءَةِ كَهُوَ[٢] فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى[٣].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: التَّكْبِيرُ فِي الرَّكْعَةِ[٤] الثَّانِيَةِ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ[٥].

[٢٩١٠] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا[٦] الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٧] الطَّائِفِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**التَّكْبِيرُ فِي الْفِطْرِ سَبْعٌ فِي الْأُولَى، وَخَمْسٌ فِي الْآخِرَةِ، وَالْقِرَاءَةُ بَعْدَهُمَا كِلْتَيْهِمَا**[٨][٩]».

[٢٩١١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّرَسُوسِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ

---

(١) تحرفت في (س) إلى: «الثالثة».

(٢) قوله: «كهو» سقط من (س).

(٣) انظر: الأم (٢/ ٥٠٧)، ومختصر المزني (ص ٤٩)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٨٩)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٦١)، والمجموع (٥/ ٢٠).

(٤) قوله: «الركعة» ليس في (ق).

(٥) انظر: الأصل (١/ ٣٣٦)، والمبسوط (٢/ ٣٨)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٦٧)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٧٧)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٢٥).

(٦) في (ق): «بن».

(٧) في (س): «عبد الرحمن بن عبد الله».

(٨) في النسخ: «كلتاهما»، والمثبت من أصل الرواية.

(٩) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٠).

أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً؛ سَبْعًا فِي الْأُولَى قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ(١).

جَدُّهُ عَمْرُو(٢) بْنُ عَوْفٍ الْمُزَنِيُّ.

[٢٩١٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ(٣)، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أنا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي الْعِيدِ يُكَبِّرُ سَبْعًا فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ إِذَا قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ خَمْسًا وَلَا يُوَالِي بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ(٤).

[٢٩١٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا يَحْيَى، أنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أنا الْعُمَرِيُّ(٥)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ(٦).

قَالَ نَافِعٌ: مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلَّا عَلَى هَذَا.

[٢٩١٤] **أخبرناه** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمِهْرِجَانِيُّ بِنَيْسَابُورَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمْزَةُ بْنُ عِيسَى الْكَاتِبُ، ثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ(٧) الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ

---

(١) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ١٩٨) من طريق محمد بن عيسى، دون قوله: «قبل القراءة».

(٢) في (س): «حديث عمر» تحريف.

(٣) قوله: «الحافظ» ليس في (س).

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٤٤) من طريق صخر بن جويرية بنحوه.

(٥) في (س): «المعمري».

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢١٥) من طريق عبيد الله العمري به.

(٧) في (س): «عبد الله».

النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، وَخَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ فِي الرَّكْعَةِ[1] الثَّانِيَةِ، كُلُّهُنَّ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ[2].

[٢٩١٥] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ[3]، ثنا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّكْبِيرِ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً؛ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، وَخَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ[4].

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٩١٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، أنا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً؛ سَبْعًا فِي الْأُولَى، وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ، وَيُوَالِي بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ، وَيَقْرَأُ بِـ(ق) وَ﴿اقْتَرَبَتِ﴾[5].

مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّيْسَابُورِيُّ مِمَّنْ رَمَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِالْكَذِبِ.

---

(١) قوله: «الركعة» ليس في (ق).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠/ ١٤٥) عن حمزة به.

(٣) في (س): «محمد بن دكان».

(٤) أخرجه الحارث كما في بغية الباحث (١/ ٣٢٥) من طريق فرج بن فضالة، دون قوله: «قبل القراءة».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٨٢) من طريق ابن لهيعة، دون قوله: «ويوالي بين القراءتين».

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ(١)، وَعَمْرُو بْنُ خَالِدٍ(٢)، وَمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، وَغَيْرُهُمْ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، لَمْ يَقُلْ: «وَيُوَالِي بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ» غَيْرُهُ.

ثُمَّ يُعَارِضُهُ مَا:

[٢٩١٧] **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا عَلِيُّ بْنُ صَقْرٍ الْفَقِيهُ(٣)، ثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثنا يَحْيَى [س/١٦] بْنُ حَمْزَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهُ سَأَلَهَا عَنْ تَكْبِيرِ [ق/٤٨٢] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ سَبْعًا ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ خَمْسًا ثُمَّ يَقْرَأُ.

[٢٩١٨] **قال** الْقَاسِمُ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ تَكْبِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ سَبْعًا ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ خَمْسًا ثُمَّ يَقْرَأُ(٤).

[٢٩١٩] **وقال**: سَأَلْتَ أُمَّكَ عَائِشَةَ؟ فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ. قَالَ: فَكَأَنَّهُ وَجَدَ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكْتَفِ(٥) بِقَوْلِهَا(٦).



(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ٨٣).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٨٣).

(٣) في (س): «علي بن صعد» ولم يذكر الفقيه.

(٤) من قوله: «قال القاسم» إلى هنا ساقط من (ق).

(٥) قوله: «إذ لم أكتف» مكانه بياض في (س) ووضع فوقه حرف (ط).

(٦) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (١٥/ ١٦) من طريق الحكم بن موسى به.

مَسْأَلَةٌ (١٧٥)

يَقِفُ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى بِقَدْرِ آيَةٍ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَقِفُ، بَلْ يَأْتِي بِهَا مُتَوَالِيَةً[٢].

[٢٩٢٠] أخبرنا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الْأَصْبَهَانِيُّ، أنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَوَّارٍ، ثنا حُسَيْنٌ[٣] بْنُ عَبْدِ الْأَوَّلِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يَحْمَدُ اللَّهَ بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ مِنَ الْعِيدِ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ[٤].

[٢٩٢١] أخبرنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَحْمُودٍ[٥] الْأَصْبَهَانِيُّ، قَدِمَ عَلَيْنَا بِخُسْرَوْجِرْدَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ الْأَخْبَارِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الْأَسْوَدِ بِالْبَصْرَةِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ النَّارمُوسِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَضَتِ السُّنَّةُ أَنْ يُكَبِّرَ لِلصَّلَاةِ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا وَخَمْسًا، يَذْكُرُ اللَّهَ مَا بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ[٦].

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٠٧)، ومختصر المزني (ص ٤٩)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٩١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٦١)، والمجموع (٥/ ٢٠، ٢٢).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ٣٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٧٧)، والبناية شرح الهداية (٣/ ١١٥).

(٣) في (ق): «حسن».

(٤) أخرجه المؤلف في الكبير (٦/ ٥٦٣) من طريق هشام به مطولًا.

(٥) في (س): «محمد».

(٦) المصدر السابق (٦/ ٥٦٤).

مَسْأَلَةٌ (١٧٦)

وَمُبْتَدَأُ[١] تَكْبِيرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بَعْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[٢].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَبْتَدِئُ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَيَقْطَعُ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ[٣].

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ رُوِيَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ أَنَّهُ كَانَ يَبْتَدِئُ التَّكْبِيرَ خَلْفَ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَسْأَلُ[٤] اللَّهَ التَّوْفِيقَ[٥].

[٢٩٢٢] *أخبرنا* الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَسَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَهُ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنًى، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ[٦].

---

(١) في (س): «ويبتدأ».

(٢) انظر: الأم (٢/ ٥١٩)، ومختصر المزني (ص ٥٠)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٩٨)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٦٥)، والمجموع (٥/ ٣٧، ٣٩).

(٣) انظر: الأصل (١/ ٣٤٦)، والمبسوط (٢/ ٤٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٧٤)، وبدائع الصنائع (١/ ١٩٥).

(٤) في (س): «ونسأل».

(٥) انظر: الأم (٢/ ٥٢٠).

(٦) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٥٢٦).

[٢٩٢٣] **قال**: وَأَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ(٢).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ وَابْنِ خَشْرَمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ(٣).

وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ(٤).

[٢٩٢٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، حَدَّثَنِي(٥) أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ نُبَيْشَةَ، قَالَ خَالِدٌ: فَلَقِيتُ أَبَا الْمَلِيحِ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ، فَذَكَرَ(٦) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ(٧).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبَلَغَنَا نَحْوُ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. يَعْنِي: نَحْوَ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ(٨).

---

(١) المصدر السابق (٣/ ٥٢٧).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ١٦٦).

(٣) صحيح مسلم (٤/ ٧١).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ١٦٣)، وصحيح مسلم (٤/ ٧٠).

(٥) في (س): «أخبرني».

(٦) في (س): «فذكره».

(٧) صحيح مسلم (٣/ ١٥٣).

(٨) مختصر المزني (ص٥٠).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: رَوَاهُ خُصَيْفٌ الْجَزَرِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[1][2].

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما **وَجَمَاعَةٍ:**

[٢٩٢٥] **أخبرناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْخَضِرِ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْبَصْرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: التَّكْبِيرُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ بَعْدَ الظُّهْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ، آخِرُهَا فِي الصُّبْحِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[3].

[٢٩٢٦] **وأخبرنا** أَبُو بَكْرٍ، أنا عَلِيٌّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، ثنا مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ[4].

[٢٩٢٧] **قال** مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، وَهُوَ الْوَاقِدِيُّ: وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ (ح)[5].

[٢٩٢٨] **قال**: وَحَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (ح)[6].

---

(١) من قوله: «قال الشافعي» إلى هنا ساقط من (س).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٩٧) من طريق عبيد الله العمري به.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٩٣/ أ).

(٤) المصدر السابق (ق٩٣/ ب).

(٥) المصدر السابق (ق٩٣/ ب).

(٦) المصدر السابق (ق٩٣/ ب).

[٢٩٢٩] **قال**: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[١]، أَنَّهُمْ كَانُوا يُكَبِّرُونَ فِي صَلَاةِ[٢] الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، يُكَبِّرُونَ فِي الصُّبْحِ، وَلَا يُكَبِّرُونَ فِي الظُّهْرِ[٣].

[٢٩٣٠] **قال**: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ اللَّهَبِيُّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَنْدَرٍ[٤] الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فُلَانٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَبَّرَ بِنَا عُثْمَانُ رضي الله عنه وَهُوَ مَحْصُورٌ فِي الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى أَنْ صَلَّى الظُّهْرَ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَكَبَّرَ فِي الصُّبْحِ وَلَمْ يُكَبِّرْ فِي الظُّهْرِ[٥].

[٢٩٣١] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ -هُوَ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُصَيْرٍ، ثنا أَبُو أَيُّوبَ الشَّاذَكُونِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ[٦]، ثنا شَرْقِيُّ بْنُ قُطَامِيٍّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُحِلِّ بْنِ وَدَاعَةَ، عَنْ[٧] شُرَيْحِ بْنِ أَبْرَهَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُكَبِّرُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ مِنًى، يُكَبِّرُ فِي[٨] دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ.

قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: هَذَا عَلَى تَكْبِيرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ[٩].

---

(١) قوله: «عن ابن عمر» ليس في (س).

(٢) قوله: «صلاة» ليس في (س).

(٣) المصدر السابق (ق٩٣/ ب).

(٤) في النسخ: «ابن أبي سنان»، والمثبت من سنن الدارقطني بخط الحارثي، والثقات لابن حبان (٥/ ٤٩٢).

(٥) المصدر السابق (ق٩٣/ ب).

(٦) كذا بالأصل. ولعل الصواب: «النصري».

(٧) في (س): «ابن».

(٨) قوله: «في» ليس في (س).

(٩) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/ ٢٠٥) عن محمد بن نصير به.

[٢٩٣٢] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِيُّ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَّانِيِّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ [ق/ ٤٨٤] عَبَّادٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ [س/ ١٧] قَالَ: السُّنَّةُ أَنْ يُكَبِّرَ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

قَالَ سُلَيْمَانُ: تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: وَإِسْمَاعِيلُ ضَعِيفٌ.

وَأَمَّا وَجْهُ قَوْلِنَا الْآخَرِ فَالَّذِي[1]:

[٢٩٣٣] **حدثنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ غَيْرَ مَرَّةٍ، أنا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو نُعَيْمٍ، قَالَا[2]: ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يُلَبِّي الْمُلَبِّي فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ[3]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ[4].

[٢٩٣٤] **وأخبرنا** أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أنا

---

(١) قوله: «فالذي» غير موجود في (س).

(٢) قوله: «قالا» سقط من (س).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٢٠).

(٤) صحيح مسلم (٤/ ٧٢).

الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَهُمَا غَادِيَانِ» بَدَلَ «وَنَحْنُ غَادِيَانِ»، وَقَالَ: «كَانَ يُهِلُّ الْمُهِلُّ مِنَّا» وَالْبَاقِي سَوَاءٌ(١).

[٢٩٣٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهْ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ(٢).

[٢٩٣٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا هَنَّادٌ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ غَدَاةَ عَرَفَةَ، ثُمَّ لَا يَقْطَعُ حَتَّى يُصَلِّيَ الْإِمَامُ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ بَعْدَ الْعَصْرِ(٣).

[٢٩٣٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهْ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي(٤)، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ فَرُّوخَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ(٥).

[٢٩٣٨] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أنا أَبُو يَحْيَى السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

---

(١) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٧١٩).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٥٣).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٥٤).

(٤) من قوله: «ثنا محمد بن جعفر» في الحديث رقم (٢٩٣٥) إلى هنا ساقط من (س).

(٥) المصدر السابق (٢/ ٥٤).

نَصْرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا هُشَيْمٌ[١]، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ[٢] قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ، فَكَانَ يُكَبِّرُ[٣] مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[٤].

هَذَا خَطَأٌ، إِنَّمَا الرِّوَايَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ يَوْمَ النَّحْرِ. وَهَذَا عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، فَدَخَلَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ رضي الله عنه وَسَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ شَيْءٌ.

[٢٩٣٩] **أخبرناه** أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَاءُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثنا أَبُو سَهْلٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثنا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ، ثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ النَّخَعِيِّ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه يُكَبِّرُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، يَبْدَأُ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ إِلَى آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ، يُكَبِّرُ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ يَقْطَعُ التَّكْبِيرَ، وَذَلِكَ خَمْسَةُ أَيَّامٍ، وَكَانَ تَكْبِيرُهُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ[٥].

[٢٩٤٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ، ثنا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ وَسُئِلَ عَنِ التَّكْبِيرِ يَوْمَ عَرَفَةَ، قَالَ: يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، كَمَا كَبَّرَ

---

(١) في النسخ: «هشام»، والمثبت من أصل الرواية ومصادر ترجمته.

(٢) في (س): «عمرو بن سعيد».

(٣) قوله: «يكبر» ساقط من (س).

(٤) المصدر السابق (٢/ ٥٥).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٩٥) من طريق أبي جناب به مختصرًا.

عَلِيٌّ وَعَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنهما[١].

قَدْ رُوِّينَا ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم، وَفِعْلُهُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ تَرْكِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٩٤١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَنْبَسِ[٢] الْقَاضِي، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْخَرَّازُ[٣]، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ الْمُؤَذِّنُ، ثنا فِطْرُ[٤] بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيٍّ وَعَمَّارٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ فِي الْمَكْتُوبَاتِ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾، وَكَانَ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَكَانَ يُكَبِّرُ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ صَلَاةَ الْغَدَاةِ، وَيَقْطَعُهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ آخِرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمه الله: لَا أَعْلَمُ فِي رُوَاتِهِ مَنْسُوبًا إِلَى الْجَرْحِ[٥].

[٢٩٤٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَغَوِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا نَائِلُ بْنُ نَجِيحٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ شِمْرٍ[٦]، عَنْ جَابِرٍ -يَعْنِي الْجُعْفِيَّ- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ[٧]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٥٥).

(٢) في (س): «العيس».

(٣) تصحف في (س) إلى «الحزار»، وفي أصل الرواية: «الخزاز»، انظر: الإكمال لابن ماكولا (٢/ ١٨٤).

(٤) في (س): «قطر»، تصحيف.

(٥) المصدر السابق (٢/ ٥٣).

(٦) في (س): «شهر».

(٧) قوله: «الأنصاري» ليس في (س).

صَلَّى الصُّبْحَ غَدَاةَ عَرَفَةَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «**عَلَى مَكَانِكُمْ**». ثُمَّ يَقُولُ: «**اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ**». فَيُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ(١).

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

[٢٩٤٣] **أخبرناه** أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو(٢)، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ فِيمَا بَلَغَهُ عَنِ(٣) ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ عَرْفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ(٤).

[٢٩٤٤] **قال**: وَابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ(٥). [ق/ ٤٨٥]

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَلَيْسُوا يَقُولُونَ بِهَذَا -يُرِيدُ بَعْضَ الْعِرَاقِيِّينَ- يَقُولُونَ: يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَأَمَّا نَحْنُ فَنَقُولُ: بِمَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَالَّذِي قُلْنَا أَشْبَهُ الْأَقَاوِيلِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- بِمَا يَعْرِفُ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَذَلِكَ أَنَّ لِلتَّلْبِيَةِ وَقْتًا تَنْقَضِي إِلَيْهِ، وَذَلِكَ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَنَّ [س/ ١٨] التَّكْبِيرَ إِنَّمَا يَكُونُ خَلْفَ الصَّلَاةِ، وَأَوَّلُ صَلَاةٍ تَكُونُ بَعْدَ انْقِضَاءِ التَّلْبِيَةِ يَوْمَ النَّحْرِ صَلَاةُ الظُّهْرِ، وَآخِرُ صَلَاةٍ تَكُونُ بِمِنًى صَلَاةُ الصُّبْحِ

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٩٠) من طريق أبي قلابة الرقاشي به، وفيه: «الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله». تكبيرتين بدل ثلاث.

(٢) في (س): «عمر».

(٣) كذا في النسخ، وفي أصل الرواية: «أخبرنا».

(٤) أخرجه الشافعي في اختلاف العراقيين، الملحق بالأم (٨/ ٤٩٥).

(٥) المصدر السابق (٨/ ٤٩٥).

مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[١].

وَقَالَ فِي الْقَدِيمِ: يُلَبِّي الْحَاجُّ حَتَّى يَرْمِيَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ بِأَوَّلِ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ، فَإِذَا قَطَعَ التَّلْبِيَةَ فَإِنَّمَا بَعْدَهَا التَّكْبِيرُ، وَاحْتَجَّ بِرِوَايَةِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ[٢].

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْجَدِيدِ[٣]: وَيُكَبِّرُ أَهْلُ الْآفَاقِ وَالْعِرَاقِ[٤] كَمَا يُكَبِّرُ أَهْلُ مِنًى، لَا يُخَالِفُونَهُمْ[٥] فِي ذَلِكَ، إِلَّا فِي أَنْ يَتَقَدَّمُوهُمْ بِالتَّكْبِيرِ، فَلَوِ ابْتَدَءُوا التَّكْبِيرَ خَلْفَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مِنْ لَيْلَةِ النَّحْرِ؛ قِيَاسًا عَلَى أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْفِطْرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ بِالتَّكْبِيرِ مَعَ إِكْمَالِ الْعِدَّةِ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا مُحْرِمِينَ فَيُلَبُّونَ فَيَكْتَفُونَ بِالتَّلْبِيَةِ مِنَ التَّكْبِيرِ، لَمْ أَكْرَهْ ذَلِكَ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَنْ يَسْتَحِبُّ هَذَا.

قَالَ: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ أَنَّهُ كَانَ يَبْتَدِئُ التَّكْبِيرَ خَلْفَ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ[٦].

وَحَكَى الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلَ مَنْ قَالَ: يُكَبِّرُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ حَتَّى يُصَلِّيَ صَلَاةَ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَيُكَبِّرُ ثُمَّ يَقْطَعُ[٧] وَلَمْ يُنْكِرْهُ، وَقَدْ حَكَيْنَاهُ عَنْ عَلِيٍّ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ[٨].

---

(١) المصدر السابق (٨/ ٤٩٥).

(٢) أخرجه المؤلف في المعرفة (٥/ ١٠٦).

(٣) في (س): «القديم».

(٤) قوله: «والعراق» ليس في (س).

(٥) في (س): «يخالفوهم».

(٦) الأم (٢/ ٥٢٠).

(٧) في (س): «فكبر ثم قطع».

(٨) ذكره المؤلف في المعرفة (٥/ ١٠٧).

مَسْأَلَةٌ (١٧٧)

التَّكْبِيرُ عِنْدَنَا ثَلَاثًا نَسَقًا[١].

وَعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ ثِنْتَيْنِ[٢].

[٢٩٤٥] حدثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ رحمه الله، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنهم، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ[٣] قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ تِسْعًا لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أَذِنَ لِلنَّاسِ فِي الْحَجِّ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي حَجِّ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا، قَالَ: «**نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ**». وَقَالَ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾[٤]. قَالَ: فَرَقِيَ عَلَى الصَّفَا حَتَّى بَدَا لَهُ الْبَيْتُ وَكَبَّرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**». ثُمَّ يَدْعُو بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ فَمَشَى حَتَّى [إِذَا][٥] أَتَى بَطْنَ الْمَسِيلِ سَعَى حَتَّى أَصْعَدَ قَدَمَيْهِ فِي الْمَسِيلِ، ثُمَّ مَشَى حَتَّى

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٢٠)، ومختصر المزني (ص ٥٠)، والحاوي الكبير (٢/ ٥٠٠)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٥٠)، والمجموع (٥/ ٣٦).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٤٦)، والمبسوط (٢/ ٤٣)، والهداية في شرح البداية (١/ ٨٦)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٢٧).

(٣) قوله: «أنه» ليس في (س)، وأصل الرواية.

(٤) سورة البقرة (آية: ١٥٨).

(٥) ما بين المعقوفين ليس في النسخ، وما أثبتناه من أصل الرواية والسنن الكبير للمؤلف (٦/ ٦١٨).

أَتَى الْمَرْوَةَ، فَصَعِدَ حَتَّى بَدَا لَهُ الْبَيْتُ، فَكَبَّرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ**» هَكَذَا كَمَا فَعَلَ -يَعْنِي- عَلَى الصَّفَا ثُمَّ نَزَلَ[١].

وَرُوِّينَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا[٢].

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ، أَوْ حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ كَبَّرَ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ[٣] ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ[٤].

فَالِابْتِدَاءُ بِثَلَاثِ تَكْبِيرَاتٍ نَسَقًا أَشْبَهُ بِسُنَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الِابْتِدَاءِ بِهَا مَرَّتَيْنِ، وَإِنْ كَانَ الْكُلُّ وَاسِعًا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[٢٩٤٦] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا بُنْدَارٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ النَّفْرِ، لَا يُكَبِّرُ فِي الْمَغْرِبِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَأَجَلُّ، اللَّهُ[٥] أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا[٦].

كَذَا أَخْبَرَنَا بِهِ[٧] مِنْ كِتَابِهِ ثَلَاثًا[٨] نَسَقًا، وَرَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ[٩] عَنْهُ وَعَنْ

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٣/ ٢٤٦).

(٢) أخرجه مسلم (٤/ ١٠٤).

(٣) الشرف: المكان المرتفع.

(٤) أخرجه البخاري (٣/ ٧).

(٥) لفظ الجلالة ليس في (س).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٩٨) عن يحيى بن سعيد بمعناه، والمؤلف في السنن الكبير (٦/ ٦١٩) بسنده.

(٧) قوله: «به» ليس في (س).

(٨) قوله: «ثلاثا» ليس في (س).

(٩) أخرجه المؤلف في المعرفة (٥/ ١٠٩).

جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ قَالَ: يُكَبِّرُ اللَّهَ[1] ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

[٢٩٤٧] **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أنا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: كَانَ سَلْمَانُ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّكْبِيرَ يَقُولُ: كَبِّرُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ[2]، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا[3] -أَوْ قَالَ: تَكْبِيرًا[4]- اللَّهُمَّ أَنْتَ أَعْلَى وَأَجَلُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ صَاحِبَةٌ، أَوْ يَكُونَ لَكَ وَلَدٌ، أَوْ يَكُونَ لَكَ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ[5]، أَوْ يَكُونَ لَكَ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ، وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا[6]، اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا. ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَتُكْتَبَنَّ هَذِهِ، لَا تُتْرَكُ هَاتَانِ[7]، وَلَتَكُونَنَّ شُفَعَاءَ[8] لِهَاتَيْنِ[9].

❁ ❁ ❁

---

(١) لفظ الجلالة ليس في (س).

(٢) قوله: «كبروا الله أكبر» في أصل الرواية: «كبروا الله».

(٣) قوله: «كبيرًا» في أصل الرواية: «مرارًا».

(٤) في (س): «يكبر».

(٥) من قوله: «أو يكون لك ولد» إلى هنا ساقط من (ق).

(٦) قوله: «اللهم اغفر لنا» ليس في (ق).

(٧) في (س): «نترك هاتين».

(٨) ضبطت في (ق): «شفعًا». وضبطناها هكذا لما في عبد الرزاق: «شفعاء صدق».

(٩) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/ ٢٩٥).

مَسْأَلَةٌ (١٧٨)

التَّكْبِيرُ مَسْنُونٌ لِلْمُقِيمِ وَالْمُسَافِرِ، وَأَهْلِ الْقُرَى وَالْأَمْصَارِ، وَالْمُنْفَرِدِ وَالْمُصَلِّي فِي جَمَاعَةٍ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّمَا يُسَنُّ لِلْحَاضِرِ إِذَا صَلَّى فَرِيضَةً فِي جَمَاعَةٍ[٢]؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى[٣]: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖۚ﴾[٤]، فَعَمَّ وَلَمْ يَخُصَّ، وَقَالَ: ﴿فَإِذَا قَضَيۡتُم مَّنَاسِكَكُمۡ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكۡرِكُمۡ ءَابَآءَكُمۡ أَوۡ أَشَدَّ ذِكۡرٗاۗ﴾[٥].

وَرُوِّينَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ»[٦]، وَأَنَّهُ ﷺ كَبَّرَ عَلَى الصَّفَا وَكَانَ مُسَافِرًا.

وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ[٧] وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[٨] فِي تَكْبِيرِهِمْ يَوْمَ عَرَفَةَ عِنْدَ الْغُدُوِّ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ وَكَانُوا مُسَافِرِينَ.

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٤٨٦)، والحاوي الكبير (٢/ ٥٠١)، ونهاية المطلب (٢/ ٦٢٥)، والمجموع (٥/ ٤٥).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٤٧)، والمبسوط (٢/ ٤٤)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٧٥)، وبدائع الصنائع (١/ ١٩٧).

(٣) في (س): «يقول الله ﷻ».

(٤) سورة البقرة (آية: ٢٠٣).

(٥) سورة البقرة (آية: ٢٠٠).

(٦) صحيح مسلم (٣/ ١٥٣) وفيه: «وذكر لله».

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٩٧).

(٨) أخرجه البخاري (٢/ ٢٠) بمعناه.

وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها فِي الْحُيَّضِ يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ يُكَبِّرْنَ مَعَ النَّاسِ[1].

وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ رضي الله عنها تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكَانَ النِّسَاءُ يُكَبِّرْنَ خَلْفَ أَبَانَ [س/١٩] بْنِ عُثْمَانَ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَيَالِيَ التَّشْرِيقِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ[2]. [ق/٤٨٦]

وَكَانَ الشَّعْبِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ يَقُولَانِ هَذَا الْقَوْلَ.

وَكَانَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ يُكَبِّرُ بِمِنًى أَيَّامَ التَّشْرِيقِ.

❁ ❁ ❁

(١) المصدر السابق (٢/ ٢٠).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٢٠).

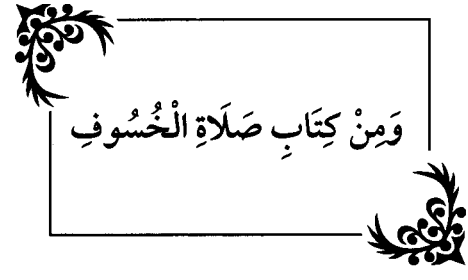
وَمِنْ كِتَابِ صَلَاةِ الْخُسُوفِ

مَسْأَلَةٌ (١٧٩)

صَلَاةُ الْخُسُوفِ رَكْعَتَانِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رُكُوعَانِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: كَسَائِرِ الصَّلَوَاتِ، إِنْ شَاءَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَإِنْ شَاءَ أَرْبَعًا، وَإِنْ شَاءَ سِتًّا، يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَلَا يَزِيدُ فِي الرُّكُوعِ[٢].

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٩٤٨] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ فَقَامَ[٣] وَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ انْصَرَفَ[٤] وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ[٥] لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ**

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٢٥، ٥٣١)، ومختصر المزني (ص ٥٠)، والحاوي الكبير (٢/ ٥٠٤)، ونهاية المطلب (٢/ ٦٣٥)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٧٢)، والمجموع (٥/ ٥٢).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٩٥)، والمبسوط (٢/ ٧٤)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٨١)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٨٠).

(٣) في (س): «فأقام».

(٤) في (س): «وانصرف».

(٥) زاد بعده في أصل الرواية والصحيحين: «آيتان من آيات الله».

ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَكَبِّرُوا وَتَصَدَّقُوا». ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»[١].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ[٢]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ[٣].

[٢٩٤٩] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ الشَّمْسَ كَسَفَتْ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَوَصَفَتْ صَلَاتَهُ رَكْعَتَيْنِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ[٤].

[٢٩٥٠] **قال**: وَأَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ[٥].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَغَيْرِهِ، عَنْ مَالِكٍ[٦].

[٢٩٥١] **ورواه** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَزَادَ فِيهِ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا فَعَلَ ذَلِكَ أَخُوكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، مَا صَلَّى إِلَّا رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ[٧] كَانَ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: أَجَلْ، إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ:

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق ٣٠/ أ).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٣٤).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ٢٧).

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٢٥).

(٥) المصدر السابق (٢/ ٥٢٦).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٣٦، ٣٨).

(٧) في (س): «إذا».

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَلَانِسِيُّ بِالرَّيِّ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَمَّالُ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي[1] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، سَمِعَهُ يَذْكُرُ عَنْ عُرْوَةَ[2]، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ[3]. فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ[4].

[٢٩٥٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[5]، أنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، وَهِيَ[6] دُونَ قِرَاءَتِهِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ وَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ رُكُوعِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ**»[7].

---

(١) في (س): «يحدثني».

(٢) تصحفت في (س) إلى: «عيروه».

(٣) في (س): «أخروه».

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٤٠).

(٥) المصنف لعبد الرزاق (٣/ ٩٦).

(٦) في (س)، ومصنف عبد الرزاق: «وهو».

(٧) أخرجه أحمد في المسند (١١/ ٦١١٢).

[٢٩٥٣] **قال** مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها مِثْلَ هَذَا، وَزَادَ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَتَصَدَّقُوا وَصَلُّوا(١).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا(٢).

[٢٩٥٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي حَفْصَةَ -مَوْلَى عَائِشَةَ- أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، وَأَمَرَ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً، فَأَطَالَ الْقِيَامَ فِي الصَّلَاةِ، وَأَحْسَبُهُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ قَالَ: «**سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**». وَقَامَ مِثْلَ مَا قَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ، ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ، رَكَعَ(٣) رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ(٤) وَجُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ(٥).

[٢٩٥٥] **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ بَحْرٍ، ثنا كَثِيرُ بْنُ(٦) عُبَيْدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ(٧)، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ

---

(١) المصدر السابق (١١/ ٦١١٢).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٣٨).

(٣) في (س): «وركع».

(٤) زاد في (س): «وقام مثل ما قام ولم يسجد ثم ركع فسجد ثم قام فصنع مثل ما صنع وركع ركعتين في سجدة ثم جلس» وهو تكرار.

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ١٦٩) من طريق يحيى بن أبي بكير به.

(٦) في (س): «عن».

(٧) في (س): «الزبيري».

كَانَ[١] يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ مَا حَدَّثَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ حَاجِبِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ[٢].

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ[٣].

[٢٩٥٦] ***وأخبرنا*** أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أنا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ مَاتِي الْكُوفِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، أنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ سُورَةً مِنَ الطُّوَلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ سُورَةً، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، [ق/ ٤٨٧] ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ[٤].

[٢٩٥٧] ***أخبرنا*** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ[٥]، أنا مَالِكٌ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الدَّارَبَرْدِيُّ بِمَرْوَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي الْبِرْتِيُّ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ. قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ،

---

(١) هنا يبدأ خرم في النسخة (س).

(٢) صحيح مسلم (٣/ ٢٩).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٣٥).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٤٧٦) من طريق خصيف بنحوه.

(٥) الأم (٢/ ٥٢٣).

ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رَكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ**»(١). لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنِ الْقَعْنَبِيِّ(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى، عَنْ مَالِكٍ(٣).

[٢٩٥٨] ***أخبرنا*** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامٍ، ثنا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، [ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ](٤)، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ، فَكَانَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. قَالَ: وَسَاقَ الْحَدِيثَ(٥).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ يَعْقُوبَ الدَّوْرَقِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ(٦).

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق٣٠/ أ).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٣٧).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ٣٤).

(٤) ما بين المعقوفين ليس في (ق)، وما أثبتناه من أصل الرواية وصحيح مسلم.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٢).

(٦) صحيح مسلم (٣/ ٣٠).

[٢٩٥٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ أَنِ الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَرَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ(١). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ شَيْبَانَ(٢).

[٢٩٦٠] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَهْلِ بْنُ نَافِعٍ(٣)، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ(٤).

يَعْنِي مِثْلَ حَدِيثِ عُرْوَةَ، وَعَمْرَةَ، وَعَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ الشَّمْسَ كَسَفَتْ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَصَفَتْ صَلَاتَهُ رَكْعَتَيْنِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ.

[٢٩٦١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ الْبَزَّازُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٣٦).

(٢) صحيح مسلم (٣/ ٣٤).

(٣) وكذا في المعرفة للمؤلف (٥/ ١٣٥)، ومسند الشافعي، ترتيب سنجر (٢/ ٧٣). وفي الأم، ومسند الشافعي، ترتيب السندي: «أبو سهيل نافع».

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٢٧).

أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ(١).

وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الشَّافِعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ، فَهُوَ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ(٢).

وَفِيمَا مَضَى كِفَايَةٌ.

[٢٩٦٢] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى يَحْيَى بْنِ جَعْفَرٍ، أنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، أَنَّ حُذَيْفَةَ صَلَّى بِالْمَدَائِنِ مِثْلَ صَلَاةِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْكُسُوفِ(٣).

وَرُوِيَ: أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَرُوِيَ: ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَةٍ.

[٢٩٦٣] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، ثنا سُفْيَانُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسُوفٍ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، [ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ](٤)، وَالْأُخْرَى مِثْلُهَا(٥).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَّادٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ

---

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٧/ ١٨)، وبيان خطأ من أخطأ على الشافعي (ص١٩٠).

(٢) أخرجه المؤلف في بيان خطأ من أخطأ على الشافعي (ص١٩٣) بسنده.

(٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٧/ ١٩).

(٤) ما بين المعقوفين ليس في (ق)، وما أثبتناه من أصل الرواية وصحيح مسلم والسنن الكبير للمؤلف (٧/ ٢٤).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٣).

يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَزَادَ: ثُمَّ سَجَدَ[١].

وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ سُفْيَانَ بِإِسْنَادِهِ، وَقَالَ: ثَمَانُ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ. قَالَ: وَعَنْ عَلِيٍّ عليه السلام مِثْلُ ذَلِكَ[٢].

وَرَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ.

[٢٩٦٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَذَكَرَهُ وَقَالَ فِيهِ: قَالَ إِسْحَاقُ: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: أَهُوَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ بِلَا شَكٍّ وَلَا مِرْيَةٍ[٣].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي غَسَّانَ وَغَيْرِهِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ[٤].

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. ثُمَّ فَسَّرَ ذَلِكَ.

[٢٩٦٥] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ، أنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، [ق/ ٤٩٥] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، ثنا عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَهُ بِطُولِهِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ[٥].

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ٣٤).

(٢) أخرجهما مسلم (٣/ ٣٤).

(٣) أخرجه إسحاق بن راهويه في المسند (٣/ ٦٠٨).

(٤) صحيح مسلم (٣/ ٢٩).

(٥) المصدر السابق (٣/ ٣١).

[٢٩٦٦] **أخبرنا** أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا عَارِمٌ أَبُو النُّعْمَانِ، ثنا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا أَبُو مَسْعُودٍ سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، ثنا حَيَّانُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا أَتَرَامَى بِأَسْهُمٍ وَأَنَا بِالْمَدِينَةِ، فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَجَمَعْتُ أَسْهُمِي وَقُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ مَاذَا أَحْدَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ، فَقُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَجَعَلَ يُسَبِّحُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو حَتَّى حُسِرَ عَنْهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَقَرَأَ بِسُورَتَيْنِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ الْجُرَيْرِيِّ[١].

وَهَذَا مَا وَرَدَ فِي مَعْنَاهُ مُطْلَقٌ أَوْ نَاقِصٌ، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ وَغَيْرِهِمْ مُفَسِّرٌ زَائِدٌ، فَالْأَخْذُ بِهَا أَوْلَى.

[٢٩٦٧] **أخبرنا** عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيٍّ الْمُؤَذِّنُ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَنْبٍ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْعَوَّامِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مَحْمُودٍ وَعَنْ[٢] سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ[٣].

وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ وَغَيْرُهُ عَنْ يُونُسَ، وَزَادَ فِيهِ: نَحْوَ مَا تُصَلُّونَ[٤].

وَرُوِيَ فِي حَدِيثِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِي إِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُ صَلَّاهَا رَكْعَتَيْنِ دُونَ ذِكْرِ عَدَدِ الرُّكُوعِ.

---

(١) المصدر السابق (٣/ ٣٥).

(٢) كذا في النسخة، وفي صحيح البخاري: «قال حدثنا».

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٣٩).

(٤) أخرجه البغوي في الجعديات (١/ ٦٠٤).

وَأَسَانِيدُ حَدِيثِ الرَّكْعَتَيْنِ لَا تُقَاوِمُ أَسَانِيدَ مَنْ رَوَى فِيهَا رُكُوعَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَهِيَ أَصَحُّ إِسْنَادًا وَأَثْبَتُ رِجَالًا.

وَرَوَاهُ سِتَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةُ، وَجَابِرٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَرُوِيَ أَيْضًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي مُوسَى رضي الله عنهم، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَهُمْ أَكْثَرُ عَدَدًا، وَأَثْبَتُوا فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يُثْبِتْهُ غَيْرُهُمْ، وَالْمُثْبِتُ أَوْلَى. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[٢٩٦٨] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: فَقَالَ -يَعْنِي بَعْضَ مَنْ كَانَ يُنَاظِرُهُ-: رَوَى بَعْضُكُمْ[1] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ.

قُلْتُ: هُوَ مِنْ وَجْهٍ مُنْقَطِعٍ، وَنَحْنُ لَا نُثْبِتُ الْمُنْقَطِعَ عَلَى الِانْفِرَادِ، وَوَجْهٍ نَرَاهُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- غَلَطًا.

قَالَ: وَهَلْ تَرْوِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ صَلَاةُ ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، أنا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى بِنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي صُفَّةِ زَمْزَمَ سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ.

فَقَالَ: فَمَا جَعَلَ «زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ» أَثْبَتَ مِنْ «سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ»؟

قُلْتُ: الدَّلَالَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مُوَافِقَةٌ حَدِيثَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْهُ، رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ[2] صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ زَمْزَمَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ

---

(١) في الأم: «بعضهم».

(٢) زاد بعدها في الأم: «عمرو أو».

رَكْعَتَيْنِ، وَابْنُ عَبَّاسٍ لَا يُصَلِّي فِي الْخُسُوفِ خِلَافَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَإِذَا كَانَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، وَصَفْوَانُ[١] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْحَسَنُ يَرْوُونَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ خِلَافَ مَا رَوَى سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ؛ كَانَتْ رِوَايَةُ ثَلَاثَةٍ أَوْلَى أَنْ تُقْبَلَ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ أَكْثَرُ حَدِيثًا وَأَشْهَرُ بِالْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ.

قَالَ: فَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ.

قُلْتُ: لَوْ ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَرَّقَ بَيْنَ خُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالزَّلْزَلَةِ، وَإِنْ سَوَّى بَيْنَهُمَا، فَأَحَادِيثُنَا أَكْثَرُ وَأَثْبَتُ مِمَّا رَوَيْتَ، فَأَخَذْنَا بِالْأَكْثَرِ الْأَثْبَتِ[٢].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: وَإِنَّمَا أَرَادَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله بِالْمُنْقَطِعِ حَدِيثَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ؛ حَيْثُ قَالَهُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِالتَّوَهُّمِ، وَأَرَادَ بِالْغَلَطِ حَدِيثَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، فَإِنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ خَالَفَهُ فَرَوَاهُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رحمه الله: أَقْضِي بِابْنِ جُرَيْجٍ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ[٣] [س/ ٢١] فِي حَدِيثِ عَطَاءٍ[٤].

---

(١) قوله: «وصفوان» في الأم: «وعمرو أو صفوان».

(٢) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠/ ١٨٣).

(٣) هنا ينتهي الخرم الذي في النسخة (س).

(٤) العلل ومعرفة الرجال لأحمد، رواية ابنه عبد الله (٣/ ٢٥٤).

وَفِيمَا حَكَى أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ **الْعِلَلِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ عِنْدِي فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ[1].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ ذَهَبَ إِلَى تَصْحِيحِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي هَذِهِ الْأَعْدَادِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهَا مَرَّاتٍ: مَرَّةً رُكُوعَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَمَرَّةً ثَلَاثَ رُكُوعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَمَرَّةً أَرْبَعَ رُكُوعَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؛ فَأَدَّى كُلٌّ مِنْهُمْ مَا حَفِظَ، وأَنَّ[2] الْجَمِيعَ جَائِزٌ، وَكَأَنَّهُ ﷺ كَانَ يَزِيدُ فِي الرُّكُوعِ إِذَا لَمْ يَرَ الشَّمْسَ قَدْ تَجَلَّتْ.

ذَهَبَ إِلَى هَذَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُويَهْ، وَمِنْ بَعْدِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الصِّبْغِيُّ، وَأَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ، وَاسْتَحْسَنَهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ صَاحِبُ الْخِلَافِيَّاتِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَالَّذِي اخْتَارَهُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ التَّرْجِيحِ أَصَحُّ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا[3]، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ بَيِّنٌ ظَاهِرٌ فِي طُرُقِ أَحَادِيثِ صَلَاةِ الْخُسُوفِ أَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَلَاةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ يَوْمَ تُوُفِّيَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَلَا يُمْكِنُ حَمْلُ هَذِهِ [ق/٤٩٦] الْأَخْبَارِ الْمُخْتَلِفَةِ عَلَى الْعَدَدِ، وَلَا وَجْهَ فِيهَا إِلَّا التَّرْجِيحُ، وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي وَرَدَتْ فِي رُكُوعَيْنِ فِي رَكْعَةٍ مِنْ أَثْبَتِ الْأَحَادِيثِ وَأَصَحِّهَا، فَالْأَخْذُ بِهَا أَوْلَى، وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي رُوِيَتْ[4] فِي الرَّكْعَتَيْنِ دُونَ عَدَدِ

---

(١) العلل الكبير للترمذي (ص٩٧).

(٢) في (س): «وكأن».

(٣) قوله: «أيضا» ليس في (س).

(٤) في (س): «وردت».

الرُّكُوعِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُ الرَّاوِي بِهَا حِكَايَةَ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْخُسُوفِ دُونَ كَيْفِيَّتِهَا، وَكَيْفِيَّتُهَا[١] مَوْجُودَةٌ فِي أَخْبَارِنَا، فَالْأَخْذُ بِهَا أَوْلَى، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[٢٩٦٩] **أخبرنا** الْفَقِيهُ أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو[٢]، ثنا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَمْدَانَ[٣]، ثنا أَبُو يَعْلَى، ثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ فُضَيْلٍ[٤] الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الْخَطْمِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنهما، قَالَ: فَخَرَجَ عُثْمَانُ رضي الله عنه فَصَلَّى بِالنَّاسِ[٥] تِلْكَ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ عُثْمَانُ رضي الله عنه وَدَخَلَ دَارَهُ، وَجَلَسَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا[٦] بِالصَّلَاةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدْ أَصَابَهَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتِ الَّذِي تَحْذَرُونَ كَانَتْ وَأَنْتُمْ عَلَى غَيْرِ غَفْلَةٍ، وَكُنْتُمْ قَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا أَوِ اكْتَسَبْتُمُوهُ[٧].

---

(١) قوله: «وكيفيتها» ساقط من (س).

(٢) في (ق) و(س): «أبو سعيد بن أبي بكر» والمثبت من سائر أسانيد البيهقي.

(٣) في (س): «حمد».

(٤) في (س): «فضل».

(٥) قوله: «بالناس» ليس في (س).

(٦) في (س): «كان يأمر».

(٧) أخرجه أبو يعلى في المسند (٩/ ٢٧١).

مَسْأَلَةٌ (١٨٠)

وَيَخْطُبُ لِصَلَاةِ الْكُسُوفِ بَعْدَ الصَّلَاةِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَدْعُو بَعْدَمَا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ، وَلَا يَخْطُبُ[٢].

[٢٩٧٠] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بن يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ رضي الله عنها قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَامَ فَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «**سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ**»، ثُمَّ قَامَ فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: «**سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ**»، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ[٣]، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ تَعَالَى

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٢٩)، ومختصر المزني (ص ٥١)، والحاوي الكبير (٢/ ٥٠٧)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٧٥)، والمجموع (٥/ ٥٨).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٩٥)، والمبسوط (٢/ ٧٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٨٣)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٨٢).

(٣) في (ق): «مثل ما فعل في الأولى».

بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ**»(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنْ يُونُسَ(٢)(٣).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

[٢٩٧١] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أنا مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَحَكَى ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ صَلَاتَهُ رَكْعَتَانِ(٤)، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رُكُوعَانِ(٥)، ثُمَّ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ**»(٦).

اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِهِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ(٧).

[٢٩٧٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: خَسَفَتِ

---

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع (ص١٢٣).

(٢) قوله: «عن يونس» ليس في (س).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٣٥).

(٤) في النسخ: «ركعتين»، وما أثبتناه من أصل الرواية.

(٥) في النسخ: «ركعتين»، وما أثبتناه من أصل الرواية.

(٦) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠/ ١٧٩).

(٧) صحيح البخاري (٢/ ٣٧)، وصحيح مسلم (٣/ ٣٤).

الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. الْحَدِيثَ، وَقَالَتْ: فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ[1] الشَّمْسُ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ**» الْحَدِيثَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ **فِي الصَّحِيحِ** فَقَالَ: وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ[2].

[س/ ٢٢] وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَأَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ[3][4].

[٢٩٧٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْأَخْرَمُ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا بُرَيْدُ[5] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ مُسْرِعًا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ صَلَاةٍ وَقِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ مَا[6] رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلَاةٍ قَطُّ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ[7] يُرْسِلُهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ **فِي الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ[8].

---

(١) قوله: «وقد تجلت» مكانه أثر ترميم في (س).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٣٩).

(٣) في (س): «عن أسامة».

(٤) صحيح مسلم (٣/ ٣٢).

(٥) في النسخ: «يزيد». تصحيف، وما أثبتناه من الصحيحين ومصادر ترجمته.

(٦) قوله: «ما» ليس في (س).

(٧) لفظ الجلالة ليس في (ق).

(٨) صحيح البخاري (٢/ ٣٩).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ[١] بْنِ بَرَّادٍ[٢][٣].



(١) في (ق): «عبد الله».

(٢) في (س): «برا» وبيض بعدها ووضع في الحاشية حرف (ط).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ٣٥).

مَسْأَلَةٌ لَمْ يَذْكُرْهَا الْإِمَامُ (١٨١)

وَيُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ خُسُوفِ الشَّمْسِ، وَيَجْهَرُ بِهَا فِي صَلَاةِ كُسُوفِ الْقَمَرِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجْهَرُ بِهَا فِيهِمَا[٢].

[٢٩٧٤] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَسَفَتْ -يَعْنِي الشَّمْسَ- فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا بِنَحْوٍ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، [ق/ ٤٩٧] ثُمَّ رَكَعَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ[٣].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنِ الْقَعْنَبِيِّ[٤].

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ بْنِ رَافِعٍ[٥]، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ مَالِكٍ[٦].

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَوْ سَمِعَهُ مَا قَدَّرَ قِرَاءَتَهُ.

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٣١)، ومختصر المزني (ص ٥٠)، والحاوي الكبير (٢/ ٥٠٧)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٧٥، ٣٧٧)، والمجموع (٥/ ٥٢، ٥٧).

(٢) ولا يجهر بالقراءة في صلاة الجماعة في كسوف الشمس في قول أبي حنيفة. انظر: الأصل (١/ ٣٩٦)، والمبسوط (٢/ ٧٦)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٨٢)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٨١).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٣).

(٤) صحيح البخاري (٣/ ٣٧).

(٥) في النسخ: «أبي رافع»، والمثبت كما في صحيح مسلم والسنن الكبير للمؤلف (٧/ ٩).

(٦) صحيح مسلم (٣/ ٣٤).

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما صَرِيحًا:

[٢٩٧٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ[١] بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا حَسَنٌ الْأَشْيَبُ[٢]، حَدَّثَنِي ابْنُ[٣] لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْكُسُوفِ، فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ فِيهَا حَرْفًا مِنَ الْقِرَاءَةِ[٤].

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ[٥]، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ[٦] أَبَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ[٧].

[٢٩٧٦] **أخبرنا** بِحَدِيثِ الْوَاقِدِيِّ: أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ، ثنا الْوَاقِدِيُّ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

[٢٩٧٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أنا الْحُسَيْنُ[٨] بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ[٩] (ح).

---

(١) في (س): «عثمان».

(٢) في (س): «الأشهب».

(٣) في (س): «أبي».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٦٤٩) من طريق حسن به.

(٥) المصدر السابق (٢/ ٦٤٩).

(٦) في (س): «عن».

(٧) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٢٤٠).

(٨) في (س): «أنا أبو الحسين».

(٩) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٣٣).

وَحَدَّثَنَا كَامِلُ[١] بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي، أنا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ مَحْمُودٌ: ثنا، وَقَالَ يَحْيَى: أنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كُسُوفٍ وَلَمْ نَسْمَعْ لَهُ صَوْتًا[٢].

[٢٩٧٨] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا أَبُو النَّضْرِ، ثنا زُهَيْرٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا زُهَيْرٌ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةً يَوْمًا لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ: قَالَ سَمُرَةُ: بَيْنَا أَنَا يَوْمًا وَغِلْمَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَرْمِي غَرَضًا لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى قِيدِ رُمْحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ فِي عَيْنِ النَّاظِرِ[٣] مِنَ الْأُفُقِ اسْوَدَّتْ حَتَّى آضَتْ كَأَنَّهَا تَنُّومَةٌ[٤]، فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَاللَّهِ لَيُحْدِثَنَّ شَأْنُ هَذِهِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ حَدَثًا. فَدَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ بِأَزَزٍ[٥]، فَوَافَقْنَا[٦] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ[٧]،

---

(١) تحرفت في (س) إلى: «كل مل».

(٢) أخرجه سفيان الثوري في حديثه (ص ١٤٠) رواية الفريابي.

(٣) في (س): «الناظرين».

(٤) في هامش (ق): «هو من نبات الأرض، فيه أو في ثمره سواد، وجمعه: تَنُّوم».

(٥) في هامش (ق): «بأزز: أي ضيق باجتماع الناس...». وفي المستدرك (٢/ ١٢٥) وسنن أبي داود: «بارز»، وذكر الخطابي في معالم السنن أن «بارز» تصحيف من الناسخ وإنما هو «بأزز» أي بجمع كثير، تقول العرب: الفضاء منهم أزز، والبيت منهم أزز؛ إذا غص بهم لكثرتهم.

(٦) تحرفت في (س) إلى: «فرافقنا».

(٧) زاد في (س) في هذا الموضع: «بأزز».

قَالَ: فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى بِنَا كَأَطْوَلِ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتَهُ[١]، [ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتَهُ][٢] ثُمَّ سَجَدَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا سَجَدَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتَهُ[٣]. قَالَ: ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: فَوَافَقَ تَجَلِّيَ الشَّمْسِ جُلُوسُهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ. قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. وَسَاقَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ[٤].

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي **السُّنَنِ**.

[٢٩٧٩] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ، أنا أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زُهَيْرٌ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ[٥].

[٢٩٨٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رحمه الله، أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثنا الْحَسَنُ[٦] بْنُ أَحْمَدَ بْنِ اللَّيْثِ الرَّازِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، ثنا عَمِّي، ثنا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَعَنْ[٧] سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، كُلٌّ[٨] قَدْ حَدَّثَنِي عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

---

(١) ضبب فوقها في (ق)، وهي كذلك في أصل الرواية.

(٢) ما بين المعقوفين ليس في النسخ، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) ضبب فوقها في (ق)، وهي كذلك في أصل الرواية.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٢٤).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٣).

(٦) تحرفت في (ق) و(س) إلى: «الحسين» والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (٧/ ٣٩).

(٧) في (س)، وأصل الرواية: «عن».

(٨) في (س): «وكل».

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[١] فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَقَامَ، فَحَزَرْتُ قِرَاءَتَهُ، فَرَأَيْتُ أَنَّهُ قَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ - وَسَاقَ الْحَدِيثَ - ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، فَحَزَرْتُ قِرَاءَتَهُ فَرَأَيْتُ[٢] أَنَّهُ قَرَأَ بِسُورَةِ آلِ عِمْرَانَ[٣].

لَمْ يَذْكُرِ الرَّازِيُّ فِي حَدِيثِهِ: وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

وَرُوِيَ بِخِلَافِ هَذَا:

[٢٩٨١] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الْعَبَّاسُ [س/٢٣] بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ، ثنا أَبِي، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً يَجْهَرُ بِهَا فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ[٤].

[٢٩٨٢] *أخبرنا* الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ رحمه الله، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ[٥].

قَالَ الْبُخَارِيُّ: تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

---

(١) قوله: «فخرج رسول الله ﷺ»، ليس في (س).

(٢) رُسمت في النسخ: «فريت»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٣٢).

(٤) المصدر السابق (٢/ ١٣٢).

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٣/ ٧٥).

[٢٩٨٣] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو[١] بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، أنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ[٢]، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ[٣]، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: وَاللَّهِ مَا صَنَعَ ذَلِكَ أَخُوكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، مَا صَلَّى بِنَا إِلَّا رَكْعَتَيْنِ[٤] كَصَلَاةِ الصُّبْحِ. قَالَ: أَجَلْ، إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ.

رَوَاهُ[٥] الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْوَلِيدِ دُونَ حَدِيثِ كَثِيرٍ[٦].

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْوَلِيدِ دُونَ قِصَّةِ عُرْوَةَ[٧].

[٢٩٨٤] **وأخبرنا** أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ[٨]، [ق/٤٩٨]، أنا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا

---

(١) في (س): «أبو عمر».

(٢) في (س): «الحسين بن سفيان».

(٣) تحرفت في (س) إلى: «هشام بن عماد».

(٤) من قوله: «وأربع سجدات» إلى هنا ساقط من (س).

(٥) في (س): «أخرجه».

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٤٠).

(٧) صحيح مسلم (٣/ ٢٩).

(٨) في (س): «أبو محمد» وبعدها بياض ووضع في الهامش حرف (ط).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ[1] قَالَتْ[2]: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي[3] عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا أَنِ الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ وَافْتَتَحَ الْقُرْآنَ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً فَجَهَرَ بِهَا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ[4].

قَالَ الْبُخَارِيُّ رحمه الله: حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي الْجَهْرِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ سَمُرَةَ[5].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: لَكِنَّهُ لَيْسَ بِأَصَحَّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَقَدْ رُوِّينَا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خُسُوفِ الشَّمْسِ: بِنَحْوٍ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مَا قَرَأَ؛ لِأَنَّهُ لَوْ سَمِعَهُ لَمْ يُقَدِّرْهُ[6] بِغَيْرِهِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: قُمْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خُسُوفِ الشَّمْسِ فَمَا سَمِعْتُ مِنْهُ حَرْفًا[7].

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: وَقَدْ مَضَى هَذَا فِي حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ وَالْوَاقِدِيِّ وَغَيْرِهِمَا. وَابْنُ لَهِيعَةَ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُحْتَجٍّ بِهِ فِي الرِّوَايَةِ، وَكَذَلِكَ الْوَاقِدِيُّ

---

(١) قوله: «عن عائشة» ليس في (س).

(٢) في (س): «قال».

(٣) في (س): «على».

(٤) أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في المستخرج كما في نتائج الأفكار لابن حجر (٥/ ٨١).

(٥) انظر علل الترمذي (ص٩٧).

(٦) في (ق)، والأم: «يقدر».

(٧) الأم للشافعي (٢/ ٥٢٧).

وَالْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، فَهُمْ عَدَدٌ وَرِوَايَتُهُمْ هَذِهِ تُوَافِقُ الرِّوَايَةَ الصَّحِيحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَتُوَافِقُ رِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ وَإِسْنَادَهُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَتُوَافِقُ رِوَايَةَ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، وَإِنَّمَا الْجَهْرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ فَقَطْ، وَإِنْ كَانَ حَافِظًا فَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْعَدَدُ أَوْلَى بِالْحِفْظِ مِنَ الْوَاحِدِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



مَسْأَلَةٌ (١٨٢)

وَيُصَلِّي الِاسْتِسْقَاءَ بِالْجَمَاعَةِ فِي الْمُصَلَّى كَصَلَاةِ الْعِيدِ فِي التَّكْبِيرَاتِ وَالْجَهْرِ وَالْخُطْبَتَيْنِ بَعْدَهَا(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَخْرُجُونَ إِلَى الْمُصَلَّى فَيَدْعُونَ، وَإِنْ صَلَّوْا فُرَادَى فَلَا بَأْسَ، وَلَا جَمَاعَةَ فِيهَا(٢).

[٢٩٨٥] *أخبرنا* الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أنا(٣) سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ(٤).

وَفِي حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يُخْبِرُ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَقَالَ: وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ.

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٤٢)، ومختصر المزني (ص ٥١)، والحاوي الكبير (٢/ ٤١٣)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٨٧)، والمجموع (٥/ ٦٨).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٩٨)، والمبسوط (٢/ ٧٦)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٨٥)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٨٢).

(٣) في (س): «ثنا».

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٤٤).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ[١]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى[٢].

[٢٩٨٦] **أخبرنا** أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ الْمَازِنِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي، فَحَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ يَدْعُو اللَّهَ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ. قَالَ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ فِي الْحَدِيثِ: وَقَرَأَ فِيهِمَا[٣]. قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يُرِيدُ الْجَهْرَ[٤].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ[٥].

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كَمَا:

[٢٩٨٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيُّ بِحَلَبَ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ[٦]، ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٣١).

(٢) صحيح مسلم (٣/ ٢٣).

(٣) تحرفت في (س) إلى: «وفراقهما».

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع (ص١٢٤).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ٢٣).

(٦) في (س): «عمرو».

عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى[1] رَكْعَتَيْنِ فَقَرَأَ وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ.

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَآدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ[2].

[س/ ٢٤]

[٢٩٨٨] *أخبرنا* أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ الشِّيرَازِيُّ، أنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا سُفْيَانُ -يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ الثَّوْرِيَّ- عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الْأُمَرَاءِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الِاسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ: مَنْ أَرْسَلَكَ؟ فَقُلْتُ: فُلَانٌ. قَالَ: مَا مَنَعَهُ أَنْ يَأْتِيَنِي[3] فَيَسْأَلَنِي؟ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاضِعًا مُتَبَذِّلًا مُتَضَرِّعًا، فَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ.

قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِلشَّيْخِ: الْخُطْبَةُ قَبْلَ الرَّكْعَتَيْنِ أَوْ بَعْدَهَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي[4].

تَابَعَهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هِشَامٍ، وَهُوَ مُخَرَّجٌ فِي كِتَابِ **السُّنَنِ**[5]، وَزَادَ عِنْدَ قَوْلِهِ: فَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ: وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ فِي الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّكْبِيرِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ[6].

---

(١) في (س): «فصلى».

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٣١).

(٣) في (س): «يأتي».

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ٤٠٢).

(٥) السنن الكبير للمؤلف (٧/ ٦٧).

(٦) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٣٦٧).

وَقَوْلُ هِشَامٍ لَمَّا سَأَلَهُ الثَّوْرِيُّ: الْخُطْبَةُ قَبْلَ الرَّكْعَتَيْنِ أَوْ بَعْدَهُمَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي؛ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ لَا يُثْبِتُ ذَلِكَ، وَقَدِ اخْتَلَفَتِ الرِّوَايَاتُ فِي ذَلِكَ، فَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ دَعَا قَبْلَ الصَّلَاةِ حَتَّى اجْتَمَعَ النَّاسُ، ثُمَّ خَطَبَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ رحمه الله: حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدِيثُ[1] ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الِاسْتِسْقَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[٢٩٨٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، [ق/٤٩٩] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: أَرْسَلَنِي مَرْوَانُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنْ سُنَّةِ الِاسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ: سُنَّةُ الِاسْتِسْقَاءِ سُنَّةُ الصَّلَاةِ فِي الْعِيدَيْنِ، إِلَّا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَلَبَ رِدَاءَهُ فَجَعَلَ يَمِينَهُ عَلَى يَسَارِهِ، وَيَسَارَهُ عَلَى يَمِينِهِ، وَصَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ فَكَبَّرَ فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَقَرَأَ بِ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَقَرَأَ فِي الثَّانِيَةِ: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ﴾، وَكَبَّرَ فِيهَا خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمه الله: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ[2].

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعَلِيٍّ رضي الله عنهم أَنَّهُمْ كَبَّرُوا فِي الْعِيدَيْنِ وَالِاسْتِسْقَاءِ سَبْعًا وَخَمْسًا، وَصَلَّوْا قَبْلَ الْخُطْبَةِ وَجَهَرُوا بِالْقِرَاءَةِ.

[٢٩٩٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي،

---

(١) كذا، فإن صحت فلعل «حديث» الثانية بدل من الأولى.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١١٦).

قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ[١]، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ[٢] الْقَزَّازُ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، ثنا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ بِلَا أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَنَا فَدَعَا اللَّهَ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ، ثُمَّ قَلَبَ رِدَاءَهُ، فَجَعَلَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَيْسَرِ، وَالْأَيْسَرَ عَلَى الْأَيْمَنِ[٣].

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَالنُّعْمَانُ هُوَ ابْنُ رَاشِدٍ الْجَزَرِيُّ، رَوَى لَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي **الصَّحِيحِ** حَدِيثًا فِي فَضَائِلِ فَاطِمَةَ رضي الله عنها.

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٩٩١] ***أخبرنا*** أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْمَوَاشِي وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمُطِرْنَا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ. قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ، وَالْآكَامِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ**». فَانْجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ انْجِيَابَ الثَّوْبِ[٤].

---

(١) قوله: «ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب» ساقط من (ق).

(٢) في (س): «بستان».

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ٧٧) من طريق وهب بن جرير به.

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٣٧).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ[١].

وَالِاسْتِسْقَاءُ عِنْدَنَا عَلَى أَنْوَاعٍ:

مِنْهَا: أَنْ يَدْعُوَ وَلَا يُصَلِّيَ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَدْعُوَ خِلَالَ الْخُطْبَةِ، مِثْلُ الْجُمُعَةِ[٢] أَوِ الْعِيدَيْنِ، وَلَا يُصَلِّيَ لَهَا.

وَمِنْهَا: أَنْ يُصَلِّيَ لَهَا وَيَخْطُبَ وَيَدْعُوَ، كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدَيْنِ، وَهَذِهِ[٣] أَكْمَلُهَا.



(١) صحيح مسلم (٣/ ٢٤).

(٢) في (س): «خلال خطبة الجمعة».

(٣) في (س): «وهذا».

مَسْأَلَةٌ (١٨٣)

يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ إِذَا أَرَادَ الدُّعَاءَ أَنْ يَقْلِبَ رِدَاءَهُ وَيُحَوِّلَهُ(١).

وَقَالَ فِي الْقَدِيمِ: يُحَوِّلُ وَلَا يَقْلِبُ(٢). **وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ** رحمهما الله.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: يَفْعَلُهُ الْإِمَامُ دُونَ الْمَأْمُومِ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَفْعَلُهُ أَحَدٌ؛ لَا الْإِمَامُ وَلَا الْمَأْمُومُ(٣).

[٢٩٩٢] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا قُتَيْبَةُ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: اسْتَسْقَى النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ أَسْفَلَهَا فَيَجْعَلَهُ أَعْلَاهَا، فَلَمَّا ثَقُلَتْ قَلَبَهَا عَلَى عَاتِقِهِ(٤).

[٢٩٩٣] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَنْصُورِ إِمْلَاءً، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عِيسَى ابْنُ الطَّبَّاعِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ لِيَتَحَوَّلَ

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٤٩)، ومختصر المزني (ص ٥٢)، والحاوي الكبير (٢/ ٤١٨)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٨٨)، والمجموع (٥/ ٧٨).

(٢) انظر: فتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٩٠)، والمجموع (٥/ ٨٤).

(٣) انظر: الأصل (١/ ٤٠٠)، والمبسوط (٢/ ٧٧)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٨٦)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٨٤).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسه (ق٧١).

الْقَحْطُ[١][٢].

[٢٩٩٤] **أنبأني** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ [س/٢٥] الْعِرَاقِيَّ يَبْدَأُ فَيَدْعُو، وَلَوْ أَنَّ الْعِرَاقِيَّ بَدَأَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، لَكَانَ بِالْحَرِيِّ أَنْ يُسْتَجَابَ لَهُ.

قَالَ:

[٢٩٩٥] **وأخبرنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ نَصْرٍ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ سُئِلَ[٣] عَنْ قَوْمٍ خَرَجُوا يَسْتَسْقُونَ، فَخَرَجَ فِيهِمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، أَيَعْزِلُهُمُ الْمُصَلُّونَ عَنْ مُصَلَّاهُمْ[٤]؟ قَالَ: نَعَمْ. ثُمَّ ذَكَرَ قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانُوا يَعْزِلُونَ.



---

(١) كتب في هامش (ق): «حاشية: قال: هذا الحديث والحديث الذي بعده كان على ظهر الجزء، ولم يكن إليه تخريج فألحقتهما بهذه المسألة»، وكتب في (س) بعد هذا الحديث في متن المخطوط: «ذكر الشيخ المغربي أن هذا الحديث والحديث الذي بعده كان على ظهر المروي، لم يكن إليه تخريج فألحقهما بهذه المسألة».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١١٥).

(٣) في (س): «يسأل».

(٤) في (س): «صلاتهم».

مَسْأَلَةٌ (١٨٤)

وَتَارِكُ الصَّلَاةِ عَمْدًا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ يُقْتَلُ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُضْرَبُ حَتَّى يُصَلِّيَ، وَلَا يُقْتَلُ[٢].

[٢٩٩٦] أخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو[٣] الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ، قَالَا: ثنا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِسْمَعِيُّ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي[٤] أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْفَارِسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ الْحَدَّادِيُّ[٥]، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى**

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٦٣)، ومختصر المزني (ص ٥٣)، والحاوي الكبير (٢/ ٥٢٥)، ونهاية المطلب (٢/ ٦٥١)، والمجموع (٣/ ١٤، ١٧).

(٢) انظر: النتف في الفتاوى للسغدي (٢/ ٦٩٤)، واللباب في الجمع بين السنة والكتاب (١/ ١٥٧)، ونور الإيضاح ونجاة الأرواح في الفقه الحنفي (١/ ٧٦)، ومجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر (١/ ٢١٨).

(٣) في (س): «ابن».

(٤) في (س): «قال: أخبرني».

(٥) كذا في (ق)، وفي (س): «الجرادي»، وفي مصادر ترجمته: «الهدادي».

يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ [ق٥٠٠] **وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ**(١) **عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».**

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي(٣) غَسَّانَ الْمِسْمَعِيِّ(٤).

[٢٩٩٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ(٥) بْنِ حَامِدٍ الْبَلْخِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حِبَالٍ الصَّغَانِيُّ(٦)، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا اللَّيْثُ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو(٧) الْفَضْلِ الْمُزَكِّي وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»**؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ(٨) رضي الله عنه:

---

(١) قوله: «ذلك» ليس في (س).

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٤).

(٣) في (س): «ابن».

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٩).

(٥) في (س): «الحسين»، وهو: عبد الرحمن بن محمد بن حامد البلخي.

(٦) هو: محمد بن حبال بن حماد بن فرقد بن عبد الصمد أبو أحمد الصغاني.

(٧) قوله: «أبو» ليس في (س).

(٨) قوله: «الصديق» ليس في (س).

لَأُقَاتِلَنَّ[١] مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ إِنَّ[٢] الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ. قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ وَقُتَيْبَةَ[٣]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ[٤].

[٢٩٩٨] **أخبرنا** الْفَقِيهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالْقَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَسْتَقْبِلُوا قِبْلَتَنَا، وَأَنْ يَأْكُلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَأَنْ يُصَلُّوا صَلَاتَنَا، فَإِذَا فَعَلُوا[٥] ذَلِكَ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ**»[٦].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** فَقَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. فَذَكَرَهُ[٧].

---

(١) كذا في (ق)، والمختصر (١٨١/ أ)، وفي (س)، والبخاري ومسلم والسنن الكبير للمؤلف (١٩/ ٦): «والله لأقاتلن».

(٢) في (س): «فإن».

(٣) صحيح البخاري (٩/ ١٥، ٩٣).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٢٨).

(٥) في (س): «قالوا» تحريف.

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٨٧).

(٧) صحيح البخاري (١/ ١٧).

[٢٩٩٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، أنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَى[١] بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ نَفْسٌ بِنَفْسٍ**»[٢].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ[٣]، عَنْ سُفْيَانَ[٤].

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِن حَدِيثِ الْأَعْمَشِ بِلَفْظٍ آخَرَ[٥].

وَجِهَةُ الِاسْتِدْلَالِ مِنْ هَذَا الْخَبَرِ: هُوَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبَاحَ دَمَ الْمُسْلِمِ الَّذِي يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ بِإِحْدَى ثَلَاثٍ، فَذَكَرَ مِنْهَا كُفْرَهُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ[٦]: بَعْدَ إِيمَانِهِ. فَيُشْبِهُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ تَرْكَهُ لِلصَّلَاةِ[٧] بَعْدَ أَنْ كَانَ يَفْعَلُهَا؛ فَقَدْ سَمَّى اللَّهُ الصَّلَاةَ إِيمَانًا بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾[٨] أَيْ: صَلَاتَكُمْ، وَسَمَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْكَ الصَّلَاةِ كُفْرًا.

[٣٠٠٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ

---

(١) تحرفت في (س) إلى: «أو أزنى».

(٢) أخرجه الحميدي في المسند (٢/ ٣١).

(٣) في (س): «عن ابن عمر».

(٤) صحيح مسلم (٥/ ١٠٦).

(٥) صحيح البخاري (٩/ ٥).

(٦) تحرفت في (س) إلى: «الروات».

(٧) في (س): «الصلاة».

(٨) سورة البقرة (آية: ١٤٣).

مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْعَصْرِ وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ [س/٢٦] رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ. فَدَارُوا كَمَا[1] هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ.

[٣٠٠١] **وبإسناده** عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قِيلَ هَذَا لِلَّذِينَ[2] مَاتُوا قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ الْقِبْلَةُ[3] وَرِجَالٍ قُتِلُوا فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[4].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ[5]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ وَأَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[6].

[٣٠٠٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ**».

---

(١) تحرفت في (س) إلى: «هما».

(٢) في النسخ: «الذين» وكذا في المختصر والسنن الكبرى للمؤلف، والمثبت من دلائل النبوة له، وفي السنن الصغرى له: «قيل: هؤلاء الذين ماتوا قبل أن تحول القبلة....».

(٣) في (س): «تحول إلى القبلة».

(٤) سورة البقرة (آية: ١٤٣).

(٥) صحيح البخاري (٦/ ٣١).

(٦) صحيح مسلم (٢/ ٦٥، ٦٦).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ**[١] عَنْ أَبِي[٢] غَسَّانَ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ[٣].

[٣٠٠٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى[٤].

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ.

[٣٠٠٤] **أخبرنا** أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْرَانَ الْعَدْلُ، أنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ[٥] بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ[٦] بِبَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثنا أَبُو قِلَابَةَ، ثنا أَبِي، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ**»[٧].

[٣٠٠٥] **أخبرنا** أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، [ق٥٠١]، أنا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ ابْنُ الْبُخَارِيِّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ (ح).

---

(١) قوله: «في الصحيح» ليس في (ق).

(٢) في (س): «ابن».

(٣) صحيح مسلم (١/ ٦٢).

(٤) المصدر السابق (١/ ٦١).

(٥) قوله: «أحمد» ليس في (ق).

(٦) تحرفت في (س) إلى: «النجار».

(٧) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٨٧٦) من طريق حماد.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ[1] (ح).

وَحَدَّثَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ[2] بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَنَفِيُّ إِمْلَاءً، ثنا الشَّيْخُ الْإِمَامُ وَالِدِي رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلَاءً، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ[3]، ثنا أَبُو عَمَّارٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّينَانِيُّ، كُلُّهُمْ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**»[4].

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَا نَعْرِفُ لَهُ عِلَّةً بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ، فَقَدِ احْتَجَّا جَمِيعًا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِالْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ.

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا جَمِيعًا:

[٣٠٠٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ[5]، أنا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثنا قَيْسُ بْنُ أُنَيْفٍ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ

---

(١) في (س): «الحسن بن سفيان».

(٢) تحرفت في (س) إلى: «عبيد».

(٣) في (س): «شاكان».

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ١٧).

(٥) قوله: «الحافظ» ليس في (ق).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ[١].

[٣٠٠٧] **أخبرنا** أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرِجَانِيُّ الْعَدْلُ فِي كِتَابِ **الْمُوَطَّأِ**: أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَيِ[٢] النَّاسِ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَارَّهُ، فَلَمْ نَدْرِ[٣] مَا سَارَّهُ بِهِ حَتَّى جَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَسْتَأْذِنُهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَهَرَ: «**أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟**» قَالَ الرَّجُلُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا شَهَادَةَ لَهُ. فَقَالَ: «**أَلَيْسَ يُصَلِّي؟**» قَالَ: بَلَى وَلَا صَلَاةَ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُولَئِكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللَّهُ[٤] عَنْ قَتْلِهِمْ**»[٥].

[٣٠٠٨] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «**أُولَئِكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللَّهُ عَنْ قَتْلِهِمْ**»[٦].

وَهَذَا مُرْسَلٌ، وَقَدْ[٧] رَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ،

---

(١) المصدر السابق (١/ ١٨).

(٢) في (س)، وأصل الرواية: «ظهراني»، وكلاهما بمعنًى، أي جالس بين الناس.

(٣) في أصل الرواية: «فلم أدر».

(٤) لفظ الجلالة ليس في (س)، وضبب عليه في (ق).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٦٢/ ب).

(٦) أخرجه الشافعي في الأم (٧/ ٣٩٦).

(٧) في (ق): «وهذا».

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ مَوْصُولًا[١].

[٣٠٠٩] **وأخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَّ أَبَا أُسَامَةَ أَخْبَرَهُمْ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ يُونُسَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ أَبِي يَسَارٍ[٢] الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِمُخَنَّثٍ قَدْ خَضَبَ [س/٢٧] يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ بِالْحِنَّاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا بَالُ هَذَا؟**» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَتَشَبَّهُ بِالنِّسَاءِ. فَأَمَرَ بِهِ فَنُفِيَ إِلَى النَّقِيعِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَقْتُلُهُ؟ قَالَ: «**إِنِّي نُهِيتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ**».

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: وَالنَّقِيعُ نَاحِيَةٌ عَنِ الْمَدِينَةِ، وَلَيْسَ بِالْبَقِيعِ[٣][٤].



(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠/ ١٦٣).

(٢) في (ق): «سيار».

(٣) هنا تنتهي النسخة (ق)، وكتب ناسخها: «آخر الجزء الأول من الخلافيات للبيهقي، ويتلوه في الثاني إن شاء الله تَعَالَىٰ: ومن كتاب الجنائز مسألة. والحمد لله أولًا وآخرًا، وظاهرًا وباطنًا، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. ووافق الفراغ من نسخه يوم الخميس حادي عشر شهر الله المحرم سنة تسع وثلاثين وسبعمائة، على يد الفقير إلى الله تَعَالَىٰ: خليل بن حامد بن أبي الزهراء الشافعي، غفر الله له ولوالديه ولمن قرأ في هذا ودعا له ولجميع المسلمين».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٣٠٥).

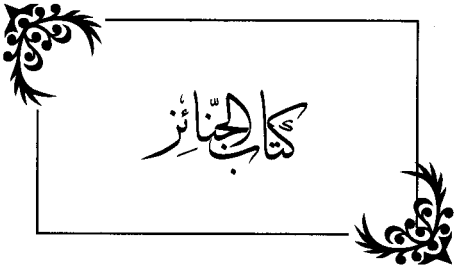
كتاب الجنائز

مَسْأَلَةٌ (١٨٥)

يَسْتُرُ غَاسِلُ الْمَيِّتِ مَا بَيْنَ سُرَّتِهِ إِلَى رُكْبَتِهِ، وَإِنْ غَسَّلَهُ فِي قَمِيصِهِ كَانَ أَحْسَنَ[١].

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّونَ: يَكْفِي سَتْرُ نَفْسِ فَرْجِهِ بِخِرْقَةٍ[٢].

[٣٠١٠] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ[٣]، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا أَرَادُوا غَسْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اخْتَلَفَ الْقَوْمُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَنُجَرِّدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا نُجَرِّدُ مَوْتَانَا، أَوْ نَغْسِلُهُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ؟ فَأَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ السِّنَةَ حَتَّى مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا نَائِمٌ ذَقْنُهُ عَلَى صَدْرِهِ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ مَا يَدْرُونَ مَنْ هُوَ: اغْسِلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ. فَغَسَّلُوهُ وَعَلَيْهِ قَمِيصُهُ، يَصُبُّونَ الْمَاءَ عَلَيْهِ وَيَدْلُكُونَهُ مِنْ فَوْقِهِ. قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَاللَّهِ[٤] لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَّلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا نِسَاؤُهُ[٥].

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٨٨)، ومختصر المزني (ص ٥٤)، والحاوي الكبير (٣/ ٧، ٩)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٩٦)، والمجموع (٥/ ١٢٤).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٧٣)، والمبسوط (٢/ ٥٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٠٠).

(٣) في (س) - وهي النسخة المتفردة حتى الحديث رقم (٣٦٨٥) -: «أبي إسحاق»، والمثبت من مستدرك الحاكم، وهو: محمد بن إسحاق بن يسار.

(٤) في أصل الرواية: «وايم الله».

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٥/ ٤٧٠).

[٣٠١١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ[١] بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا [أَبُو] مُعَاوِيَةَ[٢]، ثنا أَبُو بُرْدَةَ بُرَيْدُ[٣] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بريدة[٤]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَخَذُوا فِي غَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُمْ بِمُنَادٍ مِنَ الدَّاخِلِ: لَا تُخْرِجُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ[٥].

[٣٠١٢] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا مَالِكٌ رحمهما الله، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غُسِّلَ فِي قَمِيصِهِ[٦].

هَذَا مُرْسَلٌ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ شَاهِدًا لِمَا مَضَى.

[٣٠١٣] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ فِي كِتَابِ **السُّنَنِ**، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، [ثنا][٧] عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا تُبْرِزْ فَخِذَكَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى فَخِذِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ**»[٨].



---

(١) في (س): «سالم»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية.

(٢) في (س): «ثنا معاوية».

(٣) في (س): «يزيد».

(٤) في (س): «يزيد».

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٧١).

(٦) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٨٨).

(٧) أداة التحديث ساقطة من (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٨) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٠٩).

مَسْأَلَةٌ (١٨٦)

وَإِذَا مَاتَ الْمُحْرِمُ لَمْ يُخَمَّرْ رَأْسُهُ [٢٨/أ] **وَلَمْ يُقَرَّبْ طِيبًا**(١).

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّونَ: يُفْعَلُ بِهِ مَا يُفْعَلُ بِسَائِرِ الْمَوْتَى(٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣٠١٤] ***أخبرنا*** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَزَّازُ(٣) الْعَبْدُ الصَّالِحُ بِبَغْدَادَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ بِعَرَفَةَ فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ(٤): فَأَقْعَصَتْهُ - فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ - أَوْ قَالَ: فِي ثَوْبَيْهِ - وَلَا تُحَنِّطُوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي**».

[٣٠١٥] ***وبإسناده*** نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفًا بِعَرَفَةَ، وَرَجُلٌ وَاقِفٌ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٦٠٤)، ومختصر المزني (ص ٥٥)، والحاوي الكبير (٣/ ١٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٠٧)، والمجموع (٥/ ١٦٤).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٦٥)، والمبسوط (٢/ ٥٢)، والبناية شرح الهداية (٤/ ١٨٣).

(٣) كذا في (س)، وفي السنن الكبير للمؤلف (٩/ ٥١٣): «القزاز»، والذي في مصادر ترجمته: «البزاز»، والله أعلم، وهو: عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن عمر بن هرثمة، أبو محمد الهروي. له ترجمة في: تاريخ بغداد (١١/ ٥٧).

(٤) في (س): «وقال»، والمثبت من المختصر والسنن الكبير.

فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ: فَأَقْصَعَتْهُ[١] - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا[٢]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْهُمَا[٣].

[٣٠١٦] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أبنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَّ رَجُلٌ عَنْ بَعِيرِهِ فَوُقِصَ فَمَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ**».

قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**وَخَمِّرُوا وَجْهَهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، وَلَا تُمِسُّوهُ طِيبًا؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا**».

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وأنا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَنَعَ نَحْوَ ذَلِكَ[٤].

حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ[٥].

---

(١) قال ابن حجر في فتح الباري (١/ ١٧٥): «قوله: فأقعصته، أي: قتلته، ويروى: أقصعته أي: شدخته، والقصع: شدخ الشيء بين الظفرين».

(٢) صحيح البخاري (٣/ ١٧).

(٣) صحيح مسلم (٤/ ٢٣).

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦٠٤).

(٥) صحيح مسلم (٤/ ٢٣).

[٣٠١٧] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، نا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، نا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ، نا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى بَعِيرٍ فَعَقَصَتْهُ بَعِيرُهُ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبِهِ خَارِجَ رَأْسِهِ** [٢٨/ب]، **وَلَا تُمِسُّوهُ طِيبًا؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا**»(١).

[٣٠١٨] **أخبرنا** أَبُو طَاهِرٍ الزِّيَادِيُّ، أبنا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلَالٍ، نا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَّ رَجُلٌ عَنْ بَعِيرِهِ فَوُقِصَ فَمَاتَ، فَقَالَ: «**اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَادْفِنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُهِلُّ**»(٢).

[٣٠١٩] **أخبرنا** أَبُو طَاهِرٍ، أبنا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلَالٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «**وَلَا تُقَرِّبُوهُ طِيبًا**»(٣).

[٣٠٢٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ الصَّيْرَفِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، نا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**خَمِّرُوا وُجُوهَ مَوْتَاكُمْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِيَهُودَ**». قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبِي، فَأَنْكَرَهُ وَقَالَ: هَذَا أَخْطَأَ فِيهِ حَفْصٌ فَرَفَعَهُ.

---

(١) أخرجه الشافعي في الغيلانيات (ص ١١٤) عن إسحاق بن الحسن.

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الصغير (٢/ ٣٩).

(٣) أخرجه البزار في المسند (١١/ ٢١٨) من طريق سفيان به.

وَحَدَّثَنِي [عَنْ][1] حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ مُرْسَلًا[2].

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ كَمَا نَقَلَهُ حَفْصٌ[3]، وَهُوَ وَهَمٌ، وَالصَّوَابُ مُرْسَلٌ، كَذَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ مُرْسَلًا.

[٣٠٢١] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ رحمه الله يَقُولُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ خَمْسُ سُنَنٍ: «**كَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ**» أَيْ: يُكَفَّنُ الْمَيِّتُ فِي ثَوْبَيْنِ. «**وَاغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ**» أَيْ: فِي الْغَسَلَاتِ كُلِّهَا سِدْرٌ. «**وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلَا تُقَرِّبُوهُ طِيبًا**». وَكَانَ يَقُولُ: الْكَفَنُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ[4].

[٣٠٢٢] **أخبرنا** أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرِجَانِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَفَّنَ ابْنَهُ وَاقِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَاتَ بِالْجُحْفَةِ مُحْرِمًا، وَخَمَّرَ رَأْسَهُ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّا حُرُمٌ لَطَيَّبْنَاهُ[5].

وَرُوِيَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي الْمُحْرِمِ يَمُوتُ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ؟ قَالَتْ: إِنَّمَا هُوَ جَسَدٌ، اصْنَعُوا بِهِ كَمَا تَصْنَعُونَ بِمَوْتَاكُمْ[6].

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: وَلَعَلَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه لَمْ يَسْمَعْ

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه أحمد في العلل ومعرفة الرجال، رواية ابنه عبد الله (٢/ ٣٨٣).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٣٦٨).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١١٦).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ٩٠/ ب).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ٤٥٣).

هَذَا الْحَدِيثَ، بَلْ لَا شَكَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَوْ سَمِعَهُ مَا خَالَفَهُ، وَلَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلُنَا.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: وَبَلَغَنَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه مِثْلُهُ[1]، [س/ ٢٩] وَمَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ خِلَافُهُ[2].

وَالْجَوَابُ عَنْ قَوْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله فِي قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ.



(١) ذكره المؤلف في معرفة السنن (٥/ ٢٢٧).

(٢) الشافعي في الأم (٢/ ٦٠٤).

مَسْأَلَةٌ (١٨٧)

الزَّوْجُ يُغَسِّلُ امْرَأَتَهُ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُغَسِّلُهَا[٢].

[٣٠٢٣] أخبرنا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أبنا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْصَتْ أَنْ تُغَسِّلَهَا إِذَا مَاتَتْ هِيَ وَعَلِيٌّ رضي الله عنهما[٣].

[٣٠٢٤] أخبرنا عَلِيُّ بْنُ[٤] أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنا أَحْمَدُ[٥] بْنُ عُبَيْدٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: لَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ رضي الله عنها غَسَّلَهَا[٦] عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه[٧].

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٦٢٠)، ومختصر المزني (ص ٥٥)، والحاوي الكبير (٣/ ١٥)، ونهاية المطلب (٣/ ١٢)، والمجموع (٥/ ١١٤).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٨٨)، والمبسوط (٢/ ٧١)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٠٥).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦٢٢).

(٤) في (س): «ثنا»، والمثبت من معرفة السنن.

(٥) في (س): «علي»، والمثبت المصدر السابق.

(٦) كتب الناسخ فوقها: «صلى».

(٧) أخرجه المؤلف في المعرفة (٥/ ٢٣١).

[٣٠٢٥] حدثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، أبنا النُّفَيْلِيُّ[١]، نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ[٢] بْنُ مُوسَى، عَنْ عَوْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ[٣] عَلِيٍّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أُمِّ جَعْفَرِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَتْ: حَدَّثَتْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: غَسَّلْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ رضي الله عنهما فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٤].

وَقِيلَ: عَنْهُ، عَنْ عَوْنٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جَعْفَرٍ، وَعَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أُمِّ جَعْفَرٍ.

[هَذَا عَجِيبٌ، فَإِنَّ أَسْمَاءَ كَانَتْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ بِوَفَاةِ فَاطِمَةَ بِمَا فِي الصَّحِيحِ أَنَّ عَلِيًّا دَفَنَهَا لَيْلًا وَلَمْ يُعْلِمْ أَبَا بَكْرٍ، فَكَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ تُغَسِّلَهَا زَوْجَتُهُ وَلَا يَعْلَمُ؟! وَوَرَعُ أَسْمَاءَ يَمْنَعُهَا أَنْ تَفْعَلَ ذَلِكَ وَلَا تَسْتَأْذِنَ زَوْجَهَا، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلِمَ وَأَحَبَّ أَنْ لَا يَرُدَّ غَرَضَ عَلِيٍّ فِي كِتْمَانِهِ مِنْهُ، لَكِنَّ الْأَشْبَهَ أَنْ يَتَحَقَّقَ عَلَى أَنَّ أَسْمَاءَ سَتُعْلِمُهُ، وَأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ عَلِمَ وَلَوْ نَوَى حُضُورَهُ وَالْأَوْلَى إِنْ ثَبَتَ هَذَا أَنْ يُقَالَ مُحْتَمَلٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ عَلِمَ وَأَنَّ عَلِيًّا عَلِمَ بِعِلْمِهِ بِذَلِكَ وَظَنَّ أَنَّهُ سَيَحْضُرُ مِنْ غَيْرِ اسْتِدْعَاءٍ مِنْهُ لَهُ وَظَنَّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ سَيَدْعُوهُ وَأَنَّهُ لَا يَرَى حُضُورَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ][٥].

---

(١) هو: عبد الله بن محمد بن علي. من رجال التهذيب.

(٢) في (س): «عبد العزيز»، والمثبت من أصل الرواية، وهو: ابن أبي عبد الله الفطري. من رجال التهذيب.

(٣) في (س): «عن»، والمثبت من المصدر السابق.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٦/ ٢١٨).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من المختصر، وكذا عزاه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ٢٨٥) للمؤلف في الخلافيات.

[٣٠٢٦] **أخبرنا** أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أبنا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ، أبنا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرٍ الْحَذَّاءُ، أبنا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه غَسَّلَ امْرَأَتَهُ حِينَ مَاتَتْ(١).

[٣٠٢٧] **أنبأني** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِجَازَةً، أبنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا الْحَسَنُ(٢) بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ(٣) دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْبَعْلُ أَحَقُّ بِغَسْلِ امْرَأَتِهِ(٤).

وَرُوِّينَا فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَوْلَهَا: وَا رَأْسَاهْ. وَقَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «**وَمَا ضَرُّكِ لَوْ مُتِّ قَبْلِي، فَغَسَّلْتُكِ وَكَفَّنْتُكِ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْكِ، ثُمَّ دَفَنْتُكِ**»(٥).

[٣٠٢٨] **أخبرنا** الْأُسْتَاذُ [س/ ٩٤ب] أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ الزِّيَادِيُّ، ثنا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي مَخْلَدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ غَسَّلَ امْرَأَتَهُ(٦).

❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال، رواية ابنه عبد الله (٣/ ١٩٠) من طريق علي بن ثابت.

(٢) في (س): «الحسين»، والمثبت من مصادر ترجمته وسائر أسانيد المصنف.

(٣) في (س): «بن»، والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (٧/ ٢٢٩).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ١٤٥).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ١٥٨).

(٦) ذكره المؤلف في السنن الكبير (٧/ ٢٢٩).

مَسْأَلَةٌ (١٨٨)

يُمَضْمَضُ الْمَيِّتُ وَيُنْشَقُ[١][٢].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُفْعَلُ بِهِ[٣].

[٣٠٢٩] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أبنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أبنا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَمَرَهَا أَنْ تُغَسِّلَ ابْنَتَهُ قَالَ: «**ابْدَئِي بِمَيَامِنِهَا وَبِمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى[٤]، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ[٥]، عَنْ خَالِدٍ، وَقَالَ: «**وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا**»[٦].



---

(١) في (س): «ويستنشق»، والمثبت من المختصر.

(٢) انظر: الأم (٢/ ٥٨٩)، ومختصر المزني (ص ٥٤)، والحاوي الكبير (٣/ ١٠)، ونهاية المطلب (٣/ ٨)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٩٦)، والمجموع (٥/ ١٢٨).

(٣) انظر: الأصل (١/ ٣٧٤)، والمبسوط (٢/ ٥٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٠١).

(٤) صحيح مسلم (٣/ ٤٨).

(٥) كذا في (س).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٧٤).

مَسْأَلَةٌ (١٨٩)

يُضْفَرُ شَعَرُ الْمَرْأَةِ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ[١] يُلْقَيْنَ خَلْفَهَا[٢].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُضْفَرُ، وَيُطْرَحُ بَيْنَ ثَدْيَيْهَا[٣]. [ش٨٢/أ]

[٣٠٣٠] أخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أُمِّ الْهُذَيْلِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَتِ ابْنَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَتْ: فَضَفَرْنَا رَأْسَهَا؛ نَاصِيَتَهَا[٤] وَقَرْنَيْهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ[٥] وَأَلْقَيْنَاهُ خَلْفَهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قَبِيصَةَ، عَنْ[٦] سُفْيَانَ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ[٧] عَنْ هِشَامٍ.



---

(١) في (س): «فرق»، والمثبت من المختصر.

(٢) انظر: الأم (٢/ ٥٩٠)، ومختصر المزني (ص ٥٦)، والحاوي الكبير (٣/ ٢٨)، والمجموع (٥/ ١٤٣).

(٣) انظر: الأصل (١/ ٣٩٠)، والمبسوط (٢/ ٧٢)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٠٨).

(٤) في (س)، والمختصر: «وناصيتها»، والمثبت هو الموافق لما في السنن الكبير للمؤلف (٧/ ٢٩٠).

(٥) في (س): «فرق»، والمثبت من السنن الكبير.

(٦) في (س): «بن»، والمثبت من المصدر السابق.

(٧) في (س): «مروان»، والمثبت من صحيح مسلم.

مَسْأَلَةٌ (١٩٠)

يُسْتَحَبُّ أَنْ يُجْعَلَ فِي الْغَسْلَةِ الْأَخِيرَةِ الْكَافُورُ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُسْتَحَبُّ ذَلِكَ[٢].

هُوَ فِي حَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها: «**وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا**»[٣].



(١) انظر: الأم (٢/ ٥٨٧)، ومختصر المزني (ص ٥٥)، والحاوي الكبير (٣/ ١٠)، والمجموع (٥/ ١٢٨، ١٣٥).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٧٦)، والبناية شرح الهداية (٣/ ١٨٨).

(٣) أخرجه البخاري (٢/ ٧٣).

مَسْأَلَةٌ (١٩١)

وَيُكَفَّنُ الرَّجُلُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُكَفَّنُ فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ وَرِدَاءٍ[٢].

[٣٠٣١] *أخبرنا* الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أَنْبَأَنَا مَالِكٌ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أبنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أبنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ -وَهَذَا اللَّفْظُ لَهُ؛ حَدِيثُ مَالِك عَنْ هِشَامٍ- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ[٣].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ[٤]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى[٥].

[٣٠٣٢] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْعَبَّاسِ[٦] مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٩٣)، ومختصر المزني (ص ٥٥)، والحاوي الكبير (٣/ ٢٠)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤١٠)، والمجموع (٥/ ١٥١).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ٦٠)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٤٢)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٠٦)، والبناية شرح الهداية (٣/ ١٩٥).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٩٣).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٧٧).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ٤٩).

(٦) في (س): «أبو القاسم»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

[س/٩٥/أ]، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أبنا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْوَرَّاقُ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، فَأَمَّا الْحُلَّةُ فَإِنَّهَا شُبِّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا أَنَّهَا[1] اشْتُرِيَتْ لَهُ حُلَّةٌ لِيُكَفَّنَ فِيهَا، فَتُرِكَتِ الْحُلَّةُ وَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: لَأَحْبِسَنَّهَا[2] لِنَفْسِي حَتَّى أُكَفَّنَ فِيهَا، قَالَ: لَوْ رَضِيَهَا اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ لَكَفَّنَهُ[3] فِيهَا. فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا.

لَفْظُ حَدِيثِ هَنَّادٍ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وأَبِي بَكْرٍ[4] وَأَبِي كُرَيْبٍ[5].

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ بِإِسْنَادِهِ، قَالَتْ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بُرْدَيْنِ حِبَرَةٍ كَانَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَلُفَّ فِيهِمَا ثُمَّ نُزِعَا

---

(١) في (س): «إنما»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من المختصر والسنن الكبير للمؤلف (٧/ ٢٤٠).

(٢) في (س): «لأحبسها».

(٣) في (س): «لكفنته».

(٤) في (س): «عن أبي بكر» والمثبت من صحيح مسلم.

(٥) صحيح مسلم (٣/ ٤٩).

مِنْهُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ[١].

وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ إِنَّمَا أَمْسَكَهُمَا[٢] لِنَفْسِهِ لِأَنَّهُمَا كَانَا لَهُ، وَهُوَ أَيْضًا صَرِيحٌ فِي رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

[٣٠٣٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ نَظِيفٍ الْفَرَّاءُ الْمِصْرِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ الرَّافِقِيُّ إِمْلَاءً، ثنا أَبُو عَمْرٍو حَفْصُ بْنُ عُمَرَ[٣] بْنِ الصَّبَّاحِ، نا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ[٤].

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٠٣٤] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ نَجْرَانِيَّةٍ: الْحُلَّةُ ثَوْبَانِ، وَقَمِيصُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ.

قَالَ عُثْمَانُ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ: حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، وَقَمِيصُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ[٥].

هَذَا لَا يُعَارِضُ مَا رَوَيْنَا؛ لِأُمُورٍ: [س/ ٩٥/ ب]

مِنْهَا: أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ الرَّاوِيَ لِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ، وَمَا رُوِّينَا اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ عَلَى صِحَّتِهِ.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٧/ ٤٠٣).

(٢) في (س): «أمسكها»، والمثبت من المختصر.

(٣) في (س): «عمرو»، والمثبت من مصادر ترجمته. انظر تاريخ الإسلام (٦/ ٥٤٠).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٧٧).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٠٩).

[٣٠٣٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ لَيْسَ بِذَاكَ[١][٢].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ التَّارِيخِ: وَلَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ[٣].

وَمِنْهَا: أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِهَا، وَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهَا، وَبَيْنَ سَحْرِهَا وَنَحْرِهَا.

وَمِنْهَا: أَنَّهَا قَدْ أَخْبَرَتْ عَنْ سَبَبِ اشْتِبَاهِ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ، وَأَجَابَتْ عَنْ قَوْلِ عُمَرَ: إِنَّهُ ﷺ كُفِّنَ فِي أَثْوَابٍ فِيهَا حُلَّةٌ، وَكَفَنَّا مَئُونَةَ الْجَوَابِ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، وَلَا يَصِحُّ.

[٣٠٣٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنُ الْخُرَاسَانِيِّ الْعَدْلُ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَزِيدَ الْأَدَمِيُّ الْقَارِئُ بِبَغْدَادَ، أبنا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ نَاصِحٍ، نا الْأَصْمَعِيُّ، ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زُرَّ عَلَيْهِ قَمِيصُهُ الَّذِي كُفِّنَ فِيهِ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَنَا زَرَرْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَأَنَا زَرَرْتُ عَلَى مُحَمَّدٍ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ: وَأَنَا زَرَرْتُ عَلَى ابْنِ عَوْنٍ[٤].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَخْطَأَ الرَّاوِي عَنِ الْأَصْمَعِيِّ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ

---

(١) في (س): «بذلك».

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣٦١).

(٣) المصدر السابق (٤/ ٦٠).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (١/ ٤٣٢) من طريق أحمد بن عبيد بن ناصح به.

وَسَنَدِهِ وَمَتْنِهِ، وَأَفْحَشَ فِي الْخَطَأِ؛ فَإِنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْأَصْمَعِيَّ إِنَّمَا رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَوْلَهُ فِي الْقَمِيصِ.

[٣٠٣٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أبنا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الْأَصْمَعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَوْنٍ يَقُولُ: كَانَتْ أُزُرُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ تَحْتَ السُّرَّةِ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَكُونَ قَمِيصُ الْمَيِّتِ كَقَمِيصِ الْحَيِّ مُكَفَّفًا مُزَرَّرًا.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَحَدَّثْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: أَنَا زَرَرْتُ عَلَى ابْنِ عَوْنٍ قَمِيصَهُ حِينَ مَاتَ[١].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَصِحَّ مِثْلُهُ، وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَخْبَارُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ بِنْتِ الصِّدِّيقِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيِّ رضي الله عنهم فِي تَكْفِينِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ[٢].

[٣٠٣٨] **حدثنا** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلَاءً، أبنا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ الْمُخَرِّمِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [س/٩٦/أ] أُبَيٍّ [ابْنِ][٣] سَلُولَ بَعْدَمَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ فَوُضِعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، أَوْ فَخِذَيْهِ، فَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ

---

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في التاريخ (٥/ ٤٣٠) من طريق الأصمعي به.

(٢) عزاه ابن الملقن في البدر المنير (٥/ ٢١٤) للحاكم.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (س) والمثبت من معرفة السنن (٥/ ٢٣٩).

وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ[١].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ[٢]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَغَيْرِهِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ[٣].

وَهَذَا عِنْدَنَا جَائِزٌ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَإِنْ قَمَّصَهُ وَعَمَّمَهُ جَازَ[٤].

ثُمَّ إِنَّمَا فَعَلَهُ ﷺ لِسَبَبٍ، وَهُوَ فِيمَا:

[٣٠٣٩] **أخبرناه** أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ، أبنا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو[٥]، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا كَانَ الْعَبَّاسُ رضي الله عنه بِالْمَدِينَةِ طَلَبَتْ لَهُ الْأَنْصَارُ ثَوْبًا يَكْسُونَهُ، فَلَمْ يَجِدُوا قَمِيصًا يَصْلُحُ عَلَيْهِ إِلَّا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ، فَكَسَوْهُ إِيَّاهُ[٦].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ عَنْ سُفْيَانَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَعَلَّ النَّبِيَّ ﷺ جَازَاهُ بِذَلِكَ[٧].

[٣٠٤٠] **أخبرنا** أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أبنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ

---

(١) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص٢٦).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٩٢).

(٣) صحيح مسلم (٨/ ١٢٠).

(٤) الأم للشافعي (٢/ ٥٩٤).

(٥) في (س): «عمر»، والمثبت من أصل الرواية، ومعرفة السنن (٥/ ٢٤٠).

(٦) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص٢٦).

(٧) صحيح البخاري (٤/ ٦٠).

قَالَ: الْمَيِّتُ يُقَمَّصُ وَيُؤَزَّرُ وَيُلَفُّ بِالثَّوْبِ الثَّالِثِ[١]، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ كُفِّنَ فِيهِ[٢].

[٣٠٤١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا أَبُو سَلَمَةَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يُقَمَّصُ الْمَيِّتُ، فَكَانَ يَقُولُ: لَيْسَ عَلَى هَذَا الْعَمَلُ عِنْدَنَا. ثُمَّ يَقُولُ: ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ يَمَانِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، أُدْرِجَ فِيهَا إِدْرَاجًا.

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْقَاضِي: يَمَانِيَّةً، وَلَا قَوْلَهُ: أُدْرِجَ فِيهَا إِدْرَاجًا، وَالْبَاقِي سَوَاءٌ[٣].

وَتُرَجَّحُ أَحَادِيثُنَا بِأَنَّ مَا اخْتَارَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ.

❁ ❁ ❁

(١) في (س): «بالثالث»، والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (٧/ ٢٤٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٨٤/ أ).

(٣) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في الحلية (٦/ ٣٥٤) من طريق منصور.

مَسْأَلَةٌ (١٩٢)

وَالشَّهِيدُ لَا يُغَسَّلُ، وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُغَسَّلُ، وَلَكِنْ يُصَلَّى عَلَيْهِ(٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣٠٤٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، نا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ(٣)، ثنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَيَسْأَلُ: أَيُّهُمَا كَانَ [أَكْثَرَ](٤) أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟ فَيُقَدِّمُهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «**أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُغَسَّلُوا.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَغَيْرِهِ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ [س/٩٦/ب] سَعْدٍ(٥).

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٥٩٦)، ومختصر المزني (ص ٥٧)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٣)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٢٢)، والمجموع (٥/ ٢٢٠).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٦٢)، والمبسوط (٢/ ٤٩)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٥٨)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٢٤).

(٣) في (س): «هاشم أبو القاسم بن النضر»، والمثبت من معرفة السنن (٥/ ٢٥١).

(٤) ما بين المعقوفين سقط من (س)، وقد أثبتناه من المصدر السابق.

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٩١)، (٥/ ١٠٢).

[٣٠٤٣] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أبنا الرَّبِيعُ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُصَلِّ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ، وَلَمْ يُغَسِّلْهُمْ[1].

[٣٠٤٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أبنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ شُهَدَاءَ أُحُدٍ لَمْ يُغَسَّلُوا، وَدُفِنُوا بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[2].

[٣٠٤٥] **أخبرناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ، أبنا الرَّبِيعُ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَقَدْ جُدِعَ وَمُثِّلَ بِهِ، فَقَالَ: «**لَوْلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةُ تَرَكْتُهُ حَتَّى يَحْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ بُطُونِ الطَّيْرِ وَالسِّبَاعِ**». فَكَفَّنَهُ فِي نَمِرَةٍ إِذَا خُمِّرَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا خُمِّرَتْ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، فَخَمَّرَ رَأْسَهُ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الشُّهَدَاءِ غَيْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**أَنَا شَاهِدٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ**». وَكَانَ يَجْمَعُ الثَّلَاثَةَ وَالِاثْنَيْنِ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ وَيَسْأَلُ: أَيُّهُمْ أَكْثَرُ قُرْآنًا؟ فَيُقَدِّمُهُ فِي اللَّحْدِ، وَكَفَّنَ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ[3].

حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَا شَكَّ فِيهِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، فَإِنَّ أُسَامَةَ قَدِ احْتَجَّ بِهِ

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند، ترتيب سنجر (٢/ ٨٤).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٩٦).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٩٩) بدون ذكر القصة.

مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي **الصَّحِيحِ**، وَوَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ، وَأَمَّا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، فَإِنَّهُمْ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَقَالَ الْبُخَارِيُّ: حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرٍ هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَحَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ هُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، غَلِطَ فِيهِ أُسَامَةُ[1].

وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا لِيُعْلَمَ أَنَّ الِاعْتِمَادَ عَلَى حَدِيثِ جَابِرٍ الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ. وَلَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى أَحَدٍ مِنْ شُهَدَاءِ أُحُدٍ، لَا عَلَى حَمْزَةَ، وَلَا عَلَى غَيْرِهِ.

[٣٠٤٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ: «وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الشُّهَدَاءِ غَيْرَهُ» لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ[2].

فَإِنِ اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٠٤٧] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «**إِنِّي فَرَطُكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِيَ الْآنَ وَقَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ - أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ** - [س/٩٧/أ] **وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا**».

---

(١) العلل الكبير (ص١٤٥).

(٢) سنن الدارقطني (٥/ ٢٠٥).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ وَغَيْرِهِ[١]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ، كُلُّهُمْ عَنِ اللَّيْثِ[٢].

قُلْنَا: لَا حُجَّةَ لَكُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ ﷺ إِنَّمَا صَلَّى عَلَى قُبُورِهِمْ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ، وَأَنْتُمْ لَا تَقُولُونَ بِهِ.

[٣٠٤٨] ***أخبرنا*** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ، كَالْمُوَدِّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ ﷺ[٣].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ[٤].

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ عُقْبَةُ: فَكَانَ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ[٥].

[٣٠٤٩] ***أخبرنا*** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ[٦]، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي، عَنْ مِقْسَمٍ، وَقَدْ أَدْرَكَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى

---

(١) صحيح البخاري (٤/ ١٩٨)، (٨/ ١٢١).

(٢) صحيح مسلم (٧/ ٦٧).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٥).

(٤) صحيح البخاري (٥/ ٩٤).

(٥) صحيح مسلم (٧/ ٦٧).

(٦) في (س): «البار» محرف، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٧/ ٣١٠).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَمْزَةَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَلَمْ يُؤْتَ بِقَتِيلٍ إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ مَعَهُ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ اثْنَتَيْنِ[1] وَسَبْعِينَ صَلَاةً[2].

وَهَذَا لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَذَاكَ لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ[3] - رَحِمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاهُ - إِذَا رَوَى عَنْ مَشْهُورٍ مَنْسُوبٍ وَلَا يَذْكُرُ سَمَاعَهُ عَنْهُ؛ يَكُونُ فِيهِ نَظَرٌ؛ لِمَا اشْتُهِرَ مِنْ كَثْرَةِ تَدْلِيسِهِ وَرِوَايَتِهِ عَنِ الْمَجْرُوحِينَ، حَتَّى تَكَلَّمَ فِيهِ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ الْإِمَامُ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، وَإِنَّمَا اسْتَشْهَدَ بِهِ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي خَمْسَةِ أَحَادِيثَ وَافَقَ فِيهَا الثِّقَاتِ، فَكَيْفَ إِذَا رَوَى عَنْ رَجُلٍ مَجْهُولٍ غَيْرِ مَنْسُوبٍ، وَمِثْلُ ذَلِكَ لَا يُعَارِضُ مَا رَوَيْنَا.

وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ، قِيلَ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَقِيلَ: عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَغَسَّلَهُمْ[4].

وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَهَذَا مَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ.

[٣٠٥٠] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: قَالَ لِي شُعْبَةُ: اذْهَبْ إِلَى جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ فَقُلْ لَهُ: لَا يَحِلُّ لَكَ تَرْوِي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ؛ فَإِنَّهُ يَكْذِبُ، [س/٩٧/ب] وَرَوَى أَشْيَاءَ عَنِ الْحَكَمِ لَمْ نَجِدْ لَهَا أَصْلًا. قُلْتُ لِشُعْبَةَ: أَيُّ

---

(١) في (س): «لثنتين»، والمثبت من المصدر السابق.

(٢) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/ ٩٧).

(٣) في (س): «سيار»، والمثبت من السنن الكبير.

(٤) أخرجه ابن المقرئ في المعجم (ص٣١٠).

شَيْءٍ؟ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَكَمِ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ؟ فَقَالَ: لَمْ يُصَلِّ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ. قَالَ الْحَسَنُ عَنِ[1] الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَغَسَّلَهُمْ. فَقُلْتُ لِلْحَكَمِ: مَا تَقُولُ فِي أَوْلَادِ الزِّنَا؟ [فَقَالَ:][2] قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: هُمْ أَحْرَارٌ. فَقُلْتُ: مَنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه؟ قَالَ: يُذْكَرُ[3] مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ. فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ: عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ[4]، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه[5].

[٣٠٥١] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْأَحْمَسِيُّ، نا الْحُسَيْنُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْغُسْلَ[6].

[٣٠٥٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ، أبنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: لَوْلَا شُعْبَةُ مَا عُرِفَ الْحَدِيثُ بِالْعِرَاقِ، وَكَانَ يَجِيءُ إِلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ: لَا تُحَدِّثْ وَإِلَّا اسْتَعْدَيْتُ عَلَيْكَ السُّلْطَانَ[7].

---

(١) في (س): «بن»، والمثبت من معجم ابن المقرئ (ص٣١٠) ومن سياق الكلام.

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (س) والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) في (س): «أبو بكر»، والمثبت من المصدر السابق.

(٤) تحرف في (س) إلى: «يحيى أحرار»، والمثبت من المصدر السابق.

(٥) أخرجه ابن شاهين في تاريخ أسماء الضعفاء (ص١٨٥) عن البغوي به.

(٦) أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح (١/ ١٨) عن محمود بن غيلان.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه (ص١٦٠) من طريق حرملة.

[٣٠٥٣] أخبرنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا ابْنُ صَاعِدٍ، ثنا بُنْدَارٌ، ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: كَانَ يُجَاءُ بِقَتْلَى أُحُدٍ تِسْعَةً، وَحَمْزَةُ عَاشِرُهُمْ، [فَيُصَلِّي عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ يُدْفَنُونَ تِسْعَةً وَيَدَعُونَ حَمْزَةَ، وَيُجَاءُ بِتِسْعَةٍ وَحَمْزَةُ عَاشِرُهُمْ] فَيُصَلَّى عَلَيْهِمْ، فَيَرْفَعُونَ التِّسْعَةَ وَيَدَعُونَ حَمْزَةَ[1].

هَذَا مُرْسَلٌ، وَلَا يَصِحُّ.

[٣٠٥٤] أخبرنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ أَوْ غَيْرِهِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ[2]، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا انْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ عَنْ قَتْلَى أُحُدٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَدَّمَهُ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ عَشْرًا، ثُمَّ جَعَلَ يُجَاءُ بِالرَّجُلِ [فَيُوضَعُ][3]، وَحَمْزَةُ مَكَانَهُ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ ثَمَّ سَبْعِينَ صَلَاةً، وَكَانَ الْقَتْلَى سَبْعِينَ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ[4].

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَفِي إِسْنَادِهِ شَكٌّ كَمَا ذَكَرْنَاهُ، وَبِمِثْلِ هَذَا لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ أَفْلَحَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[5]. وَعَبْدُ الْعَزِيزِ ضَعِيفٌ.

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٤٥).

(٢) في (س): «غنية»، والمثبت المصدر السابق.

(٣) ما بين المعقوفات ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) المصدر السابق (٥/ ٢٠٧).

(٥) المصدر السابق (٥/ ٢٠٤).

[٣٠٥٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: فَابْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، مَا حَالُهُ؟ فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، إِنَّمَا هُوَ صَاحِبُ شِعْرٍ[1].

[٣٠٥٦] **أخبرنا** أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أبنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [س/٩٨/أ] النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ أَبُو ثَابِتٍ الْمَدَنِيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ[2].

[٣٠٥٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ أَبِي حَمَّادٍ الْحَنَفِيِّ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: فَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْزَةَ رضي الله عنه حِينَ فَاءَ النَّاسُ مِنَ الْقِتَالِ، [فَقَالَ][3] رَجُلٌ: رَأَيْتُهُ عِنْدَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا أَسَدُ اللَّهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ، اللَّهُمَّ أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ - أَبُو سُفْيَانَ وَأَصْحَابُهُ - وَأَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ بِانْهِزَامِهِمْ. فَمَشَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَهُ، فَلَمَّا رَأَى جُثَّتَهُ بَكَى، وَلَمَّا رَأَى مَا مُثِّلَ بِهِ شَهَقَ، ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا كَفَنٌ؟**» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَمَى بِثَوْبٍ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَمَى بِثَوْبٍ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**يَا جَابِرُ، هَذَا الثَّوْبُ لِأَبِيكَ، وَهَذَا لِعَمِّي حَمْزَةَ**». ثُمَّ جِيءَ بِحَمْزَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ يُجَاءُ بِالشُّهَدَاءِ فَتُوضَعُ

---

(١) التاريخ لابن معين، رواية الدارمي (ص١٦٩).

(٢) الضعفاء للبخاري (ص٩٥).

(٣) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

إِلَى جَانِبِ حَمْزَةَ، فَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ، ثُمَّ تُرْفَعُ وَيُتْرَكُ حَمْزَةُ، حَتَّى صَلَّى عَلَى الشُّهَدَاءِ كُلِّهِمْ. فَرَجَعْتُ وَأَنَا مُثْقَلٌ قَدْ تَرَكَ أَبِي عَلَيَّ دَيْنًا وَعِيَالًا، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ اللَّيْلِ أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**يَا جَابِرُ، إِنَّ اللَّهَ أَحْيَا أَبَاكَ وَكَلَّمَهُ**« [قُلْتُ: وَكَلَّمَهُ] كَلَامًا، [قَالَ][1] »**قَالَ لَهُ: تَمَنَّهْ. فَقَالَ: أَتَمَنَّى أَنْ تَرُدَّ رُوحِي وَتُنْشِئَ خَلْقِي كَمَا كَانَ، وَتَرْجِعَنِي إِلَى نَبِيِّكَ، فَأُقَاتِلَ فِي سَبِيلِكَ فَأُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى. قَالَ: إِنِّي قَضَيْتُ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ**». قَالَ: وَقَالَ ﷺ: «**سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمْزَةُ**»[2].

تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو حَمَّادٍ الْمُفَضَّلُ بْنُ صَدَقَةَ الْحَنَفِيُّ الْكُوفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَبُو حَمَّادٍ الْحَنَفِيُّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ[3].

[٣٠٥٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا الْعَبَّاسُ[4] الدُّورِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَبُو حَمَّادٍ الْكُوفِيُّ يَرْوِي عَنْهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَغَيْرُهُ، وَلَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ[5].

وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي رُوِيَتْ فِي الصَّلَاةِ عَلَى شُهَدَاءِ أُحُدٍ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ كَمَا ذَكَرْنَا، وَالْحَدِيثُ الَّذِي رَوَيْنَا عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَصَحِّ الْأَحَادِيثِ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ**.

---

(١) ما بين المعقوفات ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٢٣٨).

(٣) أخرجه النسائي في الضعفاء (ص٢٥٨).

(٤) في (س): «أبو العباس»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٥) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٥٥٢).

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رُوِيَ أَنَّهُ ﷺ صَلَّى عَلَى شُهَدَاءِ أُحُدٍ، فَكَانَ يُؤْتَى بِتِسْعَةٍ وَحَمْزَةُ عَاشِرُهُمْ مَا:

[٣٠٥٨م] أخبرنا أَبُو سَعِيدٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أبنا الرَّبِيعُ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَشُهَدَاءُ أُحُدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ اثْنَانِ وَسَبْعُونَ شَهِيدًا، فَإِذَا كَانَ قَدْ صَلَّى عَلَيْهِمْ عَشَرَةً [س/ ٩٨/ ب] عَشَرَةً، فَالصَّلَوَاتُ لَا تَكُونُ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِ صَلَوَاتٍ أَوْ ثَمَانٍ، فَنَجْعَلُهُ عَلَى أَكْثَرِهَا، عَلَى أَنَّهُ صَلَّى عَلَى اثْنَيْنِ صَلَاةً وَعَلَى حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَاةً، فَهَذِهِ تِسْعُ صَلَوَاتٍ، فَمِنْ أَيْنَ جَاءَتْ سَبْعِينَ صَلَاةً؟ وَإِنْ كَانَ عَنَى: كَبَّرَ سَبْعِينَ تَكْبِيرَةً، فَنَحْنُ وَهُمْ نَزْعُمُ أَنَّ التَّكْبِيرَ عَلَى الْجَنَائِزِ أَرْبَعٌ، فَهِيَ إِذَا كَانَتْ تِسْعُ صَلَوَاتٍ سِتًّا وَثَلَاثِينَ، فَمِنْ أَيْنَ جَاءَتْ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ[1] تَكْبِيرَةً؟! وَقَدْ كَانَ يَنْبَغِي لِمَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَنْ يَسْتَحْيِيَ عَلَى نَفْسِهِ، وَمَا كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُعَارِضَ بِهِ الْأَحَادِيثَ كَأَنَّهَا عِيَانٌ؛ فَقَدْ جَاءَتْ مِنْ وُجُوهٍ مُتَوَاتِرَةٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: «زَمِّلُوهُمْ بِكُلُومِهِمْ»[2].

وَأَمَّا حَدِيثُ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ؛ فَقَدْ رَوَى فِي حَدِيثِهِ أَنَّهُ قَدْ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ، كَالْمُوَدِّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، وَكَأَنَّهُ وَقَفَ عَلَى قُبُورِهِمْ وَدَعَا لَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ كَمَا كَانَ يَدْعُو لِغَيْرِهِمْ مِنَ الْمَوْتَى حِينَ عَلِمَ قُرْبَ أَجَلِهِ، كَالْمُوَدِّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، وَلَا يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى نَسْخِ [مَا تَقَدَّمَ مِنْهُ مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ، وَإِذَا لَمْ يَثْبُتْ][3] الْحُكْمُ فِي عَيْنِ مَا وَرَدَ فِيهِ، إِلَّا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي حَمَلْنَا الْخَبَرَ عَلَيْهِ، لَمْ يُنْسَخْ بِهِ مَا ثَبَتَ مِنْ أَحْكَامِهِ.

---

(١) في (س): «وثلاثين»، والمثبت من الأم للشافعي ومعرفة السنن والآثار للمصنف.

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٩٧).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، وأثبتناه من معرفة السنن والآثار للمؤلف (٥/ ٢٥٨).

وَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عَنْ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ رضي الله عنه فِيمَا:

[٣٠٥٩] **أخبرنا** أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أبنا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ، فَقَالَ: أُهَاجِرُ مَعَكَ. فَأَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةُ خَيْبَرَ غَنِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَقَسَمَ وَقَسَمَ لَهُ، فَأَعْطَى أَصْحَابَهُ مَا قَسَمَ لَهُ، وَكَانَ يَرْعَى ظَهْرَهُمْ، فَلَمَّا جَاءَ دَفَعُوهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: قَسْمٌ قَسَمَهُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَهُ فَجَاءَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ: «**قَسْمٌ قَسَمْتُهُ لَكَ**». قَالَ: مَا عَلَى هَذَا اتَّبَعْتُكَ، وَلَكِنِ اتَّبَعْتُكَ عَلَى أَنْ أُرْمَى هَاهُنَا - وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ- بِسَهْمٍ فَأَمُوتَ فَأَدْخُلَ الْجَنَّةَ. فَقَالَ: «**إِنْ تَصْدُقِ اللَّهَ يَصْدُقْكَ**». ثُمَّ نَهَضُوا إِلَى قِتَالِ الْعَدُوِّ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ يُحْمَلُ قَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هُوَ هُوَ؟**». قَالُوا[1]: نَعَمْ. قَالَ: «**صَدَقَ اللَّهَ فَصَدَقَهُ**». فَكَفَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي جُبَّتِهِ، ثُمَّ قَدَّمَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ.

فَكَانَ مِمَّا ظَهَرَ [س/٩٩/أ] مِنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ: «**[اللَّهُمَّ][2] هَذَا عَبْدُكَ خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ، قُتِلَ شَهِيدًا، أَنَا عَلَيْهِ شَهِيدٌ**»[3].

قَالَ عَطَاءٌ: وَزَعَمُوا أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ.

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: ابْنُ جُرَيْجٍ يَذْكُرُهُ عَنْ عَطَاءٍ.

---

(١) في (س): «قال»، والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير (٧/ ٣١٦).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/ ٢٧٦).

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الرَّجُلُ بَقِيَ حَيًّا حَتَّى انْقَطَعَتِ الْحَرْبُ، ثُمَّ مَاتَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِينَ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ بِأُحُدٍ مَاتُوا قَبْلَ انْقِضَاءِ الْحَرْبِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



مَسْأَلَةٌ (١٩٣)

وَمَقْتُولُ قُطَّاعِ الطَّرِيقِ، وَمَنْ قُتِلَ فِي دَفْعِهِ عَنْ نَفْسِهِ: مَغْسُولٌ مُصَلًّى عَلَيْهِ(١).

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّونَ: إِنَّهُ شَهِيدٌ لَا يُغَسَّلُ.

وَحَكَى(٢) **صَاحِبُ الْإِفْصَاحِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ مَنْ قُتِلَ فِي الْمِصْرِ ظُلْمًا لَمْ يُغَسَّلْ، إِلَّا أَنْ يُقْتَلَ بِخَشَبَةٍ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا قُتِلَ بِمُحَدَّدٍ لَمْ يُغَسَّلْ**(٣).

[٣٠٦٠] *أخبرنا* الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أبنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه غُسِّلَ وَكُفِّنَ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ(٤).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه إِنَّمَا قُتِلَ بِحَدِيدَةٍ:

[٣٠٦١] *أخبرناه* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهِ، قَالَا: ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَبِيبٍ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: كَانَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَصَنَعَ خِنْجَرًا لَهُ رَأْسَانِ. الْحَدِيثَ.

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٦٠٠)، ومختصر المزني (ص ٥٧)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٧)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٢٢، ٤٢٥)، والمجموع (٥/ ٢٢٠، ٢٢٩).

(٢) بعده في (س): «عن»، والمثبت من المختصر.

(٣) انظر: الأصل (١/ ٣٦٣)، والمبسوط (٢/ ٥٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٥٨)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٢١).

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥٩٨).

قَالَ: فَلَمَّا كَبَّرَ وَجَأَهُ عَلَى كَتِفِهِ[١]، وَوَجَأَهُ عَلَى مَكَانٍ آخَرَ، وَوَجَأَهُ فِي خَاصِرَتِهِ، فَسَقَطَ عُمَرُ رضي الله عنه. وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ[٢].

[٣٠٦٢] **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ بِبَغْدَادَ، أبنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ الْحَسَنَ صَلَّى عَلَى عَلِيٍّ رضي الله عنه[٣].

❁ ❁ ❁

(١) في (س): «كتفيه»، والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (١٦/ ٢٣١).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٦/ ٦٤).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٢/ ٥٦٤) من طريق أبي الحسين بن الفضل.

مَسْأَلَةٌ (١٩٤)

وَحَمْلُ الْجِنَازَةِ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ سُنَّةٌ؛ وَهُوَ أَنْ يَحْمِلَهَا أَرْبَعَةٌ مِنْ جَوَانِبِهَا الْأَرْبَعَةِ، وَيَقِفُ خَامِسٌ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ فِي الْمُقَدَّمِ، وَيَحْمِلُهَا عَلَى كَتِفِهِ[1].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَيْسَ بِسُنَّةٍ[2].

[٣٠٦٣] *أخبرنا* أَبُو حَازِمٍ، أبنا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أبنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ شَادِلِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ، ثنا أَبُو مَرْوَانَ - يَعْنِي الْعُثْمَانِيَّ[3] - ثنا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ فِي جِنَازَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنهما بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ، قَدْ حَمَلَ السَّرِيرَ عَلَى كَاهِلَيْهِ[4].

[٣٠٦٤] *وأخبرنا* أَبُو حَازِمٍ، أبنا أَبُو أَحْمَدَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُسْتَةَ- ثنا سُلَيْمَانُ [س/٩٩/ب] بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ الْوَاقِدِيَّ-: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ أَصْحَابِهِمْ، قَالُوا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٦٠٢)، ومختصر المزني (ص ٥٧)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٩)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤١٥)، والمجموع (٥/ ٢٣١).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ٥٦)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٤٤)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٠٩)، والبناية شرح الهداية (٣/ ٢٤١).

(٣) هو: محمد بن عثمان بن خالد. من رجال التهذيب (٣٤/ ٢٧٩).

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦٠٣) عن إبراهيم بن سعد به.

صَالِحٍ[١]، قَالَ: تُوُفِّيَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ، وَكَانَ يُكْنَى أَبَا[٢] يَحْيَى، مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، حَمَلَهُ عُمَرُ رضي الله عنه بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ حَتَّى وَضَعَهُ بِالْبَقِيعِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ عُمَرُ رضي الله عنه بِالْبَقِيعِ[٣].

[٣٠٦٥] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أنا الثِّقَةُ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: رَأَيْنَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه يَحْمِلُ بَيْنَ عَمُودَيْ سَرِيرِ أُمِّهِ[٤] فَلَمْ يُفَارِقْهُ حَتَّى وَضَعَهُ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه فِي جِنَازَةِ رَافِعٍ قَائِمًا بَيْنَ قَائِمَتَيِ السَّرِيرِ[٥].

[٣٠٦٦] **وأنبأني** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِجَازَةً، أنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، نا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى. فَذَكَرَ حَدِيثَ عُثْمَانَ رضي الله عنه، وَقَالَ: أُمِّهِ أَرْوَى بِنْتِ كُرَيْزٍ. لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ[٦].

---

(١) كذا في (س)، ومحمد بن صالح هو شيخ الواقدي، فالصواب أن هناك تحويلا في الإسناد بعد قوله «أصحابهم» صورته: «قال محمد بن عمر: ثنا محمد بن صالح» هكذا رواه ابن سعد في الطبقات إلا أنه قرن مع محمد بن صالح آخريين، ثم جعل هذا من كلام محمود بن لبيد، لا من كلام محمد بن صالح، هذا وقد أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ٢٥٨) عن الواقدي عن محمد كما قلنا، والله أعلم.

(٢) في (س): «أبي».

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٥٦٠) عن الواقدي به.

(٤) في (س): «ابنه»، والمثبت من أصل الرواية، والمختصر، والسنن الكبير للمؤلف (٧/ ٣٢٨).

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦٠٣).

(٦) أخرجه عمر بن شبة في تاريخ المدينة (٣/ ١٠١٨) من طريق محمد بن طلحة.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي جِنَازَةٍ وَاضِعًا السَّرِيرَ[1] عَلَى كَاهِلِهِ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ[2].

[٣٠٦٧] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَحْمِلُ بَيْنَ عَمُودَيْ سَرِيرِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَحْمِلُ بَيْنَ عَمُودَيْ سَرِيرِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما[3].

[٣٠٦٨] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثنا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّلْحِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا مِسْعَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نِسْطَاسٍ[4]، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُؤْخَذَ بِقَوَائِمِ السَّرِيرِ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ مَنْ شَاءَ زَادَ أَوْ تَرَكَ[5].

وَهَذِهِ السُّنَّةُ فِي الْحَمْلِ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ وَقَفَ عَلَيْهَا مَنْ سَمَّيْنَاهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَالْأَخْذُ بِهَا أَوْلَى. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[٣٠٦٩] **أخبرنا** هِلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَفَّارُ بِبَغْدَادَ، أبنا الْحُسَيْنُ[6] بْنُ

---

(١) في (س): «على جنازة واضع السرير»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ١٩٧).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦٠٣، ٦٠٤).

(٤) كذا وقع هنا: «عبيد الله بن موسى، ثنا مسعر، عن عبيد بن نسطاس».

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٣٢٠) من طريق عبيد الله بن موسى به.

(٦) في (س): «الحسن»، والمثبت من السنن الصغير للبيهقي (١/ ٤٠٥)، ومصادر الترجمة، انظر: تاريخ بغداد (٨/ ٧٣٢).

يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، ثنا الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، ثنا مَنْصُورٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نِسْطَاسٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: إِذَا اتَّبَعْتَ الْجِنَازَةَ فَخُذْ بِجَوَانِبِهَا(١)؛ [فَإِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ](٢)، وَإِنْ شِئْتَ تَطَوَّعْتَ بَعْدُ أَوْ تَرَكْتَ(٣).



(١) في أصل الرواية من نسخة برنستون (ق١١): «بحوانيها»، وهي في نسخة الظاهرية غير منقوطة (ق١٧٢/ أ).

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية، والسنن الصغير للمؤلف.

(٣) أخرجه الحسين بن عياش في جزئه، رواية هلال الحفار (ص١٠٦).

مَسْأَلَةٌ (١٩٥)

إِذَا وُجِدَ بَعْضٌ مِنَ الْمَيِّتِ غُسِّلَ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنْ وُجِدَ أَكْثَرُ الْبَدَنِ غُسِّلَ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ، وَإِنْ وُجِدَ الْأَقَلُّ مِنْهُ لَمْ يُغَسَّلْ وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ[٢].

لَنَا [س/ ١٠٠/ أ] مَا:

[٣٠٧٠] *أخبرنا* أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ[٣]، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ ﷺ صَلَّى عَلَى رُءُوسٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: وَبَلَغَنَا أَنَّ طَائِرًا أَلْقَى يَدًا بِمَكَّةَ فِي وَقْعَةِ الْجَمَلِ، فَعَرَفُوهَا بِالْخَاتَمِ، فَغَسَّلُوهَا وَصَلَّوْا عَلَيْهَا[٤].

❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٦٠١)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٢)، ونهاية المطلب (٣/ ٤٠)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤١٨)، والمجموع (٥/ ٢١٢).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٦٧)، والمبسوط (٢/ ٥٤)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٠٢).

(٣) في (س): «نعمان»، والمثبت أصل الرواية، والمختصر، والسنن الكبير للمؤلف (٧/ ٣٢١).

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦٠١).

مَسْأَلَةٌ (١٩٦)

وَالْمَشْيُ أَمَامَ الْجِنَازَةِ أَفْضَلُ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْمَشْيُ خَلْفَهَا أَفْضَلُ[٢].

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣٠٧١] أخبرنا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُّ رحمه الله إِمْلَاءً، ثنا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ الشَّرْقِيِّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ الزِّيَادِيُّ، أبنا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ الْبَزَّازُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ[٣] وَيَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أبنا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، أبنا الْحَسَنُ[٤] بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، وَسَعْدَانُ[٥] بْنُ نَصْرٍ الْمُخَرِّمِيُّ (ح).

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٦١٣)، ومختصر المزني (ص ٥٧)، والحاوي الكبير (٣/ ٤١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤١٥)، والمجموع (٥/ ٢٣٩).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٧١)، والمبسوط (٢/ ٥٦)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٤٤)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٠٩).

(٣) في (س): «بسر»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية، والسنن الكبير للبيهقي.

(٤) في (س): «أبو الحسن».

(٥) في (س): «وسعد».

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ[١] بْنُ نَصْرٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ بِالطَّابَرَانِ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرٍ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ النَّجَاحِيُّ، قَالُوا: ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ[٢] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما يَمْشُونَ[٣] أَمَامَ الْجِنَازَةِ[٤].

هَذَا حَدِيثٌ وَصَلَهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا ذَكَرْنَاهُ، وَهُوَ إِمَامٌ فِي الْحَدِيثِ، لَا يَشُكُّ فِي عَدَالَتِهِ أَحَدٌ، وَأَصْلُ قَوْلِنَا وَقَوْلِهِمْ قَبُولُ الزِّيَادَةِ مِنَ الثِّقَةِ، هَذَا وَقَدْ أُعِيدَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَثَبَتَ عَلَيْهِ.

[٣٠٧٢] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْأَحْمَسِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ.

فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، خَالَفَكَ النَّاسُ. قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ وَمَعْمَرٌ وَيُونُسُ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ: اسْتَقَرَّ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي مِرَارًا

---

(١) في (س): «سعيد».

(٢) في (س): «بن».

(٣) في (س): «يمشيان».

(٤) أخرجه سعدان بن نصر في جزئه روايتي ابن الأعرابي (ص١٩)، وإسماعيل الصفار (ق ٢٢/أ).

لَسْتُ أُحْصِيهِ، سَمِعْتُهُ مِنْ فِيهِ، يُعِيدُهُ وَيُبْدِيهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ[١].

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ تَابَعَهُ فِي وَصْلِهِ وَسَنَدِهِ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِي مَتْنِهِ: «وَعُثْمَانَ»[٢]، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، إِلَّا أَنَّهُمَا خَالَفَاهُ فِي وَصْلِهِ فَرَوَيَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[٣].

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ[٤]، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ وُهَيْبِ بْنِ خَالِدٍ، وَالثَّوْرِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا، وَيَحْيَى بْنِ يَمَانٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ [س١٠٠/ب] النَّبِيِّ ﷺ مُسْنَدًا مُتَّصِلًا[٥].

وَرَوَاهُ شَبِيبُ بْنُ سَعِيدٍ وَهُوَ ثِقَةٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ وَهُوَ ثِقَةٌ عَنْهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُسْنَدًا.

[٣٠٧٣] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، [عَنْ سَالِمٍ][٦]، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْشِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهم.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَذَلِكَ السُّنَّةُ فِي اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ.

---

(١) أخرجه المروزي في مسند أبي بكر الصديق (ص١٧٥) من طريق حميد بن الربيع به، ولم يذكر يونس في المخالفين.

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦١٥).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن (٢/ ٤٩٣) من طريق معمر، وذكره عن يونس (٢/ ٤٩٥).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية الليثي (١/ ٣٠٨).

(٥) ذكر رواياتهم جميعا – عدا الثوري – الدارقطني في العلل (٦/ ٢٨٤).

(٦) ما بين المعقوفين سقط من النسخة (س)، والمثبت من تعليق المؤلف قبل الحديث مباشرة.

وَرَوَاهُ أَيْضًا جَمَاعَةٌ عَنْ مَالِكٍ مُسْنَدًا، وَالصَّحِيحُ عَنْ مَالِكٍ مُرْسَلٌ.

[٣٠٧٤] **أخبرنا** الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عِيسَى، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثنا هَمَّامٌ، ثنا سُفْيَانُ، وَمَنْصُورٌ، وَبَكْرٌ، وَزِيَادٌ، كُلُّهُمْ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ يُحَدِّثُ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ، غَيْرَ أَنَّ بَكْرًا وَحْدَهُ لَمْ يَذْكُرْ عُثْمَانَ رضي الله عنه[1].

[٣٠٧٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاتِي الدِّهْقَانُ بِالْكُوفَةِ، وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو مَنْصُورٍ الظَّفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيُّ، أبنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ، قَالَا: ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ[2]، ثنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمْشِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ وَيَقُولُ: قَدْ مَشَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهم[3].

كَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَابْنُ جُرَيْجٍ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، كَذَلِكَ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ

---

(١) أخرجه النسائي في المجتبى (٤/ ٩٢) من طريق عبد الله بن يزيد به، وفيه: يمشون بين يدي الجنازة.

(٢) في (س): «عروة»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ٣٥٨) من طريق جعفر بن عون.

ابْنِ جُرَيْجٍ، فَهَذَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَدْ وَصَلَهُ، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ مَنْصُورٌ، وَبَكْرُ بْنُ وَائِلٍ، وَزِيَادُ بْنُ سَعْدٍ مِنْ رِوَايَةِ هَمَّامٍ عَنْهُمْ، وَكُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ، وَشُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ، وَابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ وَزَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ وَغَيْرِهِمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُسْنَدًا مُتَّصِلًا.

[٣٠٧٦] **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ، أبنا أَبُو عَمْرٍو[١] ابْنُ السَّمَّاكِ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا آدَمُ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْشِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ وَيَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [س١٠١/أ] وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم[٢].

وَرُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه:

[٣٠٧٧] **أخبرنا** الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ الزِّيَادِيُّ، أبنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ الطَّرَائِفِيُّ، نا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، نا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهم يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ[٣].

هَذَا الْحَدِيثُ يُعَدُّ فِي أَفْرَادِ[٤] مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيِّ، وَهُوَ ثِقَةٌ، مِمَّنْ إِذَا

---

(١) في (س): «أبو عمر»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٨٠) من طريق الليث به.

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ١٦٢) عن هارون بن عبد الله الحمال.

(٤) في (س): «أفراده»، والمثبت يقتضيه السياق.

تَفَرَّدَ بِشَيْءٍ قُبِلَ مِنْهُ، كَيْفَ وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، وَأَبُو زُرْعَةَ وَهْبُ اللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ[١].

أَمَّا حَدِيثُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ:

[٣٠٧٨] **فأخبرناه** عَلِيُّ بْنُ بِشْرَانَ، أبنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، أبنا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ[٢]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم كَانُوا يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ[٣].

[٣٠٧٩] **أخبرنا** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أبنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَعْرَابِيُّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ الْمُخَرِّمِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ[٤] (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقْدُمُ النَّاسَ أَمَامَ جِنَازَةِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ[٥].

وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِمْ[٦]، أَنَّهُمْ كَانُوا يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ[٧].

---

(١) في (س): «وهب الدين راشد»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٢) في (س): «زيد الأبلي»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في المتفق والمفترق (٢/ ١١٠٨) من طريق علي بن محمد المصري به.

(٤) أخرجه سعدان بن نصر في الأول من جزئه، رواية ابن الأعرابي (ص١٩).

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٦١٦).

(٦) في (س): «وغيره»، والمثبت من المختصر.

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٢٠٩).

[٣٠٨٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما يَمْشِيَانِ أَمَامَ الْجِنَازَةِ(١).

[٣٠٨١] **أخبرنا** أَبُو طَاهِرٍ الزِّيَادِيُّ، أنا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي حَازِمٍ: هَلْ حَفِظْتَ جِنَازَةً مَشَى مَعَهَا قَوْمٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَمَامَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَابْنَ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهم يَمْشُونَ أَمَامَهَا حَتَّى وُضِعَتْ(٢).

[٣٠٨٢] **وحدثنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ - هُوَ الْأَصَمُّ - ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِيَادِ(٣) بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَرَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ [ش٨٤/ ب] يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ. (٤)

[٣٠٨٣] **أخبرنا** أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ [س ١٠١/ب] بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أبنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ(٥)، عَنْ مُوسَى

---

(١) المصدر السابق (٧/ ٢٠٩) من طريق عدي بن ثابت.

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٧/ ٣٤١).

(٣) في (س): «عاصم»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف، ولم نقف في مصادر ترجمته على من نسبه: «الأشعري»، بل قالوا: «المدني مولى لقريش»، له ترجمة في: التاريخ الكبير (٣/ ٣٦٦)، والجرح والتعديل (٣/ ٥٤٢)، والثقات لابن حبان (٤/ ٢٥٨)، وتهذيب الكمال (٩/ ٥٠٣).

(٤) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٧/ ٣٤٢).

(٥) في (س): «جعفر بن هارون»، والمثبت من مصادر ترجمته.

الْجُهَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[1] أَمَامَ الْجِنَازَةِ لَا يَرَوْنَ بِذَلِكَ بَأْسًا[2].

[٣٠٨٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، نا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، ثنا زِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمَاشِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ، وَالرَّاكِبُ خَلْفَهَا، وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ**»[3].

[٣٠٨٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ، ثنا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ يُونُسُ: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِهِ أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «**الرَّاكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ، وَالْمَاشِي عَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ شِمَالِهَا قَرِيبَانِ، وَالسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْعَافِيَةِ وَالرَّحْمَةِ**».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَقِيبَ هَذَا الْحَدِيثِ: قَوْلُ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ: «وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِهِ أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ» رِوَايَةٌ لِيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[4].

---

(١) بعده في (س): «يمشون»، والمثبت من المختصر.

(٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٥/ ٤١٥) من طريق موسى الجهني، وفيه: «بين يدي الجنازة» وليس أمامها.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٧٤).

(٤) المصدر السابق (٢/ ١٩١).

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ يُونُسَ بِإِسْنَادِهِ: «**وَالْمَاشِي خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا، وَعَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ يَسَارِهَا قَرِيبًا مِنْهَا**»(١).

وَهَذَا حَدِيثٌ مَحْفُوظٌ، رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ، احْتَجَّ بِهِمُ الْبُخَارِيُّ فِي **الْجَامِعِ الصَّحِيحِ**، وَرَوَى بِإِسْنَادٍ(٢) عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ زِيَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ الْحَدِيثَ الطَّوِيلَ.

[٣٠٨٦] **أنا** جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ بِالْكُوفَةِ(٣)، أبنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أنا أَبُو غَسَّانَ، ثنا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى الْجَابِرِ، عَنْ أَبِي مَاجِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ عَنِ السَّيْرِ [بِالْجِنَازَةِ](٤) قَالَ: «**السَّيْرُ مَا دُونَ الْخَبَبِ**(٥)، **فَإِنْ كَانَ خَيْرًا تُعَجَّلْ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ سِوَى ذَلِكَ فَبُعْدًا لِأَهْلِ النَّارِ، وَالْجِنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ وَلَا تَتْبَعُ، وَلَيْسَ مَعَهَا مَنْ تَقَدَّمَهَا**»(٦).

[٣٠٨٧] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَحْيَى الْمُجَبِّرِ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْمِيُّ - عَنْ(٧) أَبِي مَاجِدَةَ، عَنِ(٨) ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ عَنِ

---

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٧/ ٣٤٢).

(٢) كذا في (س)، ولعلها: بإسناده.

(٣) قبله في (س): «أخبرنا عبد الله بن يوسف» وهو مقحم، والمثبت هو الموافق لما في السنن الكبير للمؤلف (٧/ ٣٤٢).

(٤) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من المصدر السابق.

(٥) قال ابن منظور: «الخَبَب: ضَرْبٌ من العَدْوِ». لسان العرب (خبب).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٩٥٢) عن حسن بن صالح.

(٧) في (س): «ابن»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية.

(٨) في (س): «وعن».

الْمَشْيِ مَعَ الْجِنَازَةِ فَقَالَ: «مَا دُونَ الْخَبَبِ، فَإِنْ[1] يَكُنْ خَيْرًا تُعَجَّلْ إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ فَبُعْدًا لِأَهْلِ النَّارِ، وَالْجِنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ وَلَا تَتْبَعُ، وَلَيْسَ مَعَهَا مَنْ تَقَدَّمَهَا».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ضَعِيفٌ، وَهُوَ كُوفِيٌّ[2].

[٣٠٨٨] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [س١٠٢/أ] الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو عُتْبَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا بَقِيَّةُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مَاجِدٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

[٣٠٨٩] *أخبرنا* أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أبنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: أَبُو مَاجِدٍ الْحَنَفِيُّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَيُقَالُ: الْعِجْلِيُّ.

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ[3] قَالَ: قُلْتُ لِيَحْيَى الْجَابِرِ: مَنْ أَبُو مَاجِدٍ؟ قَالَ: طَيْرٌ طَارَ عَلَيْنَا فَحَدَّثَنَا، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[4].

[٣٠٩٠] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، نا أَبُو الْجَهْمِ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَابِرُ غَيْرُ مَحْمُودٍ، وَأَبُو مَاجِدٍ غَيْرُ مَعْرُوفٍ.

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى الْجَابِرِ، عَنْ أَبِي مَاجِدٍ. قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِيَحْيَى: مَنْ أَبُو مَاجِدٍ؟ قَالَ: طَرَأَ عَلَيْنَا مِنَ الْبَصْرَةِ.

---

(١) في (س): «إن».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٢).

(٣) في (س): «عقبة»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) أخرجه البخاري في الضعفاء (ص١٤٥).

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَهُوَ بِالْكُوفَةِ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَأَثَرُهُ بِالْبَصْرَةِ غَيْرُ مَوْجُودٍ، فَعَلَامَ تَحْتَمِلُ[1] رِوَايَتُهُ أَحَادِيثَ مَرْفُوعَةً لَا يَعْرِفُهَا أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفُونَ[2][3]؟

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ: سُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ يَحْيَى الْجَابِرِ فَقَالَ: لَا شَيْءَ.

[٣٠٩١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنِي أَبِي، نا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّهُ تُوُفِّيَتْ وَهِيَ نَصْرَانِيَّةٌ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَحْضُرَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ارْكَبْ دَابَّتَكَ وَسِرْ أَمَامَهَا؛ فَإِنَّكَ إِذَا كُنْتَ أَمَامَهَا لَمْ تَكُنْ مَعَهَا**».

هَذَا لَا يَثْبُتُ، وَأَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحٌ ضَعِيفٌ[4].

[٣٠٩٢] **أخبرنا** أَبُو سَعْدٍ[5] الْمَالِينِيُّ، أبنا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْشِي خَلْفَ الْجِنَازَةِ وَيُطِيلُ الْفِكْرَةَ.

---

(١) في أصل الرواية: «تتحمل».

(٢) في (س): «المعروفين»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه الجوزجاني في أحوال الرجال (ص٨٩).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٣٩).

(٥) في (س): «سعيد» والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهَذَا لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى الْعَطَّارِ[١] بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَهُ أَحَادِيثُ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا، وَهُوَ بَيِّنُ الضَّعْفِ[٢].

[٣٠٩٣] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ، أنا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُويَهِ بْنِ سَهْلٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا مَحْمُودُ[٣] بْنُ آدَمَ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثنا أَبُو فَرْوَةَ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه يَمْشِي خَلْفَ الْجِنَازَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما كَانَا يَمْشِيَانِ أَمَامَهَا. قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: يَرحمهما الله؛ إِنَّهُمَا كَانَا يُسَهِّلَانِ لِلنَّاسِ، الْمَشْيُ [س١٠٢/ ب] خَلْفَهَا أَفْضَلُ مِنَ الْمَشْيِ أَمَامَهَا[٤].

وَهَذَا شَيْءٌ ذَهَبَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ رضي الله عنه، وَالَّذِي فَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَمَنْ سَمَّيْنَاهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم يُوَافِقُ فِعْلُهُمْ فِعْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَشْيِ أَمَامَهَا، فَالْأَخْذُ بِهِ أَوْلَى، وَهَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ إِذَا كَانُوا بِمَوْضِعِ الْقُدْوَةِ بِهِمْ، فَلَا يَفْعَلُونَ فِي الظَّاهِرِ إِلَّا مَا هُوَ الْأَفْضَلُ عِنْدَهُمْ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



(١) في (س): «القطان» والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠/ ٥١٤).

(٣) في (س): «محمد»، والمثبت من معرفة السنن (٥/ ٢٧٣).

(٤) حكاه الدارقطني في العلل (٢/ ٥) من طريق ابن عيينة.

مَسْأَلَةٌ (١٩٧)

وَالْوَلِيُّ[١] أَوْلَى بِالصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ مِنَ الْوَالِي[٢].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ [وَمُحَمَّدٌ][٣]: الْوَالِي أَوْلَى[٤].

فَوَجْهُ قَوْلِنَا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾[٥].

[٣٠٩٤] أخبرنا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أبنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّرْسِيُّ[٦]، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ، ثنا أَسِيدُ[٧] بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ[٨] قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَوَيَّ قَدْ هَلَكَا، فَهَلْ[٩] بَقِيَ مِنْ بِرِّهِمَا شَيْءٌ أَصِلُهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ:

---

(١) في (س): «والمولى»، والمثبت من المختصر.

(٢) انظر: الأم (٢/ ٦٢٥)، ومختصر المزني (ص٥٧)، والحاوي الكبير (٣/ ٤٥)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٢٨)، والمجموع (٥/ ١٧٥).

(٣) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من المختصر.

(٤) انظر: الأصل (١/ ٣٧٨)، والمبسوط (٢/ ٦٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٥١)، وبدائع الصنائع (١/ ٣١٧)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٣٨).

(٥) سورة الأنفال (آية: ٧٥).

(٦) في (س): «النرمي»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من السنن الكبير للمؤلف (٧/ ٣٥٥).

(٧) في (س): «أسد».

(٨) كذا في (س)، والمختصر، وكتب المؤلف، وهي في مصادر التخريج: «من بني سلمة».

(٩) في (س): «فقد».

الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا [وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا] مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا، وَصِلَةُ رَحِمِهِمَا الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ[1] إِلَّا مِنْ قِبَلِهِمَا»[2].

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٠٩٥] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهِ النَّحْوِيُّ، [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ][3]، ثنا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَنْظَلِيُّ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، ثنا أَبُو خَالِدٍ -وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَمْرٍو- عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِنًّا، وَلَا يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»**[4].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْأَشَجِّ[5].

---

(١) في (س): «لهما».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٧/ ٤٥٦) من طريق عبد الرحمن بن الغسيل به.

(٣) ما بين المعقوفات ساقط من (س)، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ١٨٩).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ١٣٣).

وَهَذَا وَرَدَ فِي سَائِرِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ مِنَ الْأُمُورِ الْعَامَّةِ الَّتِي تَكُونُ وِلَايَتُهَا إِلَى الْأَئِمَّةِ، فَأَمَّا الصَّلَاةُ عَلَى الْجِنَازَةِ فَإِنَّهَا مِنَ الْأُمُورِ الْخَاصَّةِ الَّتِي يَكُونُ الْوَلِيُّ فِيهَا أَوْلَى مِنَ الْوَالِي، كَوِلَايَةِ النِّكَاحِ وَغَيْرِهِ، وَهَذَا لِأَنَّ الْقَصْدَ مِنْ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ، وَكُلُّ مَنْ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى الْمَيِّتِ يَكُونُ أَشْفَقَ عَلَيْهِ، وَدُعَاؤُهُ لَهُ يَكُونُ أَرْجَى لِلْإِجَابَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَى سَالِمٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ: إِنِّي لَشَاهِدٌ يَوْمَ مَاتَ الْحَسَنُ ﷺ، فَرَأَيْتُ حُسَيْنًا ﷺ يَقُولُ لِسَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَيَطْعُنُ فِي عُنُقِهِ[1] وَيَقُولُ: تَقَدَّمْ، فَلَوْلَا أَنَّهَا سُنَّةٌ مَا قُدِّمْتَ. قَالَ: وَكَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ.

[٣٠٩٦] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي فَوَائِدِ الْأَصَمِّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يَقُولُ. [س١٠٣/أ] فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ[2].

[٣٠٩٧] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ قَدَّمَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنَّهَا سُنَّةٌ مَا قَدَّمْتُهُ[3].

فَإِنْ صَحَّ هَذَا عَنِ الْحُسَيْنِ ﷺ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا قِيَاسًا مِنْهُ عَلَى

---

(١) في (س): «عقبه»، والمثبت السنن الكبير للمؤلف (٧/ ٣٥٥).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبير (٦/ ٣٩١)، والحاكم في المستدرك (٦/ ٢٣٥) كلاهما من طريق سفيان به.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣/ ١٤٨) من طريق حسين بن علي، دون قول الحسين: «لولا أنه سنة ما قدمته».

سَائِرِ الصَّلَوَاتِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى الْجِنَازَةِ مِنَ الْأُمُورِ الْخَاصَّةِ الَّتِي يَكُونُ الْوَلِيُّ فِيهَا أَوْلَى مِنَ الْوَالِي.

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ:

[٣٠٩٨] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ عَقِيصَى، قَالَ: شَهِدْتُ جِنَازَةَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه بِالْمَدِينَةِ، وَمَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ أَمِيرٌ عَلَيْهَا، فَاجْتَمَعَتْ بَنُو هَاشِمٍ وَقَالُوا: لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا مَرْوَانُ أَبَدًا، وَاجْتَمَعَتْ بَنُو أُمَيَّةَ فَقَالُوا: لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا إِلَّا مَرْوَانُ، وَتَهَيَّئُوا لِلشَّرِّ، فَخَرَجَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنه فَرَآهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا، فَقَالَ: مَا لَهُمْ؟ فَأُخْبِرَ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا اجْتَمَعَتِ الْجِنَازَةُ وَالْإِمَامُ، فَالْإِمَامُ أَوْلَى** [مِنَ الْوَالِي][(١)] **بِالصَّلَاةِ عَلَيْهَا**» لَمَا صَلَّيْتَ. قَالَ: فَتَرَكَهُ يُصَلِّي.

هَذَا لَا يَصِحُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنه لَا يَصِحُّ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَمَاعٌ، وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَأَبُو سَعِيدٍ عَقِيصَى ضَعِيفٌ.

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، وأثبتناه من المختصر، وكتب فوقه: «كذا».

مَسْأَلَةٌ (١٩٨)

وَقِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ فَرِيضَةٌ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا قِرَاءَةَ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ[٢].

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣٠٩٩] أخبرنا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أبنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ[٣].

أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أنا عَبْدُ اللَّهِ[٤] بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَلَى جِنَازَةٍ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ شَابٌّ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ عَلَيْهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا صَلَّيْتُ جِئْتُ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا حَقٌّ وَسُنَّةٌ. أَوْ قَالَ: سُنَّةٌ وَحَقٌّ[٥].

هَذَا لَفْظُ شُعْبَةَ.

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٦٠٦)، ومختصر المزني (ص ٥٨)، والحاوي الكبير (٣/ ٥٥)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٣٤)، والمجموع (٥/ ١٩٠).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٧٩)، والمبسوط (٢/ ٦٤)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٤٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٣١٣).

(٣) أخرجه الشافعي في المسند، ترتيب سنجر (٨/ ٥٠٠).

(٤) في (س): «عبيد الله»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٤/ ٤٦٠).

وَفِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةٍ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا سَلَّمَ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: سُنَّةٌ وَحَقٌّ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ(١)، عَنْ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ(٢).

[٣١٠٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ، ثنا عُثْمَانُ(٣) بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا سُفْيَانُ، [س١٠٣/ب] عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةٍ، فَصَلَّى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَقَالَ: إِنَّهَا مِنَ السُّنَّةِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ(٤).

[٣١٠١] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَجْهَرُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجِنَازَةِ وَيَقُولُ: إِنَّمَا فَعَلْتُ لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا السُّنَّةُ(٥).

وَرَوَاهُ أَبُو شَيْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ(٦)، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يُقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ**».

---

(١) في (س): «سفيان»، والمثبت من صحيح البخاري.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٨٩).

(٣) في (س): «علي»، والمثبت من السنن الصغير للمؤلف (١/ ٤١٣).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٨٩).

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦٠٨).

(٦) في (س): «عتبة»، والمثبت من مصادر ترجمته.

[٣١٠٢] **أخبرناه** أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْفَقِيهُ بِحُلْوَانَ، ثنا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَجِّيُّ، ثنا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الضَّرِيرُ، ثنا أَبُو شَيْبَةَ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، فَذَكَرَهُ[١].

وَالِاعْتِمَادُ عَلَى مَا سَبَقَ أَنَّ أَبَا شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عُثْمَانَ الْوَاسِطِيَّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ.

وَرُوِيَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

[٣١٠٣] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أبنا الرَّبِيعُ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعًا، وَقَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى[٢].

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما غُنْيَةٌ؛ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ النَّقْلِ أَنَّ الصَّحَابِيَّ إِذَا قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ كَذَا وَكَذَا. أَنَّهُ يُرِيدُ بِهِ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَكُونُ ذَلِكَ مُسْنَدًا.

[٣٠١٤] **أخبرنا** أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أنا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: السُّنَّةُ أَنْ يُقْرَأَ عَلَى الْجِنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ[٣].

[٣١٠٥] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا مُطَرِّفُ بْنُ مَازِنٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/ ٣٩٢) عن أبي مسلم الكجي.

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦٠٧).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٦٠٨).

الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ السُّنَّةَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ أَنْ يُكَبِّرَ الْإِمَامُ، ثُمَّ يَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى سِرًّا فِي نَفْسِهِ، ثُمَّ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيُخْلِصَ الدُّعَاءَ لِلْجِنَازَةِ فِي التَّكْبِيرَاتِ، لَا يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، ثُمَّ يُسَلِّمُ سِرًّا فِي نَفْسِهِ.

[٣١٠٥م] **قال**: وَأَخْبَرَنَا مُطَرِّفُ بْنُ مَازِنٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ الْفِهْرِيُّ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ قَالَ مِثْلَ قَوْلِ أَبِي أُمَامَةَ[1].

وَهَكَذَا رَوَاهُ [س١٠٤/أ] الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ، عَنْ جَدِّهِ، وَهُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ[2] بْنُ أَبِي زِيَادٍ الرُّصَافِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَوِيَتْ بِذَلِكَ رِوَايَةُ مُطَرِّفٍ فِي ذِكْرِ الْفَاتِحَةِ.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ**» فَهُوَ عَلَى الْعُمُومِ.

[٣١٠٦] **أخبرنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا يَحْيَى[3] بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجِنَازَةِ لَمْ يَقْرَأْ[4].



---

(١) المصدر السابق (٢/ ٦٠٨).

(٢) في (س): «عبد الله»، والمثبت من السنن الكبير.

(٣) في (س): «يعلى»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير عنه (ق ٨٥/ أ).

مَسْأَلَةٌ (١٩٩)

وَيَرْفَعُ الْيَدَيْنِ فِي التَّكْبِيرَاتِ عَلَى الْجِنَازَةِ[١].

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّونَ: إِنَّهَا لَا تُرْفَعُ[٢].

[٣١٠٧] أخبرنا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كُلَّمَا كَبَّرَ عَلَى الْجِنَازَةِ[٣].

[٣١٠٨] أخبرنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أبنا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ - هُوَ ابْنُ سِيرِينَ - أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ. قَالَ: وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي تَكْبِيرِهِ عَلَى الْجِنَازَةِ[٤].

وَرَوَاهُ مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى عَنْ مُعَاذٍ، وَقَالَ فِيهِ: وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ عَلَى الْجِنَازَةِ.

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٦١٠)، ومختصر المزني (ص٥٨)، والحاوي الكبير (٣/ ٥٥)، والمجموع (٥/ ١٨٦).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٧٩)، والمبسوط (٢/ ٦٤)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٤٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٣١٤).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦١١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٠٨) من طريق ابن عون به.

وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ: تَرْفَعُ يَدَيْكَ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ[١].

[٣١٠٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ[٢] بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَرِيرِ بْنِ جَبَلَةَ، ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ السَّكَنِ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْجِنَازَةِ فِي أَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ، ثُمَّ لَا يَعُودُ[٣].

هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.



(١) المصدر السابق (٧/ ٢٥٤).

(٢) في (س): «الحسن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٣٨).

مَسْأَلَةٌ (٢٠٠)

وَمَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْجِنَازَةِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ فَرْضِ الْكِفَايَةِ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهَا، صَلَّاهَا عَلَى الْقَبْرِ عَلَى قُرْبِ الْعَهْدِ بِالدَّفْنِ(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُصَلَّى عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ قَضَاءِ حَقِّ الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ(٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣١١٠] *أخبرنا* الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، أبنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أبنا شُعْبَةُ، ثنا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى قَبْرًا مَنْبُوذًا، فَصَفَّهُمْ، وَتَقَدَّمَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

قَالَ سُلَيْمَانُ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُعْبَةَ(٤).

[٣١١١] *وحدثنا* أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ [س١٠٤/ب] إِمْلَاءً، أبنا

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٦٠٩)، ومختصر المزني (ص٥٩)، والحاوي الكبير (٣/ ٥٩)، والمجموع (٥/ ٢٠٤).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٨٢)، والمبسوط (٢/ ٦٧)، والبناية شرح الهداية (١/ ٥٥٨).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٨٦).

(٤) صحيح مسلم (٣/ ٥٥).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّعْرَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ بَعْدَمَا دُفِنَ بِلَيْلَتَيْنِ(١).

هَكَذَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا.

وَرَوَاهُ هُرَيْمُ بْنُ سُفْيَانَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: وَقَالَ فِيهِ: بَعْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ(٢).

[٣١١٢] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ رحمه الله، أبنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسَدَّدٌ، قَالَا: ثنا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ -أَوْ رَجُلًا- كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقِيلَ: مَاتَ. فَقَالَ: «**أَلَا آذَنْتُمُونِي بِهِ؟**» قَالَ: «**دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ**». فَدَلُّوهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ(٣).

[٣١١٣] **أخبرنا** أَبُو الْخَيْرِ جَامِعُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَكِيلُ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ سَوَاءً.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ(٤). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ وَأَبِي كَامِلٍ، عَنْ حَمَّادٍ(٥).

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٢٤٥) عن أحمد بن يحيى.

(٢) أخرجه البزار في المسند (١١/ ٤٧٣).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٤).

(٤) صحيح البخاري (١/ ٩٩).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ٥٦).

[٣١١٤] **أخبرنا** جَامِعُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَاصِمٍ الْكُوفِيُّ مِنْ آلِ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ وَاقِدٍ الصَّفَّارُ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ[١] النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ[٢].

[٣١١٥] **وأخبرناه** زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ، أبنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ [بْنِ][٣] دُحَيْمٍ، أبنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى الْقَزَّازُ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ ابْنُ بِنْتِ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، أنا حَمَّادُ بْنُ وَاقِدٍ أَبُو عُمَرَ الصَّفَّارُ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

[٣١١٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثنا جَعْفَرٌ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَخَلَفُ بْنُ سَالِمٍ، قَالُوا: ثنا غُنْدَرٌ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ امْرَأَةٍ بَعْدَمَا دُفِنَتْ[٤].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ[٥] عَرْعَرَةَ، عَنْ غُنْدَرٍ[٦].

وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ[٧]، وَأَخِيهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ[٨] -وَكَانَ

---

(١) في (س): «عن»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف.

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٧/ ٤١٩).

(٣) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٥٩٦).

(٥) في (س): «عن»، والمثبت من صحيح مسلم.

(٦) صحيح مسلم (٣/ ٥٦).

(٧) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٩٤).

(٨) أخرجه النسائي في المجتبى (٤/ ١٥١).

مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا- وَعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ[١] بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ[٢]، وَسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، إِلَّا أَنَّ الصَّحِيحَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[٣].

[٣١١٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا ابْنُ صَاعِدٍ، ثنا بِشْرُ بْنُ آدَمَ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ[٤] النَّبِيَّ ﷺ [س١٠٥/أ] صَلَّى عَلَى قَبْرٍ بَعْدَ شَهْرٍ.

قَالَ عَلِيٌّ: تَفَرَّدَ بِهِ بِشْرُ بْنُ آدَمَ، وَخَالَفَهُ غَيْرُهُ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ[٥].

[٣١١٨] **أنا** أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَقَالَ: صَلَّى عَلَى قَبْرٍ بَعْدَمَا دُفِنَ، وَلَمْ يَقُلْ: بَعْدَ شَهْرٍ[٦].

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ وَكِيعٌ[٧]، وَالْفِرْيَابِيُّ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ[٨]، وَغَيْرُهُمْ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

وَرُوِيَ مَذْهَبُنَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم.



---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ١٧٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/ ٣٦٠).

(٣) أخرجه النسائي في المجتبى (٤/ ٦٦).

(٤) في (س): «عن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٤٥).

(٦) أخرجه ابن حبان في التقاسيم والأنواع (٦/ ٣٦٤) من طريق أبي عاصم به.

(٧) أخرجه مسلم في الصحيح (٣/ ٥٥).

(٨) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٥١٨).

مَسْأَلَةٌ (٢٠١)

وَيُصَلَّى عَلَى الْغَائِبِ بِالنِّيَّةِ[١].

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّونَ: لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ عَلَى الْغَائِبِ[٢].

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣١١٩] أخبرنا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله[٣]، أبنا مَالِكٌ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أبنا مَالِكٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَخَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.

---

(١) انظر: الأم (٨/ ٥٧٣)، والمهذب (١/ ٤٣٩)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٤٢)، والمجموع (٥/ ٢١٠).

(٢) انظر: بدائع الصنائع (١/ ٣١٢)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٣٩)، وفتح القدير (٢/ ١٢٠).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦٠٥).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ[١]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى[٢].

[٣١٢٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، وَأَنَا سَأَلْتُهُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أبنا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، نا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ سَلِيمٍ، وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ[٣]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ[٤] يَزِيدَ[٥].

[٣١٢١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ أَخًا لَكُمْ مَاتَ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ**». يَعْنِي: النَّجَاشِيَّ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ[٦].

[٣١٢٢] **حدثنا** الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ رحمه الله، أبنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٨٩).

(٢) صحيح مسلم (٣/ ٥٤).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٨٩)(٥/ ٥١).

(٤) في (س): «بن»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٧/ ٣٧٩).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ٥٥).

(٦) المصدر السابق (٣/ ٥٤).

يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حَدَّثَهُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ [س١٠٥/ب] ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَخَاكُمْ**(١) **النَّجَاشِيَّ مَاتَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ**». قَالَ: فَصَفَّنَا خَلْفَهُ كَمَا يُصَفُّ عَلَى الْمَيِّتِ، وَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا يُصَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ(٢).

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

[٣١٢٣] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سُئِلَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ الْغَائِبِ، وَعَلَى الْقَبْرِ؟ فَقَالَ: أَسْتَحِبُّهَا. قُلْتُ: وَمَا الْحُجَّةُ فِيهَا؟ فَقَالَ: أنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَن ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى، وَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ مِسْكِينَةٍ تُوُفِّيَتْ مِنَ اللَّيْلِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَقَدْ رَوَى عَطَاءٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَوْمٍ بِبَلَدٍ آخَرَ. فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: نَحْنُ نَكْرَهُ الصَّلَاةَ عَلَى مَيِّتٍ غَائِبٍ، وَعَلَى الْقَبْرِ. فَقَالَ: وَقَدْ رَوَيْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى [عَلَى](٣) مَيِّتٍ، وَهُوَ فِي الْقَبْرِ غَائِبٌ، وَرَوَيْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ عَلَى النَّجَاشِيِّ وَهُوَ غَائِبٌ، فَكَيْفَ كَرِهْتُمْ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

---

(١) في (س): «أخا لكم»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ١٨٣).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَصَلَّتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها عَلَى قَبْرِ أَخِيهَا، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ الثِّقَاتِ غَيْرَ[1] مَالِكٍ، وَإِنَّمَا الصَّلَاةُ دُعَاءٌ لِلْمَيِّتِ، وَهُوَ إِذَا كَانَ مُلَفَّفًا بَيْنَنَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا نَدْعُو لَهُ بِالصَّلَاةِ بِوَجْهٍ عَلِمْنَاهُ، فَكَيْفَ لَا نَدْعُو لَهُ غَائِبًا وَ[هُوَ][2] فِي الْقَبْرِ بِذَلِكَ الْوَجْهِ[3].



(١) في (س)، والمختصر: «عند».

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (س).

(٣) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٥٧٣).

مَسْأَلَةٌ (٢٠٢)

وَالصَّلَاةُ عَلَى الْجِنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرُ مَكْرُوهَةٍ[١][٢].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّهَا مَكْرُوهَةٌ[٣].

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣١٢٤] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أبنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَمَرَتْ أَنْ يُمَرَّ بِجِنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ فَتُصَلِّيَ[٤] عَلَيْهِ، فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: مَا أَسْرَعَ [مَا نَسِيَ][٥] النَّاسُ! مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ[٦].

---

(١) في (س): «مكروه»، والمثبت من المختصر.

(٢) انظر: الحاوي الكبير (٣/ ٥٠)، والمهذب (١/ ٤٣٠)، ونهاية المطلب (٣/ ٥٢)، والمجموع (٥/ ١٦٧).

(٣) انظر: الهداية في شرح البداية (١/ ٩١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٤٢)، والبناية شرح الهداية (٣/ ٢٢٩).

(٤) في (س): «فيصلي»، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) ما بين المعقوفين بياض في (س) مقدار كلمتين، وكتب في الحاشية: «لعله: ما نسوا»، وليس في أصل الرواية، والمثبت من صحيح مسلم.

(٦) أخرجه ابن راهويه في المسند (٢/ ٣٦٧).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ[١].

وَرَوَاهُ وُهَيْبٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَقَالَ فِيهِ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ أَنْ يَعِيبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ[٢].

[٣١٢٥] ***أخبرنا*** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ[٣]، عَنْ أَبِي [س١٠٦/أ] سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: وَاللَّهِ [ش٨٥/ب] لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى[٤] ابْنَيْ بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ؛ سُهَيْلٍ[٥] وَأَخِيهِ[٦].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٧].

[٣١٢٦] ***وأخبرنا*** أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أبنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ صَلَّى عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي الْمَسْجِدِ[٨].

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: وَلَا نَرَى أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم حَضَرَ مَوْتَ عُمَرَ رضي الله عنه فَتَخَلَّفَ عَنْ جِنَازَتِهِ، فَهَذَا عَمَلٌ مُجْتَمَعٌ عَلَيْهِ عِنْدَكُمْ. قَالَهُ لِبَعْضِ الْمَالِكِيَّةِ[٩].

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ٦٢).

(٢) المصدر السابق (٣/ ٦٣).

(٣) في (س): «عن النضر»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية.

(٤) في (س): «عن».

(٥) في (س): «سهل».

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٢).

(٧) صحيح مسلم (٣/ ٦٣).

(٨) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٨٤/ب).

(٩) كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٥٧٦).

وَرَوَى هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه صُلِّيَ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ[1].

[٣١٢٧] **أخبرنا** الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أبنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ[2]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ لَهُ**».

قَالَ صَالِحٌ: وَأَدْرَكْتُ[3] رِجَالًا مِمَّنْ أَدْرَكُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه؛ إِذَا جَاءُوا فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يُصَلُّوا فِي الْمَسْجِدِ رَجَعُوا وَلَمْ يُصَلُّوا[4].

هَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ ثَابِتٍ، وَرَاوِيهِ صَالِحُ بْنُ نَبْهَانَ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ، وَهُوَ مِمَّنْ تَغَيَّرَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَاخْتَلَطَ حَدِيثُهُ حَتَّى لَا يَتَمَيَّزَ قَدِيمُ حَدِيثِهِ مِنْ حَدِيثِهِ، غَمَزَهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَحَدُ[5] مَا أُنْكِرَ عَلَيْهِ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ رحمه الله فِيمَا سَأَلَهُ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ مِنْ صَالِحٍ قَدِيمًا فَسَمَاعُهُ حَسَنٌ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ أَخِيرًا! كَأَنَّهُ يُضَعِّفُ سَمَاعَهُ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ سَمِعَ مِنْهُ أَخِيرًا، يَرْوِي عَنْهُ مَنَاكِيرَ[6].

[٣١٢٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٥٢٦).

(٢) في (س): «عن صالح عن التوءمة»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) في (س): «وأنكرت»، والمثبت من المصدر السابق.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند (٤/ ٧١).

(٥) في (س): «آخر»، والمثبت يقتضيه السياق.

(٦) العلل الكبير للترمذي (ص٣٤).

أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْغَازِيُّ[1]، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَأَلَ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ رحمه الله عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ، فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ ثِقَةً[2].

وَلَوْ كَانَ هَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ صَحِيحًا وَكَانَ عِنْدَهُ نَسْخُ مَا رَوَتْهُ عَائِشَةُ رضي الله عنها؛ لَذَكَرَهُ يَوْمَ صُلِّيَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه فِي الْمَسْجِدِ، وَيَوْمَ صُلِّيَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي الْمَسْجِدِ، وَلَذَكَرَهُ غَيْرُهُ لَوْ كَانَ عِنْدَهُمْ فِيهِ عِلْمٌ بِخِلَافِهِ، وَأَمَّا إِنْكَارُ بَعْضِهِمْ عَلَى عَائِشَةَ كَمَا رُوِّينَا فِي خَبَرِنَا فَلِجَهْلِهِمْ بِالْجَوَازِ، أَلَا تَرَى أَنَّهَا لَمَّا رَوَتِ الْخَبَرَ فِيهِ سَكَتُوا وَلَمْ يُعَارِضُوهُ [س/١٠٦/ب] بِغَيْرِهِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَاهُ رِوَايَةُ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ عَبَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ الْحَدِيثَ الَّذِي ذَكَرْنَا، رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ وُهَيْبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ.

❁ ❁ ❁

---

(١) في (س): «أبو الحسن الغافقي»، والمثبت من أسانيد المؤلف، وهو أبو الحسين محمد بن إبراهيم بن شعيب الغازي. سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٠٧)، تاريخ الإسلام (٧/ ٣٩٣).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٢٤٣) من طريق بشر بن عمر به.

مَسْأَلَةٌ (٢٠٣)

وَيُسَلُّ الْمَيِّتُ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ[١].

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّونَ: يُوضَعُ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ مِنْ قِبَلِ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ يُنْزِلُونَهُ[٢] إِلَى قَبْرِهِ دَفْعَةً وَاحِدَةً عَرْضًا[٣].

[٣١٢٩] أخبرنا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أبنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَغَيْرُهُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُلَّ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ[٤].

[٣١٣٠] أخبرنا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أبنا الرَّبِيعُ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: أبنا الثِّقَاتُ مِنْ أَصْحَابِنَا أَنَّ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى يَمِينِ الدَّاخِلِ مِنَ الْبَيْتِ لَاصِقٌ بِالْجِدَارِ، وَالْجِدَارَ الَّذِي اللَّحْدُ لِجَنْبِهِ[٥] قِبْلَةُ الْبَيْتِ، وَأَنَّ[٦] لَحْدَهُ تَحْتَ الْجِدَارِ، فَكَيْفَ يُدْخَلُ مُعْتَرِضًا؛ وَاللَّحْدُ لَاصِقٌ بِالْجِدَارِ لَا

---

(١) انظر: الأم (٢/ ٦١٧)، ومختصر المزني (ص٥٩)، والحاوي الكبير (٣/ ٦١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٤٦)، والمجموع (٥/ ٢٥٦).

(٢) في (س)، والمختصر: «ينزلوه»، والمثبت الجادة.

(٣) انظر: الأصل (١/ ٣٧٧)، والمبسوط (٢/ ٥٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٣١٠).

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦١٨).

(٥) في (س): «والجدار التي تحته»، وفي المختصر: «والجدار الذي تحته»، والمثبت من معرفة السنن (٥/ ٣٢٤)، وفي أصل الرواية: «والجدار الذي للحد لجنبه».

(٦) في (س)، والمختصر: «فإن»، والمثبت من أصل الرواية، ومعرفة السنن.

يَقِفُ عَلَيْهِ شَيْءٌ؟! وَلَا يُمْكِنُ إِلَّا أَنْ يُسَلَّ سَلًّا أَوْ يُدْخَلَ[١] مِنْ خِلَافِ الْقِبْلَةِ[٢].

[٣١٣١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أُمُورُ الْمَوْتَى وَإِدْخَالُهُمْ مِنَ الْأُمُورِ الْمَشْهُورَةِ عِنْدَنَا لِكَثْرَةِ الْمَوْتِ، وَحُضُورِ الْأَئِمَّةِ، وَأَهْلِ الْفِقْهِ[٣]، وَهُوَ مِنَ الْأُمُورِ الْعَامَّةِ الَّتِي يُسْتَغْنَى فِيهَا عَنِ الْحَدِيثِ، وَيَكُونُ الْحَدِيثُ فِيهَا كَالتَّكَلُّفِ؛ لِعُمُومِ[٤] مَعْرِفَةِ النَّاسِ بِهَا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، يَنْقُلُ إِلَيْنَا الْعَامَّةُ عَنِ الْعَامَّةِ، لَا يَخْتَلِفُونَ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْمَيِّتَ يُسَلُّ سَلًّا، ثُمَّ جَاءَنَا آتٍ مِنْ غَيْرِ[٥] بَلَدِنَا يُعَلِّمُنَا كَيْفَ يُدْخَلُ الْمَيِّتُ، ثُمَّ لَمْ يَرْضَ حَتَّى رَوَى عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ[٦] إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُدْخِلَ مُعْتَرِضًا.

أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ[٧].

[٣١٣٢] **أخبرنا** أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، وَرَبِيعَةَ، وَأَبِي النَّضْرِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُلَّ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[٨].

---

(١) في (س): «ويدخل» والمثبت من المصدر السابق.

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦١٧).

(٣) في أصل الرواية، والمعرفة (٥/ ٣٢٥): «الثقة».

(٤) في الأم: «كالتكليف بعموم».

(٥) في (س): «عند»، والمثبت من المصادر السابقة.

(٦) في (س): «بن»، والمثبت من المصدر السابق.

(٧) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦١٨).

(٨) المصدر السابق (٢/ ٦١٨).

[٣١٣٣] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ [س١٠٧/أ] بْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: أَوْصَى الْحَارِثُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ[١] الْقَبْرِ، وَقَالَ: هَذَا مِنَ السُّنَّةِ[٢].

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ هَذَا قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ.

وَحَكَى ابْنُ الْمُنْذِرِ سَلَّ[٣] الْمَيِّتِ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ الْقَبْرِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ[٤].

وَقَدْ رُوِيَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِخِلَافِ ذَلِكَ اسْتَدَلُّوا بِهِ:

[٣١٣٤] **أخبرناه** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَعْرَابِيُّ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ سَهْلٍ التُّسْتَرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ[٥]، ثنا الْمِنْهَالُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرًا لَيْلًا، وَأُسْرِجَ لَهُ سِرَاجٌ، وَأَخَذَهُ مِنْ قِبَلِ الْقِبْلَةِ، وَقَالَ: كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا وَقَالَ: «**رَحِمَكَ اللَّهُ، إِنْ كُنْتَ لَأَوَّاهًا تَالِيًا لِلْقُرْآنِ**»[٦].

وَرُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ ضَعِيفٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. وَمَا رَوَيْنَاهُ أَشْهَرُ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في أصل الرواية: «رجلي».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٤).

(٣) في (س): «يسل»، والمثبت من معرفة السنن والآثار (٥/ ٣٢٦)، والمختصر.

(٤) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٥/ ٤٩٩).

(٥) في (س): «التمار»، والمثبت من المصدر السابق.

(٦) أخرجه الترمذي في السنن (٢/ ٥٣٥) من طريق يحيى بن اليمان به.

وَرُوِيَ [بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ عَنْ بُرَيْدَةَ][1] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُدْخِلَ مِنْ قِبَلِ الْقِبْلَةِ، وَأُلْحِدَ لَهُ لَحْدًا، وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبِنُ نَصْبًا[2].

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ أَيْضًا عَنْ أَبِي بُرْدَةَ[3] عَمْرِو بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ الْكُوفِيِّ[4]، وَهُوَ ضَعِيفٌ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ[5] وَغَيْرُهُ.

آخِرُ كِتَابِ الصَّلَاةِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من المختصر.

(٢) أخرجه الروياني في المسند (١/ ٩٢).

(٣) في (س): «برزة»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧/ ٢٦٣).

(٥) التاريخ لابن معين رواية الدوري (٣/ ٤٣٥).



ذِكْرُ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ
مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ
مِمَّا وَرَدَ فِيهِ خَبَرٌ أَوْ أَثَرٌ



مَسْأَلَةٌ (٢٠٤) [ش٨٦/أ]

إِذَا زَادَتِ الْإِبِلُ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ(١)، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ(٢)(٣).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: تُسْتَأْنَفُ الْفَرِيضَةُ(٤).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣١٣٥] **أخبرنا** الْفَقِيهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ رحمه الله، مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ بِوَاسِطٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أبنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا أَبُو يَحْيَى الرَّازِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه لَمَّا اسْتُخْلِفَ وَجَّهَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ إِلَى الْبَحْرَيْنِ وَكَتَبَ لَهُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ،

---

(١) ابن لَبُون: ولد الناقة إذا استكمل السنة الثانية ودخل في الثالثة، والأنثى ابنة لَبُونٍ؛ لأن أمه وضعت غيره فصار لها لبن.

(٢) الحِقُّ بالكسر ما كان من الإبل ابن ثلاث سنين وقد دخل في الرابعة، والأنثى حِقَّةٌ وحِقٌّ أيضًا، سُمي بذلك لاستحقاقه أن يُحمل عليه وأن يُنتفع به، والجمع حِقَاقٌ وحُقُقٌ بضمتين، مثل كتاب وكتب.

(٣) انظر: الأم (٣/ ١٠)، ومختصر المزني (ص ٦١)، والحاوي الكبير (٣/ ٨٠)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٦٧)، والمجموع (٥/ ٢٤٨).

(٤) انظر: الأصل (٢/ ٥٥)، والمبسوط (٢/ ١٥١)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٨٢)، وبدائع الصنائع (٢/ ٢٨).

هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَهُ ﷺ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا، [س١٠٧/ب] وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا[١] فَلَا يُعْطِهِ: «فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَا دُونَهَا الْغَنَمُ، فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ[٢] أُنْثَى، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ [إِلَى سِتِّينَ] فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ[٣] الْجَمَلِ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسَةٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ[٤]، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ[٥]، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْجَمَلِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْعِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَ[مَنْ][٦] لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ فَفِيهَا شَاةٌ، وَصَدَقَةُ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا[٧]، فَإِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةِ شَاةٍ فَفِيهَا شَاةٌ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا شَاتَانِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى

---

(١) في (س): «فوقه»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢١).

(٢) المخاض: اسم للنُّوق الحوامل. وبنت المخاض وابن المخاض: ما دخل في السنة الثانية؛ لأن أُمَّه قد لَحِقَت بالمخاض؛ أي الحَوامِل، وإن لم تكن حاملًا. وقيل: هو الذي حَمَلَت أُمُّه، أو حَمَلَت الإبلُ التي فيها أمه، وإن لم تَحْمِل هي.

(٣) الناقة طروقة الجمل هي التي بلغت أن يضربها الجمل.

(٤) الجذعة من الإبل: ما دخل في السنة الخامسة.

(٥) في (س): «ابنة لبون».

(٦) ما بين المعقوفات سقط من (س).

(٧) السائمة من الماشية: الراعية.

الْمِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ، فَإِذَا زَادَتِ الْغَنَمُ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، وَلَا يُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ[1]، وَلَا تَيْسٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ[2]، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا. وَفِي الرِّقَةِ[3] رُبُعُ الْعُشْرِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَالٌ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا[4]».

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الْحَارِثِيِّ.

[٣١٣٦] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ، ثنا شُعَيْبٌ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه لَمَّا اسْتُخْلِفَ بَعَثَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، وَكَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ وَخَتَمَهُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ نَقْشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ؛ سَطْرٌ «مُحَمَّدٌ»، وَسَطْرٌ «رَسُولُ»، وَ«اللَّهِ» سَطْرٌ[5].

أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رحمه الله فِي **الصَّحِيحِ** - وَكَذَلِكَ مَا رُوِّيتُ فِي الْخَاتَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى[6] الْأَنْصَارِيِّ - ثُمَّ قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَزَادَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنِ الْأَنْصَارِيِّ، فَذَكَرَ قِصَّةَ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ كَانَ فِي يَدِهِ، وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه بَعْدَهُ، وَفِي يَدِ عُمَرَ رضي الله عنه بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ

---

(١) الهرمة: الكبيرة التي سقطت أسنانها، والعوار: العيب.

(٢) المُصَدِّق، بتشديد الصاد: مالك المال، وبتخفيفها: العامل أو الساعي الذي يجمع الصدقة. وقد ضُبط في هذا الموضع على الوجهين.

(٣) الرِّقَة: الفِضة، سواء كانت مضروبة أو غير مضروبة.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح عن الأنصاري (٢/ ١١٨).

(٥) أخرجه الأنصاري في جزئه (ص٥٩).

(٦) في (س): «يحيى»، والمثبت من مصادر ترجمته. انظر: تهذيب الكمال (٢٥/ ٥٣٩).

رضي الله عنه. قَالَ: فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رضي الله عنه جَلَسَ عَلَى بِئْرِ أَرِيسٍ. فَذَكَرَ قِصَّةَ سُقُوطِهِ[1].

[٣١٣٧] أخبرنا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رحمه الله، أبنا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ [س١٠٨/أ]، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ وَهِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالُوا: ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخَذْتُ مِنْ[2] ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ كِتَابًا، زَعَمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَهُ لِأَنَسٍ، وَعَلَيْهِ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا وَكَتَبَهُ لَهُ، فَإِذَا فِيهِ: «هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ[3]، فَمَنْ سُئِلَهَا عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِهِ: فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ الْغَنَمُ، فِي كُلِّ خَمْسٍ[4] ذَوْدٍ[5] شَاةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ، فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ، فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح عن الأنصاري (٧/ ١٥٨).

(٢) في (س): «عن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) هنا في أصل الرواية زيادة: «التي فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين، التي أمر الله بها نبيه ﷺ».

(٤) قوله: «خمس» سقط من أصل الرواية.

(٥) الذود من الإبل: ما بين الثلاث إلى العشر.

فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، فَإِذَا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الْإِبِلِ فِي فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ، فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَأَنْ يَجْعَلَ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ حِقَّةٌ وَعِنْدَهُ جَذَعَةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ لَبُونٍ، [وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا حِقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ لَبُونٍ][1] وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنَةُ مَخَاضٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَشَاتَيْنِ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ مَخَاضٍ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهَا شَيْءٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ، فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ، فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ، فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، وَلَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ مِنَ الْغَنَمِ، وَلَا تَيْسُ الْغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ[2]، فَإِنْ لَمْ تَبْلُغْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ أَرْبَعِينَ،

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) قوله: «فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية» قال الخطابي: «معناه أن يكونا شريكين في إبل يجب فيها الغنم، فتوجد الإبل في يدي أحدهما، فتؤخذ منه صدقتها، فإنه يرجع على شريكه بحصته على السوية. وفيه دلالة على أن الساعي إذا ظلمه فأخذ منه زيادة على فرضه فإنه لا يرجع بها على شريكه، وإنما يغرم له قيمة ما يخصه من الواجب دون الزيادة التي هي = = ظلم، وذلك معنى قوله: «بالسوية». وقد يكون تراجعهما أيضًا من وجه آخر وهو أن

فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَفِي الرِّقَةِ رُبُعُ الْعُشْرِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَالُ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً، فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمه الله: [س١٠٨/ب] [وَحَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ أَصَحُّ وَأَشْفَى وَأَتَمُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ] (١).

... (٢) رحمه الله: هُوَ كَمَا قَالَ، غَيْرَ أَنَّ فِيهِ إِرْسَالًا.

[٣١٣٨] **وقد** أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أبنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنُ الْمُنَادِي، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخَذْتُ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، [عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ] (٣)، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ: إِنَّ هَذِهِ فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَهُ ﷺ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِتَمَامِهِ (٤).

وَهَذَا إِسْنَادٌ مَوْصُولٌ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ (٥)، وَقَدْ أَوْرَدَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ مُحْتَجًّا بِهِ (٦).

يكون بين رجلين أربعون شاة، لكل واحد منهما عشرون، وقد عرف كل واحد منهما عين ماله، فيأخذ المصدق من نصيب أحدهما شاة، فيرجع المأخوذ من ماله على شريكه بقيمة نصف شاة». معالم السنن (٢/ ٢٧).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٤٩).

(٢) يوجد في (س) هنا سقط لعله: «قال الإمام أحمد».

(٣) ما بين المعقوفات ساقط من (س)، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٣).

(٤) أخرجه أبو يعلى في المسند (١/ ١١٥) من طريق يونس به.

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ٤٥٩).

(٦) الإقناع لابن المنذر (١/ ١٦٧).

[٣١٣٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أبنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخَذْنَا هَذَا الْكِتَابَ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ[١]. ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوٍ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَّادٍ بِطُولِهِ[٢].

[٣١٤٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَقِيبَ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَرُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ[٣].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ كَبِيرٌ فِي هَذَا الْبَابِ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ النَّقْلِ طَعَنَ فِيهِ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ، وَهُوَ دَلِيلٌ فِي مَسَائِلَ أُخَرَ سِوَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَنَحْنُ رَوَيْنَاهُ بِطُولِهِ هَاهُنَا لِكَيْلَا نَحْتَاجَ إِلَى إِعَادَتِهِ وَتَكْرِيرِهِ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي نَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِيهَا؛ طَلَبًا لِلتَّخْفِيفِ وَخَوْفًا مِنَ التَّطْوِيلِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[٣١٤١] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ[٤]. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، قَالَا: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثنا عَبَّادُ بْنُ

---

(١) قوله: «قال» ليس في أصل الرواية.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٥١).

(٣) سنن الدارقطني (٣/ ١٦).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١١٨).

الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابَ الصَّدَقَةِ، فَلَمْ يُخْرِجْهُ إِلَى عُمَّالِهِ حَتَّى قُبِضَ، فَقَرَنَهُ بِسَيْفِهِ، فَعَمِلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه حَتَّى قُبِضَ، ثُمَّ عَمِلَ بِهِ عُمَرُ رضي الله عنه حَتَّى قُبِضَ، فَكَانَ فِيهِ: «فِي خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ، وَفِي عَشْرٍ[1] شَاتَانِ، وَفِي خَمْسَ عَشْرَةَ ثَلَاثُ شِيَاهٍ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ، وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ ابْنَةُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةٌ فَفِيهَا جَذَعَةٌ[2] إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَتَا [س١٠٩/أ] لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا كَانَتِ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي الْغَنَمِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةٌ شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَشَاتَانِ إِلَى الْمِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثٌ - يَعْنِي شِيَاهًا - إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ، فَإِذَا كَانَتِ الْغَنَمُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِائَةَ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ[3] مَخَافَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَيْبٍ».

قَالَ: وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِذَا جَاءَ الْمُصَدِّقُ قُسِّمَتِ الشَّاءُ أَثْلَاثًا؛ ثُلُثٌ [شِرَارٌ][4]، وَثُلُثٌ خِيَارٌ، وَثُلُثٌ وَسَطٌ، فَيَأْخُذُ الْمُصَدِّقُ مِنَ الْوَسَطِ. وَلَمْ يَذْكُرِ

---

(١) في (س): «عشرين»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية.

(٢) في (س): «فجذعة».

(٣) في (س): «مفرق».

(٤) قوله: «شرار» مكانها بياض في (س).

الزُّهْرِيُّ: الْبَقَرَ[١].

[٣١٤٢] **أخبرناه** أَبُو عَلِيٍّ، أبنا أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، أبنا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ[٢]، قَالَ: «**وَإِنْ لَمْ تَكُنِ ابْنَةُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ**». وَلَمْ يَذْكُرْ كَلَامَ الزُّهْرِيِّ[٣].

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ عَقِيبَ هَذَا الْحَدِيثِ: هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ فِي هَذَا الْبَابِ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ الْوَاسِطِيُّ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، وَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ[٤].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ صَدُوقٌ.

وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ - أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَقْرَأَنِي سَالِمٌ كِتَابًا كَتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عز وجل فِي الصَّدَقَةِ[٥].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: فَكَأَنَّهُ أَقْرَأَهُ الْكِتَابَ وَأَسْنَدَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَفِظَ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ.

وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ كَمَا:

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٥٢).

(٢) في (س): «بإسناد وهو معناه»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١١٨).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٥٣).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ٢٥٨).

[٣١٤٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ[١] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُزَكِّي الْمَرْوَزِيَّانِ[٢] بِمَرْوَ، قَالَا: أبنا أَبُو الْمُوَجِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، أبنا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، أبنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ[٣]. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، أبنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أبنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: هَذِهِ نُسْخَةُ كِتَابِ [س/١٠٩/ب] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَتَبَهُ فِي الصَّدَقَةِ، وَهِيَ عِنْدَ آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهم.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَقْرَأَنِيهَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَوَعَيْتُهَا عَلَى وَجْهِهَا، وَهِيَ الَّتِي انْتَسَخَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: «**فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةً [فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتِ لَبُونٍ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً][٤]، فَإِذَا كَانَتْ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ وَحِقَّةٌ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً، فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَابْنَةُ لَبُونٍ[٥]، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ خَمْسِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حِقَاقٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَخَمْسِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ سِتِّينَ وَمِائَةً فَفِيهَا أَرْبَعُ بَنَاتِ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسِتِّينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ سَبْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتِ لَبُونٍ وَحِقَّةٌ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا**

---

(١) في (س): «وأنكر»، والمثبت من مصادر التخريج والترجمة.

(٢) في (س): «والمروزيان»، والمثبت من أصل رواية المستدرك.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٥٣).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) زاد هنا في (س): «وحقة» خطأ، والمثبت من المصدر السابق.

وَسَبْعِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ ثَمَانِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَابْنَتَا لَبُونٍ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَمَانِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ تِسْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حِقَاقٍ وَابْنَةُ لَبُونٍ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ مِائَتَيْنِ، فَفِيهَا أَرْبَعُ حِقَاقٍ، أَوْ خَمْسُ بَنَاتِ لَبُونٍ، أَيَّ السِّنَّيْنِ وَجَدْتَ أَخَذْتَ. وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ». فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، وَفِيهِ: «وَلَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ مِنَ الْغَنَمِ، وَلَا تَيْسُ الْغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ»(١).

[٣١٤٤] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ(٢) بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ، أبنا أَبُو سَهْلٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ، ثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، نا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: عِنْدَ آلِ عُمَرَ رضي الله عنه كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّدَقَةِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَى أَنْ قَالَ: «فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَحِقَّتَانِ إِلَى مِائَةٍ وَعِشْرِينَ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ»(٣).

[٣١٤٥] **قال**: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ ذَلِكَ(٤).

وَلَهُ شَاهِدٌ حَسَنٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

[٣١٤٦] **أخبرناه** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أنا أَنَسُ بْنُ

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١١٨).

(٢) في (س): «أبو الحسين»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ٢١) من طريق ابن المبارك به.

(٤) أخرجه ابن زنجويه في الأموال (٢/ ٨٠٦) من طريق ابن المبارك.

عِيَاضٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ هَذَا كِتَابُ الصَّدَقَاتِ فِيهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: «**وَفِيمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ، فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ**، [س/ ١١٠/أ] **وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ**». فَذَكَرَهُ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «**وَفِي الرِّقَةِ رُبُعُ الْعُشْرِ، إِذَا بَلَغَتْ رِقَةُ أَحَدِهِمْ خَمْسَ أَوَاقٍ**».

هَذِهِ نُسْخَةُ كِتَابِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه الَّتِي كَانَ يَأْخُذُ عَلَيْهَا.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَبِهَذَا كُلِّهِ نَأْخُذُ[1].

[٣١٤٧] **فأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثنا قَبِيصَةُ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: إِذَا زَادَتِ الْإِبِلُ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ.

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ الصَّائِغُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَدَقَةِ الْإِبِلِ بِمِثْلِهِ[2].

[٣١٤٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أبنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَحَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، أَنَّ أَبَا الرِّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ[3] عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حِينَ اسْتُخْلِفَ

---

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١١).

(٢) أخرجه الطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر (ص٣٥).

(٣) في (س): «ابن»، والمثبت من أصل الرواية.

أَرْسَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَلْتَمِسُ عَهْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَاتِ، فَوَجَدَ عِنْدَ آلِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَاتِ، وَوَجَدَ عِنْدَ آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كِتَابَ عُمَرَ رضي الله عنه إِلَى عُمَّالِهِ فِي الصَّدَقَاتِ بِمِثْلِ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، فَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمه الله عُمَّالَهُ عَلَى الصَّدَقَاتِ أَنْ يَأْخُذُوا بِمَا فِي ذَيْنِكَ الْكِتَابَيْنِ، فَكَانَ فِيهِمَا[1] فِي صَدَقَةِ الْإِبِلِ: «**مَا زَادَتْ عَلَى التِّسْعِينَ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْعِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَاحِدَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتِ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتِ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَلَيْسَ فِيمَا لَا يَبْلُغُ الْعَشَرَةَ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْعَشَرَةَ**»[2].

[٣١٤٩] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثنا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ وَالدِّيَاتُ، وَبَعَثَ بِهِ مَعَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، فَقُرِئَتْ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ، وَهَذِهِ نُسْخَتُهَا: «**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى شُرَحْبِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، وَالْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، وَنُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ قَيْلِ[3] ذِي رُعَيْنٍ وَمَعَافِرَ وَهَمْدَانَ، أَمَّا بَعْدُ:**

فَقَدْ رَجَعَ رَسُولُكُمْ وَأَعْطَيْتُمْ مِنَ الْمَغَانِمِ خُمُسَ اللَّهِ عز وجل، وَمَا كَتَبَ اللَّهُ

---

(١) في (س): «فيها»، والمثبت من المصدر السابق.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك طبعة التأصيل (٢/ ٣٩٨).

(٣) القَيل: المَلِك.

عَلَى الْمُؤْمِنِينَ [س/ ١١٠/ب] مِنَ الْعُشْرِ فِي الْعَقَارِ، مَا سَقَتِ السَّمَاءُ، أَوْ كَانَ سَيْحًا أَوْ كَانَ بَعْلًا، فَفِيهِ الْعُشْرُ إِذَا بَلَغَتْ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ، وَمَا سُقِيَ بِالرِّشَا وَالدَّالِيَةِ فَفِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ إِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ سَائِمَةٍ شَاةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ، فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ تُوجَدِ ابْنَةُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى خَمْسَةٍ وَثَلَاثِينَ وَاحِدَةً، فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسَةً وَأَرْبَعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ، فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ سِتِّينَ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى سِتِّينَ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسَةً وَسَبْعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى خَمْسَةٍ وَسَبْعِينَ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ تِسْعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى تِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً، فَمَا زَادَ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْجَمَلِ، وَفِي كُلِّ ثَلَاثِينَ بَاقُورَةً تَبِيعٌ جَذَعَةٌ أَوْ جَذَعٌ[1]، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَاقُورَةً بَقَرَةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً سَائِمَةً شَاةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى الْعِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَاحِدَةً فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثَمِائَةٍ، فَمَا زَادَ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، وَلَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا عَجْفَاءُ[2] وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ، وَلَا تَيْسُ الْغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خِيفَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا أُخِذَ مِنَ الْخَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا

---

(١) الباقورة: البقرة بلغة أهل اليمن. والتبيع: ولد البقرة. والجذع أو الجذعة من البقر: ما كان في السنة الثالثة.

(٢) العَجَف: الهُزال.

يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ، وَفِي كُلِّ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ[١] خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، وَمَا زَادَ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ شَيْءٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِينَارًا دِينَارٌ، إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ الزَّكَاةُ تُزَكَّى بِهَا أَنْفُسُهُمْ[٢] وَلِفُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ، وَلَيْسَ فِي رَقِيقٍ وَلَا مَزْرَعَةٍ وَلَا عُمَّالِهَا شَيْءٌ إِذَا كَانَتْ تُؤَدَّى صَدَقَتُهَا مِنَ الْعُشْرِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ فِي عَبْدٍ مُسْلِمٍ وَلَا فَرَسِهِ شَيْءٌ».

قَالَ: وَكَانَ فِي الْكِتَابِ: «إِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِشْرَاكٌ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْفِرَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَرَمْيُ الْمُحْصَنَةِ، وَتَعَلُّمُ السِّحْرِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَإِنَّ الْعُمْرَةَ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ، وَلَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ، وَلَا طَلَاقَ قَبْلَ إِمْلَاكٍ[٣]، وَلَا عَتَاقَ حَتَّى يُبْتَاعَ، وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَشِقُّهُ بَادِي[٤]، وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ عَاقِصٌ شَعْرَهُ، وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى مَنْكِبِهِ شَيْءٌ».

وَكَانَ فِي الْكِتَابِ: «مَنِ اعْتَبَطَ[٥] مُؤْمِنًا قَتْلًا عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ، إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ، وَإِنَّ فِي [س/ ١١١/ أ] النَّفْسِ الدِّيَةَ مَائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْأَنْفِ إِذَا أُوعِبَ جَدْعُهُ الدِّيَةُ، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ

---

(١) الوَرِق: الدراهم.

(٢) في (س): «يزكى بها الغنم»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) الإملاك: التزويج.

(٤) كذا بإثبات الياء في (س)، وأصل الرواية وهو وجه جائز؛ ففي شرح ابن عقيل على الألفية: ويجوز الوقف عليه بإثبات الياء كقراءة ابن كثير: ولكل قوم هادي (٤/ ١٧٢).

(٥) أي قَتَله بلا جناية كانت منه ولا جَريرة تُوجِب قتلَه.

الدِّيَةُ، وَفِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ، وَفِي الصُّلْبِ[١] الدِّيَةُ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الرِّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ[٢] ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفِي الْجَائِفَةِ[٣] ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفِي الْمُنَقِّلَةِ[٤] خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي كُلِّ أُصْبُعٍ مِنَ الْأَصَابِعِ مِنَ الْيَدِ وَالرِّجْلِ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ[٥]، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْمُوضِحَةِ[٦] خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ، وَعَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفُ دِينَارٍ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمه الله: هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ مُفَسَّرٌ فِي هَذَا الْبَابِ، يَشْهَدُ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمه الله، وَإِمَامُ الْعُلَمَاءِ فِي عَصْرِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ بِالصِّحَّةِ كَمَا تَقَدَّمَ. وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الدِّمَشْقِيُّ الْخَوْلَانِيُّ مَعْرُوفٌ بِالزُّهْرِيِّ[٧].

[٣١٥٠] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أنا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَتَبَهُ لَهُ فِي الصَّدَقَاتِ، فَقَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْخَوْلَانِيُّ عِنْدَنَا مِمَّنْ لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ[٨]:

---

(١) في (س): «القلب»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) المأمومة والآمّة: الشجة التي لا يبقى بينها وبين الدماغ إلا جلدة رقيقة.

(٣) الجائفة: هي الطعنة التي تنفذ إلى الجوف.

(٤) المنقلة: هي الشجة التي تخرج منها صِغار العِظام وتَنْتَقِل عن أماكنِها، وقيل: التي تُنَقِّل العَظم: أي تكسِره، وقيل: هي التي يَخرج منها فَراشُ العِظام، وهي قشرة تكون على العظم دون اللحم.

(٥) في (س): «الدية»، والمثبت من المصدر السابق.

(٦) الموضحة: الشجة التي تبدي وَضَح العظم؛ أي بياضه.

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٥٧).

(٨) الجرح والتعديل (٤/ ١١٠) والعلل كلاهما لابن أبي حاتم (٢/ ٦١٩).

وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ ذَلِكَ[١].

[٣١٥١] **وأخبرت** بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، إِلَّا أَنِّي شَاكٌّ فِيهِ، أَيْ عَنْ [أَبِي][٢] الْقَاسِمِ بْنِ مَنِيعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنَ حَنْبَلٍ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ الصَّدَقَاتِ الَّذِي رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، صَحِيحٌ هُوَ؟ قَالَ أَحْمَدُ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا[٣].

وَاعْلَمْ أَنَّ مَا رَوَيْنَا بَعْدَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي أَخْرَجَهُ إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي عَصْرِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي **الصَّحِيحِ**، وَحَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ الثَّابِتِ الْمَشْهُورِ كُلُّهُ تَكَلُّفٌ وَالْتِمَاسُ ظُهُورِ قَوْلِ إِمَامِنَا الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَعَوَارِ قَوْلِ مُخَالِفِيهِ لِمَنْ لَيْسَ الْحَدِيثُ مِنْ شَأْنِهِ، فَإِنَّ فِي حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ غُنْيَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣١٥٢] **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ[٤] بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أبنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهْ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ خَمْسٌ، يَعْنِي: شِيَاهًا[٥][٦].

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٠).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من مصادر ترجمته، وهو ابن بنت أحمد بن منيع، واسمه: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز أبو القاسم البغوي. له ترجمة في: الكامل لابن عدي (٧/ ١٠٢)، وتاريخ بغداد (١١/ ٣٢٥)، والإرشاد للخليلي (٢/ ٦١٠)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٣٢٣)، ولسان الميزان (٤/ ٥٦٣).

(٣) مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية البغوي (ص ٥٨).

(٤) في (س): «الحسن»، وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف.

(٥) في أصل الرواية: «شاة» وما أثبتناه الجادة.

(٦) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٣/ ١٧٨).

[٣١٥٣] **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ، أبنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ، أبنا عَبْدُ اللَّهِ - هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ - أبنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، يَعْنِي مِثْلَهُ، وَزَادَ: وَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ قَالَ: تُرَدُّ الْفَرَائِضُ إِلَى أَوَّلِهَا، فَإِذَا كَثُرَتِ الْإِبِلُ [س/١١١/ب] فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ. وَهَذَا أَحَبُّ إِلَى سُفْيَانَ مِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْحِجَازِ(١).

[٣١٥٤] **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ، أنا عَبْدُ اللَّهِ، ثنا يَعْقُوبُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ فِي الْإِبِلِ إِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَبِحِسَابِ ذَلِكَ تُسْتَأْنَفُ لَهَا الْفَرَائِضُ.

[٣١٥٥] **وعن** سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو يُوسُفَ، يَعْنِي يَعْقُوبَ بْنَ سُفْيَانَ: بَلَغَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ يَغْلَطُ فِيهِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: إِذَا زَادَتِ الْإِبِلُ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ تُسْتَأْنَفُ الْفَرِيضَةُ.

وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَمْ يَغْلَطْ فِي هَذَا، وَتَابَعَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَهَذَا مَشْهُورٌ مِنْ رِوَايَةِ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، وَقَدْ أَنْكَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ هَذَا عَلَى عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ؛ لِأَنَّ رِوَايَةَ عَاصِمٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ خِلَافُ كِتَابِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وَخِلَافُ كِتَابِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما(٢).

---

(١) المصدر السابق (٣/ ١٧٨).

(٢) المصدر السابق (٣/ ١٧٩).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رضي الله عنه: أَمَّا[1] أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ رحمه الله فَإِنَّهُ[2] أَحَالَ بِالْغَلَطِ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، **وَذَلِكَ فِيمَا:**

[٣١٥٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ يَغْلَطُ فِيهِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: إِذَا زَادَتِ الْإِبِلُ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، تُسْتَأْنَفُ الْفَرِيضَةُ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: وَحَدَّثَ بِهِ وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا زَادَتِ الْإِبِلُ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، تُسْتَأْنَفُ الْفَرِيضَةُ عَلَى الْحِسَابِ الْأَوَّلِ.

قَالَ يَحْيَى: هَذَا أَصَحُّ الْحَدِيثَيْنِ[3].

[٣١٥٧] **أخبرنا** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَزْهَرِ، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ غَسَّانَ الْغَلَابِيُّ، قَالَ: ذَكَرَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ حَدَّثَ عَنْ سُفْيَانَ بِحَدِيثٍ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: إِذَا زَادَتِ الْإِبِلُ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ تُسْتَأْنَفُ الْفَرِيضَةُ عَلَى الْحِسَابِ الْأَوَّلِ. فَقَالَ: هَذَا غَلَطٌ. قَالَ: وَذَكَرْتُ لِيَحْيَى حَدِيثَ وَكِيعٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا زَادَتِ الْإِبِلُ عَلَى عِشْرِينَ

---

(١) في (س): «أبنا»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٤١).

(٢) في (س): «وإنه»، والمثبت المصدر السابق.

(٣) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣٢٢).

وَمِائَةٍ، تُسْتَأْنَفُ الْفَرِيضَةُ عَلَى الْحِسَابِ الْأَوَّلِ. فَقَالَ: هَذَا صَحِيحٌ[١].

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: قَوْلُ يَحْيَى فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ [س١١٢/أ] إِنَّمَا عَابَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ رِوَايَتَهُ عَنْ سُفْيَانَ حَدِيثًا تَفَرَّدَ بِهِ سُفْيَانُ، وَهُوَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ غَلَطٌ، وَهُوَ يَتَّقِي أَمْثَالَ ذَلِكَ فَلَا يَرْوِي إِلَّا مَا هُوَ صَحِيحٌ عِنْدَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ[٢] سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ، فَإِنَّهُمْ أَحَالُوا بِالْغَلَطِ عَلَى عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، وَاسْتَدَلُّوا عَلَى خَطَئِهِ بِمَا فِيهِ مِنَ الْخِلَافِ لِلرِّوَايَاتِ الْمَشْهُورَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما فِي الصَّدَقَاتِ.

وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ رحمه الله فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِ الْقَدِيمِ: رَوَى هَذَا مَجْهُولٌ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، وَأَكْثَرُ الرُّوَاةِ[٣] عَنْ ذَلِكَ الْمَجْهُولِ يَزْعُمُ أَنَّ الَّذِي رَوَى عَنْهُ هَذَا غَلِطَ عَلَيْهِ، وَأَنَّ هَذَا لَيْسَ[٤] مِنْ حَدِيثِهِ؛ يُرِيدُ قَوْلَهُ فِي الِاسْتِئْنَافِ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى هَذَا فِي كِتَابٍ آخَرَ بِرِوَايَةِ مَنْ رَوَى عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه بِخِلَافِ ذَلِكَ.

[٣١٥٨] *أخبرنا* أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَالَ شَرِيكٌ: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: إِذَا زَادَتِ الْإِبِلُ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ.

---

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ٤١).

(٢) في (س): «عن»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من السنن الكبير.

(٣) في (س): «الروايات».

(٤) في (س): «هذا ليس هذا».

قَالَ: وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ وَغَيْرُهُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه مِثْلَهُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَبِهَذَا نَقُولُ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِلسُّنَّةِ، وَهُمْ - يَعْنِي بَعْضَ الْعِرَاقِيِّينَ - لَا يَأْخُذُونَ بِهَذَا، فَيُخَالِفُونَ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ رضي الله عنهما، وَالثَّابِتَ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه عِنْدَهُمْ؛ إِلَى قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ وَشَيْءٍ[1] يُغْلَطُ بِهِ عَنْ عَلِيٍّ رحمه الله[2].

[٣١٥٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: سُئِلَ عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ - عَنْ صَدَقَةِ الْإِبِلِ، فَأَخْبَرَنَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه قَالَ: فِي خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ، وَفِي عَشْرٍ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسَ عَشْرَةَ ثَلَاثُ شِيَاهٍ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ، وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ خَمْسُ شِيَاهٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صَدَقَةِ الْإِبِلِ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا[3] الْفَحْلِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ[4].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: وَقَدْ رَوَاه زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، [س١١٢/ب] عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، وَالْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، كَمَا:

---

(١) في (س): «وسمى»، والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (٨/ ٤١).

(٢) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف العراقيين، الملحق بالأم (٨/ ٤١٩).

(٣) في (س): «طروقة»، والمثبت من السنن الكبير.

(٤) ذكره أبو داود في السنن (٣/ ٢٥) من طريق شعبة به.

[٣١٦٠] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، وَعَنِ[1] الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه. قَالَ زُهَيْرٌ: أَحْسِبُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**هَاتُوا رُبُعَ الْعُشْرِ**». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: «**وَفِي الْإِبِلِ**». فَذَكَرَ صَدَقَتَهَا كَمَا ذَكَرَ الزُّهْرِيُّ، «**وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ خَمْسٌ مِنَ الْغَنَمِ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ ابْنَةُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ**». وَسَاقَ الْحَدِيثَ فَقَالَ: «**إِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً**[2] - يَعْنِي عَلَى التِّسْعِينَ - **فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْجَمَلِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِنْ كَانَتِ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ**». وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ، لَيْسَ فِيهِ مَا فِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ مِنَ الِاسْتِئْنَافِ، وَفِيهِ وَفِي كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ: «**فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ خَمْسُ شِيَاهٍ**». وَقَالَ فِي جُبْرَانِ مَا بَيْنَ السِّنَّيْنِ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ أَوْ شَاتَيْنِ[3].

وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِ الْقَوْلِ بِهِ فِي الْحُكْمِ الْأَوَّلِ حِينَ قَالَ الثَّوْرِيُّ حِينَ ذَكَرَ قَوْلَ عَلِيٍّ رضي الله عنه: فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ خَمْسُ شِيَاهٍ. كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه أَفْقَهَ مِنْ أَنْ يَقُولَ هَذَا، إِنَّمَا هَذَا مِنْ قِبَلِ الرِّجَالِ؛ لِمُخَالَفَةِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ وَالْحَارِثِ الْأَعْوَرِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه الرِّوَايَاتِ الْمَشْهُورَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما فِي الصَّدَقَاتِ فِي ذَلِكَ، كَذَلِكَ رِوَايَةُ مَنْ رَوَى عَنْهُ الِاسْتِئْنَافَ وَمُخَالَفَتُهُ لِتِلْكَ الرِّوَايَاتِ الْمَشْهُورَةِ، مَعَ مَا فِي نَفْسِهَا مِنَ الِاخْتِلَافِ وَالْغَلَطِ،

---

(١) في (س): «عن» بدون واو، والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (٨/ ٤٤).

(٢) في (س): «واحد»، والمثبت من المصدر السابق.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٨).

وَطَعْنِ أَئِمَّةِ أَهْلِ النَّقْلِ فِيهَا، فَوَجَبَ تَرْكُهَا وَالْمَصِيرُ إِلَى مَا هُوَ أَقْوَى مِنْهَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[٣١٦١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أبنا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْحَجَّاجِيُّ، أبنا أَبُو الْجَهْمِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، قَالَ: عَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ عِنْدِي قَرِيبٌ مِنْهُ - يَعْنِي مِنَ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ - وَرَوَى عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ حَدِيثًا[١] فِي تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ[٢] رَكْعَةً، أَنَّهُ كَانَ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ [الشَّمْسُ] مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ كَهَيْئَتِهَا مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ عِنْدَ الْعَصْرِ [قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ كَهَيْئَتِهَا مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ عِنْدَ][٣] الظُّهْرِ، قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَيُصَلِّي بَعْدَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَهَذِهِ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً. فَيَا لِعِبَادِ اللَّهِ[٤]، أَمَا كَانَ يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ [١١٣/أ] [يَحْكِي هَذِهِ الرَّكَعَاتِ][٥] إِذْ هُمْ مَعَهُ دَهْرَهُمْ، وَالْحِكَايَةُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي الِاثْنَتَيْ[٦] عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ، وَابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَشْرَ رَكَعَاتٍ، وَالْعَامَّةُ مِنَ الْأُمَّةِ أَوْ مَنْ

---

(١) في (س): «كما»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية.

(٢) في (س): «ستة عشر».

(٣) ما بين المعقوفات من أصل الرواية.

(٤) في (س): «فقال عبد الله».

(٥) في (س): «يزيد على هذه» ومكان قوله: «يزيد» بياض وكتب الناسخ على الطرة لعله: «يزيد».

(٦) في (س): «الاثني».

شَاءَ اللَّهُ قَدْ عَرَفُوا رَكَعَاتِ السُّنَّةِ الِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ[١]؛ مِنْهَا بِاللَّيْلِ وَمِنْهَا بِالنَّهَارِ، فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَمْ مِنْ حَدِيثٍ لَمْ يَرْوِهِ إِلَّا وَاحِدٌ؟ قِيلَ لَهُ: صَدَقْتَ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْلِسُ فَيَتَكَلَّمُ[٢] بِالْكَلِمَةِ مِنَ الْحِكْمَةِ لَعَلَّهُ لَا يَعُودُ إِلَيْهَا آخِرَ دَهْرِهِ، فَيَحْفَظُهَا عَنْهُ رَجُلٌ، وَهَذِهِ رَكَعَاتٌ -كَمَا قَالَ عَاصِمٌ- كَانَ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا، فَلَا يَشْتَبِهَانِ. ثُمَّ[٣] خَالَفَ رِوَايَةَ الْأُمَّةِ[٤] وَاتِّفَاقَهَا حِينَ[٥] رَوَى أَنَّ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ خَمْسًا[٦] مِنَ الْغَنَمِ، وَهَذَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ[٧] عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ[٨] أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ[٩] الصَّدَقَةَ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ، فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا[١٠] وَعِشْرِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ، وَكَذَلِكَ حِكَايَةُ الزُّهْرِيِّ عَنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَمَا حَكَى سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَيْضًا[١١].

[٣١٦٢] **وبإسناده**، ثنا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، ثنا مُغِيرَةُ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَصْدُقُ عَنْ[١٢] عَلِيٍّ رضي الله عنه فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ إِلَّا

---

(١) في (س): «الاثني عشر».
(٢) في (س): «يجلس إليه فيتكلم».
(٣) في (س): «عمن».
(٤) في (س): «الأئمة».
(٥) في (س): «وحين».
(٦) في (س): «خمسة».
(٧) في (س): «عن».
(٨) في (س): «بن».
(٩) في (س): «في».
(١٠) في (س): «خمسة».
(١١) أخرجه الجوزجاني في أحوال الرجال (ص٣٤).
(١٢) في (س): «على»، والمثبت من أصل الرواية.

أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه[١].

وَأَمَّا الْأَثَرُ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيلِ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قَالَ حَمَّادٌ: قُلْتُ لِقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ: خُذْ لِي كِتَابَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ. فَأَعْطَانِي كِتَابًا أَخْبَرَ أَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ لِجَدِّهِ، فَقَرَأْتُهُ فَكَانَ فِيهِ ذِكْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْ فَرَائِضِ الْإِبِلِ. فَقَصَّ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ بَلَغَ[٢] عِشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا [ش٨٦/ب] كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَعُدَّ فِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةً، وَمَا فَضَلَ فَإِنَّهُ يُعَادُ إِلَى أَوَّلِ فَرِيضَةِ الْإِبِلِ، وَمَا كَانَ أَقَلَّ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ فَفِيهِ الْغَنَمُ، فِي كُلِّ خَمْسِ ذَوْدٍ شَاةٌ لَيْسَ فِيهَا ذَكَرٌ وَلَا هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ مِنَ الْغَنَمِ[٣].

فَهَذَا مَا:

[٣١٦٣] *أخبرنا* أَبُو بَكْرٍ السُّلَيْمَانِيُّ، أبنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِيُّ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُئِيُّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، فَذَكَرَهُ[٤]، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ بَيْنَ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ[٥] أَخَذَهُ عَنْ كِتَابٍ، لَا عَنْ سَمَاعٍ، وَكَذَلِكَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخَذَهُ عَنْ كِتَابٍ، لَا عَنْ سَمَاعٍ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَإِنْ كَانَا مِنَ الْحُفَّاظِ، فَرِوَايَتُهُمَا هَذِهِ بِخِلَافِ رِوَايَةِ الْحُفَّاظِ عَنْ كِتَابِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ وَغَيْرِهِ، وَحَمَّادٌ سَاءَ حِفْظُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، فَالْحُفَّاظُ لَا يَحْتَجُّونَ بِمَا يُخَالِفُ فِيهِ، وَيَتَجَنَّبُونَ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ خَاصَّةً وَأَمْثَالِهِ، وَهَذَا

---

(١) المصدر السابق (ص٢٧).

(٢) في أصل الرواية: «يبلغ».

(٣) المراسيل لأبي داود (ص١٢٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٣/ ٢٢).

(٥) في (س): «حزم» محرف، والمثبت من السنن الكبير (٨/ ٤٥).

الْحَدِيثُ قَدْ جَمَعَ الْأَمْرَيْنِ مَعَ مَا[١] فِيهِ مِنْ الِانْقِطَاعِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[٣١٦٤] **أخبرنا** أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ [س ١١٧ب]، أبنا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ الْبَغَوِيُّ، ثنا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - هُوَ الْقَطَّانُ -: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ زِيَادٍ الْأَعْلَمِ وَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ لَيْسَ بِذَاكَ. ثُمَّ قَالَ يَحْيَى: إِنْ كَانَ مَا حَدَّثَ بِهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ حَقًّا، فَلَيْسَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ بِشَيْءٍ، وَلَكِنَّ حَدِيثَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنِ الشُّيُوخِ عَنْ ثَابِتٍ وَهَذَا الضَّرْبِ. يَعْنِي أَنَّهُ ثَبْتٌ فِيهَا[٢].

[٣١٦٥] **أخبرنا** أَبُو سَعْدٍ[٣]، أبنا أَبُو أَحْمَدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: ضَاعَ كِتَابُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، وَكَانَ يُحَدِّثُهُمْ مِنْ حِفْظِهِ. فَهَذِهِ قِصَّتُهُ[٤].

[٣١٦٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا عَفَّانُ، قَالَ: قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: اسْتَعَارَ مِنِّي[٥] حَجَّاجٌ الْأَحْوَلُ كِتَابَ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى مَكَّةَ فَقَالَ: ضَاعَ[٦].

وَقَدْ وَرَدَ بَاقِي الْجَوَابِ عَنْ هَذَا فِي كِتَابِ **الْمَعْرِفَةِ**[٧].

---

(١) قوله: «مع ما» في (س): «معا»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٤٤).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٣٥٤).

(٣) في (س): «أبو سعيد»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٤) المصدر السابق (٣/ ٣٤٩).

(٥) في (س): «من»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٤/ ٤٥).

(٦) أخرجه يعقوب البسوي في المعرفة والتاريخ (٣/ ٢٩) من طريق أحمد به.

(٧) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٦/ ٢٩).

وَأَمَّا حَدِيثُ خُصَيْفٍ الْجَزَرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَزِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: فَإِذَا بَلَغَتْ عِشْرِينَ وَمِائَةً اسْتَقْبَلْتَ بِالْغَنَمِ فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فَفَرَائِضُ الْإِبِلِ، فَإِذَا كَثُرَتِ الْإِبِلُ، فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ[1] حِقَّةٌ[2].

فَهَذَا مَوْقُوفٌ، وَمُنْقَطِعٌ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، وَخُصَيْفٌ الْجَزَرِيُّ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ.



(١) في (س): «ستين» محرف، والمثبت من شرح معاني الآثار للطحاوي، ومعرفة السنن والآثار للمؤلف (٦/ ٣٠).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٧٧).

مَسْأَلَةٌ (٢٠٥)

وَجُبْرَانُ مَا بَيْنَ السِّنَّيْنِ بِشَاتَيْنِ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا لَا يُزَادُ عَلَيْهِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُعْتَبَرُ فِيهِ[٢] الْقِيمَةُ، فَإِنْ زَادَ مَا بَيْنَ السِّنَّيْنِ عَلَى قَدْرِ الشَّاتَيْنِ لَزِمَهُ إِخْرَاجُ الزِّيَادَةِ[٣].

[٣١٦٧] أخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أبنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضى الله عنه لَمَّا اسْتُخْلِفَ وَجَّهَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، فَكَتَبَ لَهُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ، وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ، فَإِنَّهُ تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ،

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٨)، ومختصر المزني (ص ٦٢)، والحاوي الكبير (٣/ ٨٦)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٨٧)، والمجموع (٥/ ٣٦٩).

(٢) في (س): «بعشر قيمة»، والمثبت من المختصر.

(٣) انظر: الأصل (٢/ ٥٦)، والمبسوط (٢/ ١٥٥)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٧٠)، وفتح القدير (٢/ ١٩٨).

وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ الْحِقَّةُ، وَعِنْدَهُ جَذَعَةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ الْجَذَعَةُ وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، [وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ الْحِقَّةَ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا بِنْتُ لَبُونٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَيُعْطِي مَعَهَا شَاتَيْنِ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا][1] وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ ابْنَةَ لَبُونٍ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ، وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ الْحِقَّةُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ ابْنَةَ لَبُونٍ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ، وَعِنْدَهُ ابْنَةُ مَخَاضٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِي مَعَهَا عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [س١١٨أ]

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنِ الْأَنْصَارِيِّ[2]، وَزَادَ: وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ ابْنَةُ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا[3]، وَ[4] عِنْدَهُ ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ[5]، فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ، وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ[6].



(١) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢١).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح عن الأنصاري (٢/ ١١٧).

(٣) في (س): «وجهه»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) في (س): «أو» والمثبت من المصدر السابق.

(٥) قوله: «ذكر» ليس في صحيح البخاري.

(٦) المصدر السابق (٢/ ١١٦).

مَسْأَلَةٌ (٢٠٦)

وَفِي أَرْبَعِينَ مِنَ الْبَقَرِ مُسِنَّةٌ إِلَى سِتِّينَ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: فِي خَمْسِينَ مُسِنَّةٌ وَرُبُعُ مُسِنَّةٍ[٢].

[٣١٦٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْبَقَرِ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ بَقَرَةً تَبِيعًا، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً مُسِنَّةً، وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا، أَوْ عَدْلَهُ[٣] ثَوْبَ مَعَافِرَ[٤].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[٥].

[٣١٦٩] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ[٦] الْبَغْدَادِيُّ، [ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ الرَّزَّازُ إِمْلَاءً، ثنا

---

(١) انظر: الأم (٣/ ٢٣)، ومختصر المزني (ص ٦٢)، والحاوي الكبير (٣/ ١٠٨)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٧١)، والمجموع (٥/ ٣٨٣).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ١٨٧)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٨٤)، وبدائع الصنائع (٢/ ٢٨)، وتبيين الحقائق (١/ ٢٦٢)، والهداية (١/ ٩٨).

(٣) في (س): «عدات»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) ذكر البيهقي في السنن الكبير: أن رواية الأعمش عن أبي وائل عن مسروق محفوظة قد رواها عن الأعمش جماعة منهم: سفيان الثوري، وشعبة، ومعمر، وجرير، وأبو عوانة، ويحيى بن سعيد، وحفص بن غياث (١٩/ ٣٥).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٢).

(٦) في (س): «ابن هاشم»، والمثبت من السنن الكبير (٨/ ٥٩).

الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ الدُّورِيُّ، ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا الْأَعْمَشُ][1] عَنْ إِبْرَاهِيمَ. وَالْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَا[2]: قَالَ مُعَاذٌ رضي الله عنه: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ وَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً ثَنِيَّةً، وَمِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً، وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا، أَوْ عَدْلَهُ مَعَافِرِيًّا[3].

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: وَالثَّنِيَّةُ هِيَ الْمُسِنَّةُ الْمَذْكُورَةُ فِي سَائِرِ الْأَحَادِيثِ[4].

[٣١٧٠] **أخبرنا** جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ بِالْكُوفَةِ، أبنا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أنا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**فِي الْبَقَرِ فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعٌ أَوْ تَبِيعَةٌ، وَفِي الْأَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ**»[5].

[٣١٧١] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: «**فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيعٌ جَذَعٌ أَوْ جَذَعَةٌ، وَفِي أَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ**»[6].

وَرَوَاهُ شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَهُ الْبُخَارِيُّ.

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من المصدر السابق.

(٢) في (س): «قال» والمثبت من السنن الكبير.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ٤٥٧) من طريق يعلى.

(٤) قال النووي في شرح مسلم (١٣/ ١١٧): «قال العلماء المسنة هي الثنية من كل شيء من الإبل والبقر والغنم فما فوقها».

(٥) أخرجه الترمذي في السنن (٢/ ١٦١) من طريق عبد السلام بن حرب.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٠٧) عن عبد السلام.

وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ، قَالَ فِيهِ: «**وَفِي كُلِّ ثَلَاثِينَ بَاقُورَةً تَبِيعٌ جَذَعٌ أَوْ جَذَعَةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَاقُورَةً بَقَرَةٌ**».

[٣١٧٢] **حدثنيه** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَمْدَانَ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، فَذَكَرَهُ[١].

[٣١٧٣] **وروى** الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قِيلَ لَهُ: مَا أُمِرْتَ؟ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ آخُذَ مِنَ الْبَقَرِ مِنْ ثَلَاثِينَ تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ [س١١٨/ب] الْمُنَادِي، نا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، نا الْحَكَمُ، فَذَكَرَهُ[٢].

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ أَجْوَدَ مِنْهُ:

[٣١٧٤] **أخبرني** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ، نا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، ثنا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ[٣] طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٩/ ٩١) من طريق الحكم بن موسى.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٧٥) عن عثمان به.

(٣) في (س): «بن»، والمثبت من أصل الرواية.

ثَلَاثِينَ [مِنَ الْبَقَرِ][1] تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً جَذَعًا أَوْ جَذَعَةً، وَمِنْ[2] كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً بَقَرَةً[3] مُسِنَّةً، فَقَالُوا: الْأَوْقَاصُ؟ قَالَ: مَا أَمَرَنِي فِيهَا بِشَيْءٍ، وَسَأَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَهُ عَنِ الْأَوْقَاصِ فَقَالَ: «**لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ**».

قَالَ الْمَسْعُودِيُّ: وَالْأَوْقَاصُ مَا دُونَ[4] الثَّلَاثِينَ، وَمَا بَيْنَ الْأَرْبَعِينَ إِلَى السِّتِّينَ، فَإِذَا كَانَتْ سِتُّونَ[5] فَفِيهَا تَبِيعَانِ، فَإِذَا كَانَتْ سَبْعُونَ فَفِيهَا مُسِنَّةٌ وَتَبِيعٌ، فَإِذَا كَانَتْ ثَمَانُونَ فَفِيهَا مُسِنَّتَانِ، فَإِذَا كَانَتْ تِسْعُونَ فَفِيهَا ثَلَاثُ تَبَائِعَ.

قَالَ بَقِيَّةُ: قَالَ الْمَسْعُودِيُّ: الْأَوْقَاصُ هِيَ بِالسِّينِ الْأَوْقَاسُ، فَلَا تَجْعَلْهَا بِصَادٍ[6].

وَهَذَا الْحَدِيثُ مَشْهُورٌ عَنْ طَاوُسٍ، غَيْرَ أَنَّهُ أَرْسَلَهُ فِي رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَغَيْرِهِ عَنْهُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَطَاوُسٌ عَالِمٌ بِأَمْرِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنْ كَانَ لَمْ يَلْقَهُ؛ لِكَثْرَةِ مَنْ لَقِيَهُ[7] مِمَّنْ أَدْرَكَ مُعَاذًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ[8].

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (٨/ ٦١).

(٢) في (س): «أو من».

(٣) في (س): «بقرة».

(٤) في (س): «بين».

(٥) في (س): «ستين».

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٨٥).

(٧) في الأم: «على كثرة من لقي».

(٨) الأم (٣/ ٢٢).

[٣١٧٥] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رضي الله عنه أُتِيَ بِوَقَسِ الْبَقَرِ وَقَالَ: لَمْ يَأْمُرْنِي فِيهِ[1] النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: وَالْوَقَسُ مَا لَمْ يَبْلُغِ الْفَرِيضَةَ[2].

كَذَا[3] وَجَدْتُهُ فِي كِتَابٍ: الْوَقَسُ[4].

[٣١٧٦] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ طَاوُسٍ الْيَمَانِيِّ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رضي الله عنه أَخَذَ مِنْ ثَلَاثِينَ بَقَرَةً تَبِيعًا، وَمِنْ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً مُسِنَّةً، وَأُتِيَ بِمَا دُونَ ذَلِكَ فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، وَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [فِيهِ شَيْئًا][5] حَتَّى أَلْقَاهُ وَأَسْأَلَهُ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ[6].

[٣١٧٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ[7] دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ يَرْفَعُهُ، وَابْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَنَسٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: «**فِي أَرْبَعِينَ مِنَ الْبَقَرِ مُسِنَّةٌ، وَفِي ثَلَاثِينَ تَبِيعٌ أَوْ تَبِيعَةٌ**»[8].

---

(١) قوله: «فيه» ساقط من (س)، وأثبتناه من أصل الرواية.

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٢١).

(٣) في (س): «كل»، والمثبت يقتضيه السياق.

(٤) قال البيهقي: «كذا في رواية الربيع بالسين وفي كتاب البويطي بالصاد». معرفة السنن والآثار (٦/ ٤٠).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، وأثبتناه من أصل الرواية.

(٦) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٢٢).

(٧) في (س) «ابن»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف.

(٨) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ٦٣).

مَسْأَلَةٌ (٢٠٧)

وَالْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ مَأْخُوذٌ مِنْ زَكَاةِ الْغَنَمِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُقْبَلُ فِيهَا أَدْنَى مِنَ الثَّنِيِّ ضَأْنًا كَانَ أَوْ مَعْزًا[٢].

[س١١٩/أ]

[٣١٧٨] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ ثَفِنَةَ الْيَشْكُرِيِّ. قَالَ الْحَسَنُ: رَوْحٌ يَقُولُ: مُسْلِمُ بْنُ شُعْبَةَ - قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: إِنَّمَا هُوَ مُسْلِمُ بْنُ شُعْبَةَ، وَأَخْطَأَ عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ[٣] حَيْثُ قَالَ: ابْنُ ثَفِنَةَ، وَأَخْطَأَ أَيْضًا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ حَيْثُ قَالَ وَكِيعٌ: مَحْضًا[٤]. فَإِنَّمَا هُوَ مَخَاضًا

---

(١) انظر: الأم (٣/ ٣٨)، ومختصر المزني (ص ٦٣)، والحاوي الكبير (٣/ ١١٢)، والمجموع (٥/ ٣٦٠، ٣٦٢).

(٢) انظر: الأصل (٢/ ٣٧)، والمبسوط (٢/ ١٨٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٨٦)، وبدائع الصنائع (٢/ ٣٢).

(٣) قوله: «وأخطأ عمرو بن أبي سفيان» كذا في (س)، وهو خطأ، وليس في أصل الرواية من تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣/ ٦٩)، وقد أجمع أهل العلم على أن وكيعا قد أخطأ في اسم هذا الراوي وليس عمرو بن أبي سفيان، قال أحمد كما في العلل رواية عبد الله (٢/ ٥١٤): «صحف وكيع»، وقال الدارقطني: «وهم وكيع» تهذيب الكمال (٢٧/ ٤٩٤)، وقد ذكر المؤلف ذلك في المعرفة (٦/ ٥٠)، والله أعلم، ونقل العسكري في تصحيفات المحدثين (١/ ٩٧) عن أحمد أن الذي أخطأ فيه وكيع.

(٤) في (س): «مخضا»، وكذا في معرفة السنن (٦/ ٥٠)، والمثبت من سنن أبي داود =

وَشَحْمًا-[١] قَالَ: اسْتَعْمَلَ نَافِعُ بْنُ عَلْقَمَةَ أَبِي عَلَى عِرَافَةِ قَوْمِهِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَدِّقَهُمْ، قَالَ: فَبَعَثَنِي أَبِي فِي طَائِفَةٍ مِنْهُمْ[٢]، فَأَتَيْتُ شَيْخًا كَبِيرًا يُقَالُ لَهُ: سِعْرُ بْنُ دَيْسَمٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي بَعَثَنِي إِلَيْكَ - يَعْنِي لِأُصَدِّقَكَ - قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، وَأَيَّ نَحْوٍ تَأْخُذُونَ؟ قُلْتُ[٣]: نَخْتَارُ حَتَّى إِنَّا نَشْبُرُ[٤] ضُرُوعَ الْغَنَمِ. قَالَ: ابْنَ أَخِي، فَإِنِّي أُحَدِّثُكَ[٥] أَنِّي كُنْتُ فِي شِعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشِّعَابِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَنَمٍ لِي، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ عَلَى بَعِيرٍ فَقَالَا: إِنَّا رَسُولَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكَ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ. فَقُلْتُ: مَا عَلَيَّ فِيهَا؟ فَقَالَا: شَاةٌ، فَأَعْمِدُ إِلَى شَاةٍ قَدْ عَرَفْتُ مَكَانَهَا مُمْتَلِئَةً مَحْضًا وَشَحْمًا فَأَخْرَجْتُهَا إِلَيْهِمَا، فَقَالَا: هَذِهِ شَاةُ الشَّافِعِ، وَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَأْخُذَ شَافِعًا. قُلْتُ: فَأَيَّ شَيْءٍ تَأْخُذَانِ؟ قَالَا: عَنَاقًا جَذَعَةً أَوْ ثَنِيَّةً، قَالَ: فَأَعْمِدُ[٦] إِلَى عَنَاقٍ مُعْتَاطٍ - وَالْمُعْتَاطُ الَّتِي لَمْ تَلِدْ وَلَدًا وَقَدْ حَانَ وِلَادُهَا - فَأَخْرَجْتُهَا إِلَيْهِمَا فَقَالَا: نَاوِلْنَاهَا. فَجَعَلَاهَا مَعَهُمَا عَلَى بَعِيرِهِمَا ثُمَّ انْطَلَقَا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو عَاصِمٍ رَوَاهُ عَنْ زَكَرِيَّا، قَالَ أَيْضًا: مُسْلِمُ بْنُ شُعْبَةَ كَمَا

= (٣/ ٣٠)، وكذا في السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٤٦٦)، ومسند أحمد (٦/ ٣٢٦٢)، والكبير للبيهقي (٨/ ٥٢).

(١) ما بين علامتي الاعتراض ليس من كلام أبي داود، وإنما جاء به المؤلف ثم عاد ليستأنف نقله عن أبي داود.

(٢) في (س): «منه»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية.

(٣) في (س): «قال».

(٤) في السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٥٢): «نتبين». قال العظيم آبادي في (عون المعبود): «أكثر النسخ »إنا نشبر« أي نمسح بالشبر لنعلم جودتها (٤/ ٣٢٣)»

(٥) في (س): «هجرتك».

(٦) في (س): «فاعمدا».

قَالَ رَوْحٌ[١].

[٣١٧٩] **ثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ النَّسَائِيُّ، ثنا رَوْحٌ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: مُسْلِمُ بْنُ شُعْبَةَ. قَالَ فِيهِ: وَالشَّافِعُ الَّتِي فِي بَطْنِهَا وَلَدٌ[٢].

[٣١٨٠] **أخبرنا** أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، عَنِ ابْنٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ[٣] الثَّقَفِيِّ، عَنْ جَدِّهِ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا وَكَانَ يَعُدُّ عَلَى النَّاسِ بِالسَّخْلِ، [فَقَالُوا]: تَعُدُّ عَلَيْنَا بِالسَّخْلِ وَلَا تَأْخُذُ مِنْهَا[٤] شَيْئًا! [فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى]عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: نَعَمْ تَعُدُّ عَلَيْهِمْ بِالسَّخْلِ يَحْمِلُهَا الرَّاعِي وَلَا تَأْخُذُهَا[٥]، وَلَا تَأْخُذِ الْأَكُولَةَ [وَلَا الرُّبَّى][٦] وَلَا الْمَاخِضَ، وَلَا فَحْلَ الْغَنَمِ، وَتَأْخُذُ الْجَذَعَةَ وَالثَّنِيَّةَ، وَذَلِكَ عَدْلٌ بَيْنَ غِذَاءِ الْمَالِ وَخِيَارِهِ[٧].



(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٢٠).

(٢) المصدر السابق (ق ١٢٠).

(٣) في (س): «شعبة»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية

(٤) في (س): «منه».

(٥) كذا في (س)، وفي أصل الرواية: «ولا تأخذ منها».

(٦) ما بين المعقوفات ساقط من (س).

(٧) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ٨/ ب).

مَسْأَلَةٌ (٢٠٨)

وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ غَيْرِ نَتَاجِ الْأَصْلِ مُزَكًّى[١] بِحَوْلِ نَفْسِهِ[٢].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: مُزَكًّى بِحَوْلِ مَا عِنْدَهُ مِنْ جِنْسِهِ[٣].

[٣١٨١] *أخبرنا* الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي. (ح)

وَأَخْبَرَنَا [س١١٩/ب] عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، قَالَا: أبنا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو بَدْرٍ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مَنِ اسْتَفَادَ مَالًا فَلَا يُزَكِّيهِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ[٤].

مَوْقُوفٌ.

وَرَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ، وَالْحَارِثُ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**لَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ**»[٥].

---

(١) قوله: «الأصل مزكى» في (س): «والأرض مزكى»، والمثبت من المختصر.

(٢) انظر: مختصر المزني (ص ٦٤)، والحاوي الكبير (٣/ ١١٦)، ونهاية المطلب (٣/ ١٢٠)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٥٢٦).

(٣) انظر: المبسوط (٢/ ١٦٤)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٧٧)، وبدائع الصنائع (٢/ ١٣)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٧٢).

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى (٤/ ٨٥) من طريق حارثة به.

(٥) المصدر السابق (٤/ ٨٥) من طريق عاصم به.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى شَرْطِنَا فِي قَبُولِ الْأَخْبَارِ؛ وَذَلِكَ أَنَّا لَا نَحْتَجُّ بِحَدِيثٍ يَرْوِيهِ حَارِثَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيُّ، وَهُوَ: حَارِثَةُ بْنُ أَبِي الرِّجَالِ؛ فَإِنَّهُ مَطْعُونٌ فِيهِ، وَلَا بِحَدِيثٍ يَرْوِيهِ عَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ، وَالْحَارِثُ الْأَعْوَرُ، وَالِاعْتِمَادُ فِيهِ عَلَى مَا:

[٣١٨٢] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَا تَجِبُ فِي مَالٍ الزَّكَاةُ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ[1].

[٣١٨٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبُسْرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: لَا زَكَاةَ فِي مَالٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ عِنْدَ رَبِّهِ[2].

[٣١٨٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أنا عَلِيٌّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ[3] الْعَنْبَرِيُّ، ثنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[4]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا اسْتَفَادَ الرَّجُلُ مَالًا لَمْ تَحُلَّ فِيهِ الزَّكَاةُ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ[5].

[٣١٨٥] **ورواه** بَقِيَّةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ

---

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٤٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٧٠).

(٣) في (س): «عبد الله»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) في (س): «عبد الله»، والمثبت من المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق (٢/ ٤٧١).

نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا زَكَاةَ فِي مَالِ امْرِئٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَولُ**».

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيهُ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ الْحَلَبِيُّ، نا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْوَرَّاقُ، ثنا أَبُو التَّقِيِّ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا بَقِيَّةُ. فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا[٢]. وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ.

[٣١٨٦] **وأخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا الْحُسَيْنُ[٣] بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِي مَالِ الْمُسْتَفِيدِ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ**»[٤].

[٣١٨٧] **أخبرنا** أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرِجَانِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، عَنِ[٥] الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ [عَنْ مُكَاتَبٍ لَهُ، قَاطَعَهُ سَيِّدُهُ بِمَالٍ عَظِيمٍ، هَلْ عَلَيْهِ فِيهِ زَكَاةٌ؟ فَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ][٦]: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه لَمْ يَكُنْ يَأْخُذُ مِنْ مَالٍ زَكَاةً حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ[٧].

---

(١) كذا في (س)، وفي أصل الرواية: «ابن عمر قال: قال».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق١٠٢/ أ).

(٣) في (س): «الحسن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) المصدر السابق (ق:١٠٢/ أ).

(٥) كذا في (س)، وفي أصل الرواية: «أنه سأل».

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، وأثبتناه من أصل الرواية.

(٧) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ٣/ أ).

وَرَوَى عَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَالٌ اسْتَفَدْتَهُ، فَلَيْسَ عَلَيْكَ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ(١).

[٣١٨٨] **أخبرني** أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أبنا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِيُّ، أبنا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنِ اسْتَفَادَ مَالًا فَعَلَيْهِ الزَّكَاةُ حِينَ اسْتَفَادَهُ(٢). [س ١٢٠/أ]

مَذْهَبُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه؛ أَنَّ الْمُسْتَفَادَ تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ فِي الْحَالِ، وَهَذَا غَيْرُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

[٣١٨٩] **وأخبرنا** أَبُو عَلِيِّ بْنُ شَاذَانَ الْبَغْدَادِيُّ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَتْنَا سَاكِنَةُ بِنْتُ الْجَعْدِ الْغَنَوِيَّةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ سَرَّاءَ بِنْتَ نَبْهَانَ تَقُولُ: احْتَفَرَ الْحَيُّ بِئْرًا(٣) فِي دَارِ كِلَابٍ، فَأَصَابُوا بِهَا كَنْزًا عَادِيًّا، فَقَالَتْ كِلَابٌ: دَارُنَا. وَقَالَ الْحَيُّ(٤): احْتَفَرْنَا. فَنَافَرُوهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى بِهِ لِلْحَيِّ وَأَخَذَ مِنْهُمُ الْخُمُسَ -أَوْ قَالَتْ: فَخَمَّسَهُمْ- فَأَصَابَنَا نَصِيبُنَا مِنْ ذَلِكَ فَاشْتَرَيْنَا مِائَةً مِنَ النَّعَمِ(٥) قَابَلْنَا(٦) بِهَا الْمَاءَ، فَأَرَادَ الْمُصَدِّقُ أَنْ يُصَدِّقَ، فَأَبَيْنَا عَلَيْهِ -أَوْ قَالَتِ: امْتَنَعْنَا عَلَيْهِ- فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «**إِنْ كُنْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا مَعَ غَيْرِهَا**

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى (٤/ ٨٥) من طريق عاصم به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/ ٤٨١) من طريق هشام به.

(٣) كذا في (س)، وفي أصل الرواية: «نهرا».

(٤) في (س): «يحيى»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية.

(٥) في (س): «عائذ من الغنم».

(٦) كذا في (س)، وفي أصل الرواية: «فأتينا».

وَإِلَّا فَلَا شَيْءَ عَلَيْكُمْ فِي هَذَا الْعَامِ»، وَقَالَ: **«إِنَّ الْمُصَدِّقَ إِذَا انْصَرَفَ عَنِ[1] الْقَوْمِ وَهُوَ عَلَيْهِمْ سَاخِطٌ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَإِذَا[2] انْصَرَفَ عَنْهُمْ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ ﷺ»**[3].

وَهَذَا إِنْ صَحَّ قُلْنَا بِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي إِسْنَادِهِ بَعْضَ مَنْ يُجْهَلُ، وَنَحْنُ لَا نَحْتَجُّ بِرِوَايَةِ الْمَجْهُولِينَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) في (س): «على».

(٢) في (س): «فإذا».

(٣) أخرجه يعقوب الفسوي في مشيخته (ص٤١).

مَسْأَلَةٌ (٢٠٩)

وَإِذَا مَاتَتِ الْأُمَّهَاتُ، وَبَقِيَتِ السِّخَالُ بَقِيَتْ فِي حَقِّ الزَّكَاةِ، وَيُؤْخَذُ مِنْهَا إِذَا كَانَتِ السِّخَالُ نِصَابًا(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنْ لَمْ يَبْقَ فِيهَا وَاحِدَةٌ مِنَ الْأُمَّهَاتِ، فَلَا زَكَاةَ فِيهَا(٢).

[ش٨٧/ أ]

[٣١٩٠] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أبنا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ(٣) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه بَعْدَهُ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَاللَّهِ، لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي الْيَمَانِ(٤). وَتَابَعَهُ مَعْمَرٌ(٥)،

---

(١) انظر: الأم (٣/ ٣٠)، ومختصر المزني (ص ٦٤)، والحاوي الكبير (٣/ ١١٩)، ونهاية المطلب (٣/ ١٢١)، والمجموع (٥/ ٣٩٣).

(٢) انظر: تحفة الفقهاء (١/ ٢٨٩)، وبدائع الصنائع (٢/ ٣١)، والبناية شرح الهداية (٣/ ٣٤٤).

(٣) في (س): «عبد الله»، والمثبت من صحيح البخاري، والسنن الكبير للمؤلف (٨/ ٧٨).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ١٠٥، ١١٨).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٠/ ١٧٣).

وَالزُّبَيْدِيُّ[١]، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ[٢] مِنْ رِوَايَةِ عَنْبَسَةَ عَنْهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا.

وَكَذَا قَالَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ:

[٣١٩١] **أخبرنا** أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أبنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ، أبنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: قَالَ يَحْيَى: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ قَائِلٌ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ:** [س١٢٠/ب] **لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟**»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: وَاللَّهِ، لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ إِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا. قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ[٣].

[٣١٩٢] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أبنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ[٤]، عَنْ سُلَيْمَانَ،

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٦/ ٣٩٨).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥/ ٨٨).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١/ ٤٦).

(٤) في (س): «ابن أبي يونس»، والمثبت من الأسماء والصفات للمؤلف (١/ ٢٦٣) ومصادر ترجمته.

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ[١].

وَالَّذِي رُوِيَ عَنْ سُوَيْدِ[٢] بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: سِرْتُ - أَوْ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَارَ - مَعَ مُصَدِّقِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «**أَنْ لَا نَأْخُذَ مِنْ رَاضِعِ لَبَنٍ**»[٣].

فَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ رَاضِعَ اللَّبَنِ لَا يُؤْخَذُ فِي زَكَاةِ الْغَنَمِ إِذَا بَقِيَ مِنَ الْأُمَّهَاتِ شَيْءٌ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ مِنَ الْأُمَّهَاتِ شَيْءٌ، جَازَ أَخْذُهَا بِدَلِيلِ مَا ذَكَرْنَا فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه فِي الْعَنَاقِ.

[٣١٩٣] *أخبرنا* الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثنا بِشْرُ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه اسْتَعْمَلَ أَبَاهُ سُفْيَانَ[٤] بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى الطَّائِفِ وَمَخَالِيفِهَا[٥]، فَخَرَجَ مُصَدِّقًا، فَاعْتَدَّ عَلَيْهِمْ بِالْغِذَاءِ وَلَمْ يَأْخُذْهُ[٦] مِنْهُمْ، فَقَالُوا: إِنْ كُنْتَ مُعْتَدًّا عَلَيْنَا بِالْغِذَاءِ فَخُذْهُ[٧] مِنَّا. فَأَمْسَكَ حَتَّى لَقِيَ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ لَهُ: اعْلَمْ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّا نَظْلِمُهُمْ؛ نَعْتَدُّ عَلَيْهِمْ بِالْغِذَاءِ وَلَا نَأْخُذُهُ مِنْهُمْ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه: فَاعْتَدَّ عَلَيْهِمْ بِالْغِذَاءِ حَتَّى بِالسَّخْلَةِ يَرُوحُ بِهَا الرَّاعِي عَلَى يَدِهِ، وَقُلْ لَهُمْ: لَا آخُذُ مِنْكُمُ الرُّبَّى[٨] وَلَا الْمَاخِضَ،

---

(١) المصدر السابق (١/ ٤٦).

(٢) في (س): «سعيد»، والمثبت من السنن الكبير (٨/ ٦٩).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ٢٩).

(٤) في (س) والمختصر: «أبا سفيان»، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) يعني: نواحيها.

(٦) في (س): «يأخذ»، والمثبت من المصدر السابق.

(٧) في (س): «فخذ»، والمثبت من أصل الرواية. والغذاء: جمع الغذي، وهي: السخلة.

(٨) قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ١٨٠): «الرُّبَّى التي تربى في البيت من الغنم لأجل اللبن.

وَلا ذَاتَ الدَّرِّ[1]، وَلَا الشَّاةَ الْأَكُولَةَ، وَلَا فَحْلَ الْغَنَمِ، وَخُذِ الْعَنَاقَ، وَالْجَذَعَةَ، وَالثَّنِيَّةَ، فَذَاكَ عَدْلٌ بَيْنَ غِذَاءِ الْمَالِ وَخِيَارِهِ[2].

وَرَوَاهُ أَيْضًا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**فِي أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةٌ**».



وقيل: هي الشاة القريبة العهد بالولادة».

(١) في (س): «ذات الدن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٣٨).

مَسْأَلَةٌ (٢١٠)

وَالْخُلْطَةُ فِي بَابِ الزَّكَاةِ صَحِيحَةٌ تَزِيدُ بِهَا الزَّكَاةُ مَرَّةً وَتَنْقُصُ أُخْرَى(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا حُكْمَ لِلْخُلْطَةِ، وَلَا تَتَغَيَّرُ بِهَا الزَّكَاةُ(٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣١٩٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أبنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﵁ فِي فَرِيضَةِ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ.**

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنِ [س١٢١/أ] الْأَنْصَارِيِّ، وَزَادَ فِيهِ: **وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ، فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بِالسَّوِيَّةِ**(٣).

[٣١٩٥] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادٌ قَالَ: أَخَذْتُ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ كِتَابًا، زَعَمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﵁ كَتَبَهُ لِأَنَسٍ، وَعَلَيْهِ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ بَعَثَهُ

---

(١) انظر: الأم (٣/ ٣٣)، ومختصر المزني (ص ٦٥)، والحاوي الكبير (٣/ ١٣٦)، ونهاية المطلب (٣/ ١٤٦)، والمجموع (٥/ ٤٠٦).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ١٥٣)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٩١)، وبدائع الصنائع (٢/ ٢٩).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ١١٧).

مُصَدِّقًا وَكَتَبَهُ لَهُ، فَإِذَا فِيهِ: هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِهَا نَبِيَّهُ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ(١) وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ(٢).

[٣١٩٦] **أخبرنا** عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أبنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو الْأَسْوَدِ، ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ(٣) يَقُولُ: صَحِبْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه زَمَانًا، فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ فِي الصَّدَقَةِ، وَالْخَلِيطَانِ مَا اجْتَمَعَ عَلَى الْفَحْلِ وَالرَّاعِي وَالْحَوْضِ**»(٤).

[٣١٩٧] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: سِرْتُ - أَوْ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَارَ - مَعَ مُصَدِّقِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنْ لَا يُجْمَعَ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ، وَلَا يُفَرَّقَ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ(٥).

[٣١٩٨] **أخبرناه** أَبُو عَلِيٍّ، أبنا أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي لَيْلَى الْكِنْدِيِّ، عَنْ

---

(١) عند أبي داود: «مفترق».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٧).

(٣) في (س) «زيد»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٨٥).

(٤) أخرجه ابن سلام في الأموال (ص٤٨٤) عن أبي الأسود به.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٩).

سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: أَتَانَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ وَقَرَأْتُ فِي عَهْدِهِ قَالَ: «**لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ**[١]، **وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ**»[٢].

وَرَوَيْنَاهُ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَغَيْرِهِ، فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ.

[٣١٩٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، ثنا قَبِيصَةُ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ، فَإِنَّمَا يَتَرَاجَعَانِ بِالسَّوِيَّةِ[٣].

قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ[٤]: مَا يَعْنِي بِالْخَلِيطَيْنِ؟ قَالَ: إِذَا كَانَ الْمُرَاحُ وَاحِدًا، وَالرَّاعِي وَاحِدًا، وَالدَّلْوُ وَاحِدًا[٥].

[٣٢٠٠] **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، نا الْحَجَّاجُ بْنُ [س١٢٣/ب] مِنْهَالٍ، ثنا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: قَدِمَ الْحَسَنُ مَكَّةَ، فَسَأَلُوهُ عَنْ أَرْبَعِينَ شَاةً بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقَالَ: فِيهَا شَاةٌ[٦].

[٣٢٠١] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أبنا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنِ النَّفَرِ الْخُلَطَاءِ لَهُمْ أَرْبَعُونَ شَاةً، قَالَ: عَلَيْهِمْ شَاةٌ. قُلْتُ: فَإِنْ كَانَتْ لِوَاحِدٍ تِسْعٌ وَثَلَاثُونَ، وَلِآخَرَ شَاةٌ؟ قَالَ: عَلَيْهِمَا شَاةٌ[٧].

---

(١) في (س): «مفرق»، والمثبت أصل الرواية.

(٢) المصدر السابق (ق١١٩).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٧) عن سفيان الثوري به مطولًا.

(٤) في (س): «لعبد الله»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٨٥)، وسياق الرواية.

(٥) في (س) في المواضع الثلاثة: «واحد»، والمثبت من المصدر السابق، وهو الجادة.

(٦) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٠).

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق١٠٥/ أ).

مَسْأَلَةٌ (٢١١)

وَالزَّكَاةُ تَجِبُ فِي مَالِ الصَّبِيِّ وَالْمَجْنُونِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تَجِبُ[٢].

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْكِتَابِ، وَالْخَبَرِ وَالْأَثَرِ مَا:

[٣٢٠٢] أخبرنا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أبنا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾[٣]: بَيَّنَ أَنَّ كُلَّ مَالِكٍ تَامِّ الْمِلْكِ مِنْ حُرٍّ لَهُ مَالٌ فِيهِ زَكَاةٌ سَوَاءٌ[٤]، كَانَ بَالِغًا أَوْ صَبِيًّا، صَحِيحًا أَوْ مَعْتُوهًا[٥].

وَاحْتَجَّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ**[٦] **أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ**».

فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ إِذَا كَانَ وَاحِدٌ مِنْهَا لِحُرٍّ مُسْلِمٍ، فَفِيهِ الصَّدَقَةُ فِي الْمَالِ نَفْسِهِ،

---

(١) انظر: الأم (٣/ ٦٦)، ومختصر المزني (ص ٦٦)، والحاوي الكبير (٣/ ١٥٢)، ونهاية المطلب (٣/ ٣٨٩)، والمجموع (٥/ ٣٠٠).

(٢) انظر: الأصل (٢/ ١١)، والمبسوط (٢/ ١٦٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣١٥)، وبدائع الصنائع (٢/ ٤).

(٣) سورة التوبة (آية: ١٠٣).

(٤) عند الشافعي في الأم: «سواء في أن عليه فرض الزكاة».

(٥) الأم (٣/ ٦٨).

(٦) في (س): «خمس»، والمثبت من أصل الرواية.

لَا فِي الْمالِكِ[1][2].

[٣٢٠٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، ثنا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ابْتَغُوا فِي مَالِ الْيَتِيمِ لَا تَسْتَهْلِكُهُ الصَّدَقَةُ**» أَوْ قَالَ: «**لَا تُذْهِبُهُ الزَّكَاةُ أَوِ الصَّدَقَةُ**». الشَّافِعِيُّ شَكَّ فِيهَا[3].

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ: «**ابْتَغُوا فِي مَالِ الْيَتِيمِ - أَوْ فِي مَالِ الْيَتَامَى - لَا تُذْهِبُهَا - أَوْ لَا تَسْتَهْلِكُهَا - الصَّدَقَةُ**»[4].

أَكَّدَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الْمُرْسَلَ بِالْخَبَرِ الْأَوَّلِ وَبِأَقَاوِيلِ الصَّحَابَةِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:[5].

[٣٢٠٤] **أخبرناه** هِبَةُ اللَّهِ[6] بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ الْحَافِظُ، أنا عِيسَى بْنُ

---

(١) في (س): «الملك»، والمثبت من المصدر السابق.

(٢) الأم للشافعي (٣/ ٧٥).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٧٣).

(٤) المصدر السابق (٣/ ٧٣).

(٥) أي بالمتن السابق وانظر معرفة السنن والآثار للمصنف (٦/ ٦٧)، وأخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٧٤) عن ابن عيينة عن عمرو دينار عن عمر، ولم يذكر عبد الرحمن بن السائب. وأخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٧٤) عن ابن عيينة عن عمرو دينار عن عمر، ولم يذكر عبد الرحمن بن السائب.

(٦) في (س): «عبد الله»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف.

عَلِيٌّ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو[١][٢][٣].

[٣٢٠٥] [وقد أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ][٤]، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، ثنا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: ابْتَغُوا بِأَمْوَالِ الْيَتَامَى، لَا تَأْكُلُهَا الصَّدَقَةُ[٥].

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَلَهُ شَوَاهِدُ عَنْ عُمَرَ ﷺ.

[٣٢٠٦] **ورواه** الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ فَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ، فَلْيَتَّجِرْ لَهُ فِيهِ وَلَا يَتْرُكْهُ تَأْكُلُهُ الزَّكَاةُ**».

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ [س١٢٤/أ]، أبنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، فَذَكَرَهُ[٦].

وَرُوِيَ عَنْ مَنْدَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بِمَعْنَاهُ[٧].

---

(١) في (س): «بن عُمر»، والمثبت من معرفة السنن.

(٢) أي عن محمد بن مسلم به، وانظر من معرفة السنن.

(٣) السنن الكبير (١١/ ٣٢٤).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٨٨) بسنده ومتنه سواء.

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق١٠٦/ ب).

(٦) أخرجه الترمذي في السنن (٢/ ٢٥) من طريق الوليد بن مسلم.

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٥).

وَالْمُثَنَّى، وَمَنْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ غَيْرُ قَوِيَّيْنِ.

وَرَوَاهُ نَحْوَ رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ثَوْرٌ، عَنِ أَبِي[1] عَوْنٍ، عَنْ عُمَرَ[2].

وَرَوَاهُ خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه لِعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ: إِنَّ عِنْدَنَا مَالَ يَتِيمٍ، وَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَأْتِيَ عَلَيْهِ الصَّدَقَةُ، فَدُفِعَ إِلَيْهِ يَعْمَلُ بِهِ.

[٣٢٠٧] **أخبرنا**[3] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو سَعِيدٍ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُعَدِّلُ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّيُّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: هَلْ قِبَلَكُمْ مُتَّجَرٌ؟ فَإِنَّ عِنْدِي مَالَ يَتِيمٍ، قَدْ كَادَتِ الزَّكَاةُ أَنْ تَأْتِيَ عَلَيْهِ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: نَعَمْ. قَالَ: فَدَفَعَ إِلَيَّ عَشَرَةَ آلَافٍ، فَغِبْتُ[4] عَلَيْهِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ لِي: مَا فَعَلَ الْمَالُ؟ قَالَ: قُلْتُ: هُوَ ذَا قَدْ بَلَغَ مِائَةَ أَلْفٍ. قَالَ: رُدَّ عَلَيْنَا مَالَنَا، لَا حَاجَةَ لَنَا بِهِ[5].

[٣٢٠٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرٍ قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أبنا الرَّبِيعُ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تَلِينِي وَأَخًا لِي يَتِيمًا فِي حَجْرِهَا، وَكَانَتْ تُخْرِجُ مِنْ أَمْوَالِنَا الزَّكَاةَ[6].

[٣٢٠٩] **وبإسناده** أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى

---

(١) في (س): «ابن»، والمثبت من مصنف عبد الرزاق ومصادر الترجمة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٦٨) من طريق ثور به.

(٣) في (س): «أخبرناه».

(٤) في (س): «فبعت»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (١١/ ٣٢٤).

(٥) أخرجه ابن زنجويه في الأموال (٣/ ٩٨٩) من طريق القاسم بن الفضل به مختصرًا.

(٦) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٧٣).

وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تُزَكِّي لَنَا أَمْوَالَنَا، وَإِنَّهَا لَيُتَّجَرُ[1] بِهَا فِي الْبَحْرَيْنِ[2].

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ، وَكِلَا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَانِ.

[٣٢١٠] **وبإسناده** أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُزَكِّي مَالَ الْيَتِيمِ[3]

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ عَوْنٍ وَصَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[4]، وَهُوَ عَنْهُ صَحِيحٌ.

[٣٢١١] **أخبرنا** ابْنُ بِشْرَانَ، أبنا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَسْلِفُ أَمْوَالَ الْيَتَامَى مِنْ عِنْدِهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَرَى أَنَّهُ أَحْرَزُ لَهُ مِنَ الْوَضْعِ. قَالَ: وَكَانَ يُؤَدِّي زَكَاتَهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ[5].

[٣٢١٢] **أخبرنا** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أبنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَعْرَابِيُّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرٍ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه كَانَ يُزَكِّي أَمْوَالَ بَنِي أَبِي رَافِعٍ، وَكَانُوا أَيْتَامًا فِي حَجْرِهِ[6].

[٣٢١٣] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ، أبنا الرَّبِيعُ، أبنا

---

(١) في (س) والمختصر: «لتتجر»، والمثبت من أصل الرواية والسنن الكبير (١١/ ٣٢٥).

(٢) المصدر السابق (٣/ ٧٥).

(٣) المصدر السابق (٣/ ٧٤).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٧).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٩٩) من طريق عبيد الله بمعناه.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٥٩) من حديث علي بن أبي طالب.

الشَّافِعِيُّ، أبنا سُفْيَانُ، عَنِ [س١٢٤/ب] ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ[١]؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه كَانَتْ عِنْدَهُ أَمْوَالُ بَنِي أَبِي[٢] رَافِعٍ، فَكَانَ يُزَكِّيهَا فِي كُلِّ عَامٍ[٣].

وَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ [بَعْضِ بَنِي] أَبِي رَافِعٍ قَالَ: بَاعَ عَلِيٌّ رضي الله عنه لَنَا أَرْضًا بِثَمَانِينَ أَلْفًا، فَلَمَّا سَأَلْنَاهُ قَالَ: نَقَصَتْ لِأَنِّي كُنْتُ أُزَكِّيهَا وَكَانَتْ لِيَتَامَى[٤].

[٣٢١٤] **أخبرنا** أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أبنا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله فِيمَا بَلَغَهُ عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ[٥] بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ [ابْنِ][٦] أَبِي رَافِعٍ: أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه كَانَ يُزَكِّي أَمْوَالَهُمْ، وَهُمْ أَيْتَامٌ فِي حَجْرِهِ[٧].

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: بِهَذَا نَأْخُذُ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: وَرَوَاهُ أَشْعَثُ عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ صَلْتٍ الْمَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ[٨].

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه:

---

(١) في (س): «عيينة»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٧٥).

(٤) أخرجه ابن زنجويه في الأموال (٣/ ٩٨٩) من طريق حبيب بن أبي ثابت به.

(٥) في (س): «جبير»، والمثبت من أصل الرواية.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من الأموال لابن زنجويه.

(٧) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف العراقيين، الملحق بالأم (٨/ ٤١٧).

(٨) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٧) من طريق أشعث به.

[٣٢١٥] **أخبرناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا[١] مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ [ابْنُ] الْأَصْبَهَانِيِّ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى؛ أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه زَكَّى أَمْوَالَ بَنِي [أَبِي] رَافِعٍ، [قَالَ][٢]: فَلَمَّا دَفَعَهَا إِلَيْهِمْ وَجَدُوهَا[٣] تَنْقُصُ، فَقَالُوا: إِنَّا وَجَدْنَاهَا تَنْقُصُ. فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: أَتَرَوْنَ أَنَّهُ يَكُونُ عِنْدِي مَالٌ وَلَا[٤] أُزَكِّيهِ[٥]؟!

وَرَوَيْنَا فِي ذَلِكَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهم.

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٢١٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَرِيرِ بْنِ جَبَلَةَ، ثنا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، ثنا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا يَجِبُ عَلَى مَالِ الصَّغِيرِ زَكَاةٌ، حَتَّى تَجِبَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: ابْنُ لَهِيعَةَ لَا يُحْتَجُّ بِهِ[٦].

وَرَوَاهُ لَيْثٌ - وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ - عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أُعْلِمُهُ إِذَا بَلَغَ مَا حَلَّ فِيهِ مِنَ الزَّكَاةِ، فَإِنْ شَاءَ زَكَّاهُ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُزَكِّهِ[٧].

---

(١) في (س): «ابن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) ما بين المعقوفات ساقط من (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) في (س): «وجدها»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) قوله: «ولا» في أصل الرواية: «لا».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق١٠٧/ أ).

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٩).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٦١) من طريق ليث بنحوه.

وَهُوَ مُرْسَلٌ؛ مُجَاهِدٌ لَا يَصِحُّ لَه عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ سَمَاعٌ.

[٣٢١٧] **أخبرني** بِالْحَدِيثِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أبنا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِيُّ، أبنا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فَذَكَرَهُ(١).

[٣٢١٨] **أخبرناه** عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ، أبنا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ(٢)، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا فَلْيُحْصِ عَلَيْهِ السِّنِينَ، فَإِذَا دَفَعَ إِلَيْهِ مَالَهُ أَخْبَرَهُ بِمَا فِيهِ مِنَ الزَّكَاةِ؛ فَإِنْ شَاءَ زَكَّى، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ(٣).

[٣٢١٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ، أبنا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِثَابِتٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ [س١٢٥/أ] مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ، وَأَنَّ الَّذِي رَوَاهُ لَيْسَ بِحَافِظٍ(٤).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَوْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ لَا يَرَى عَلَيْهِ زَكَاةً، لَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِحْصَاءِ؛ لِأَنَّ مَنْ [لَمْ](٥) تَجِبْ عَلَيْهِ زَكَاةٌ، لَا يُؤْمَرُ بِإِحْصَاءِ السِّنِينَ، كَمَا لَمْ يُؤْمَرِ الصَّبِيُّ بِإِحْصَاءِ سِنِيهِ(٦) فِي صِغَرِهِ لِلصَّلَاةِ، [ش٨٧/ب] وَلَكِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ كَانَ يَرَى عَلَيْهِ الزَّكَاةَ، وَكَانَ لَا يَرَى أَنْ يُزَكِّيَهَا الْوَلِيُّ وَهُمْ يَقُولُونَ: لَيْسَ فِي مَالِ الصَّبِيِّ زَكَاةٌ(٧).

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٦٩) عن سفيان به.

(٢) في (س): «ليث بن أبي أسلم»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٩١).

(٣) أخرجه القاسم بن سلام في الأموال (١/ ٥٥٠) عن ليث به.

(٤) الأم للشافعي (٣/ ٧٣).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٦) في (س): «سنه»، والمثبت من المصدر السابق.

(٧) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف علي وعبد الله، الملحق بالأم (٨/ ٥٠٥).

مَسْأَلَةٌ (٢١٢)

وَلَا تُؤْخَذُ قِيمَةُ مَا يَجِبُ مِنَ الزَّكَاةِ مَكَانَ الْوَاجِبِ مَعَ الْقُدْرَةِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: تُؤْخَذُ[٢].

[٣٢٢٠] أخبرنا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ[٣]، أبنا مَالِكٌ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أبنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ[٤]. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، قَالَا[٥]: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ[٦] الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

---

(١) انظر: الأم (٣/ ٥٧)، ومختصر المزني (ص ٦٧)، والحاوي الكبير (٣/ ١٧٩)، ونهاية المطلب (٣/ ٢٠٠).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ١٥٦)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٨٧)، وبدائع الصنائع (٢/ ٢٥).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١٦٠).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق٣٧/ ب).

(٥) في (س): «قال»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٧٧).

(٦) في (س): «فرض في زكاة»، والمثبت من أصول الرواية.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ(١).
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَالْقَعْنَبِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ وَقُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ(٢).

[٣٢٢١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أبنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ(٣).
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى(٤).

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «أَوْ صَاعًا مِنْ دَقِيقٍ». وَهُوَ وَهْمٌ، وَقَدْ رَجَعَ عَنْهُ سُفْيَانُ:

[٣٢٢٢] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى، أنا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ.

قَالَ حَامِدٌ: [س١٢٥/ب] فَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ [الدَّقِيقَ](٥)، فَتَرَكَهُ سُفْيَانُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فَهَذِهِ الزِّيَادَةُ وَهْمٌ مِنَ ابْنِ عُيَيْنَةَ(٦).

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ١٣٠).
(٢) صحيح مسلم (٣/ ٦٨).
(٣) صحيح البخاري (٢/ ١٣١).
(٤) صحيح مسلم (٣/ ٦٩).
(٥) ما بين المعقوفين سقط من (س)، والمثبت من أصل الرواية.
(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٢٣).

وَقَدْ سَبَقَ فِي حَدِيثِ الصَّدَقَاتِ: «فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ، فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ، فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ». الْحَدِيثَ.

فَلَا[1] يُجْزِئُ غَيْرُ مَا سَمَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَرَدَ بِهِ الْخَبَرُ.

[٣٢٢٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، قَالَا[2]: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ[3] أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «**خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ، وَالشَّاةَ مِنَ الْغَنَمِ، وَالْبَعِيرَ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْبَقَرَةَ مِنَ الْبَقَرِ**»[4].

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ[5].

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٢٢٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو رَوْقٍ الْهِزَّانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ رَوْحٍ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رضي الله عنه لِأَهْلِ الْيَمَنِ: ائْتُونِي بِخَمِيسٍ أَوْ لَبِيسٍ آخُذْهُ مِنْكُمْ فِي الصَّدَقَةِ، فَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ،

---

(١) قبله في (س): «فقوله»، وما أثبتناه موافق لما في المختصر.

(٢) في (س): «قالوا»، والمثبت من السنن الكبير (٨/ ١٠٦).

(٣) في (س): «عن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٤٤).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٨٦) من طريق يحيى به.

وَأَخْيَرُ لِلْمُهَاجِرِينَ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ عَمْرٌو[١]: ائْتُونِي بِعَرْضٍ ثِيَابٍ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: هَذَا مُرْسَلٌ؛ طَاوُسٌ لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذًا[٢].

[٣٢٢٥] **قال الْإِمَامُ أَحْمَدُ** رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ عَنْهُ: حَدِيثُ طَاوُسٍ عَنْ مُعَاذٍ إِذَا كَانَ مُرْسَلًا، فَلَا حُجَّةَ فِيهِ.

وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: «مِنَ الْجِزْيَةِ» بَدَلَ «الصَّدَقَةِ».

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا هُوَ الْأَلْيَقُ بِمُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْأَشْبَهُ بِمَا أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ مِنْ أَخْذِ الْجِنْسِ فِي الصَّدَقَاتِ، وَأَخْذِ الدَّنَانِيرِ أَوْ عَدْلِهِ مَعَافِرَ ثِيَابٍ فِي الْجِزْيَةِ، وَأَنْ يَرُدَّ الصَّدَقَاتِ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، إِلَّا أَنْ يَنْقُلَهَا إِلَى الْمُهَاجِرِينَ بِالْمَدِينَةِ الَّذِينَ أَكْثَرُهُمْ أَهْلُ فَيْءٍ، لَا أَهْلُ صَدَقَةٍ.

ثُمَّ يُعَارِضُهُ مَا:

[٣٢٢٦] **أخبرنا** أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: وَكَتَبَ إِلَيَّ كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو[٣] الْمُزَنِيُّ يُخْبِرُ عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رِجَالٌ[٤] مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أُولُو أَمْوَالٍ، فَهَلْ [س١٢٦/أ] يَجُوزُ عَنَّا مِنْ زَكَاةِ الْفِطْرِ؟ قَالَ: «**لَا، فَأَدُّوهَا عَنِ**[٥] **الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالْحُرِّ**

---

(١) في (س): «عمر»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) المصدر السابق (٢/ ٤٨٧).

(٣) في (س): «عمر»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية.

(٤) قوله: «جاء رجال» تقرأ في (س): «ما يعلل».

(٥) في (س): «على».

وَالْعَبْدِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ»[١].

[٣٢٢٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

رَوَاهُ مُجَالِدٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ الْأَحْمَسِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ نَاقَةً مُسِنَّةً[٢] فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ، قَالَ: «**قَاتَلَ اللَّهُ صَاحِبَ هَذِهِ النَّاقَةِ**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ارْتَجَعْتُهَا بِبَعِيرَيْنِ مِنْ حَوَاشِي الصَّدَقَةِ[٣]. قَالَ: «**فَنَعَمْ إِذًا**»[٤].

وَهَذَا فِيمَا:

[٣٢٢٨] **أنبأني** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُمْ، نا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ[٥] بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَالِدٍ، فَذَكَرَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَأَلْتُ عَنْهُ الْبُخَارِيَّ فَقَالَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ. فَذَكَرَهُ مُرْسَلًا، وَضَعَّفَ مُجَالِدًا[٦].

---

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع (ص١١٦).

(٢) في أصل الرواية: «حسنة» في الموضعين.

(٣) في أصل الرواية: «الإبل» في الموضعين.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٠٣)، (١٠/ ٥٨٩).

(٥) في (س): «عبد الرحمن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٦) العلل الكبير للترمذي (ص ٢١).

[٣٢٢٩] **أخبرناه** مُرْسَلًا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ[١]، ثنا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ رَأَى فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً كَوْمَاءَ فَسَأَلَ عَنْهَا، فَقَالَ الْمُصَدِّقُ: إِنِّي أَخَذْتُهَا [بِإِبِلٍ][٢]، فَسَكَتَ[٣].

[٣٢٣٠] **أخبرنا** أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلَاةِ قَسَمَهُ بَيْنَهُمْ وَقَالَ: «**أَغْنُوهُمْ عَنْ طَوَافِ هَذَا الْيَوْمِ**»[٤].

قَالُوا: فَالْقَصْدُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُغْنِيَهُمْ، وَذَلِكَ حَاصِلٌ بِدَفْعِ قِيمَةِ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ.

قُلْنَا: هَذَا الْخَبَرُ غَيْرُ ثَابِتٍ، وَرَاوِيهِ[٥] أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحٌ السِّنْدِيُّ، وَهُوَ مِمَّنِ اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَبَقِيَ فِي ذَلِكَ سِنِينَ حَتَّى كَثُرَتِ الْمَنَاكِيرُ فِي رِوَايَتِهِ، وَتَعَذَّرَ تَمْيِيزُهُ، فَبَطَلَ الِاحْتِجَاجُ بِهِ.

[٣٢٣١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْغَازِي، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ:

---

(١) في (س): «أبي عبيدة»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ١٠٩).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من المصدر السابق

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٠٦) من طريق إسماعيل بنحوه.

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع (ص١١٥).

(٥) في (س): «ورواية»، والمثبت يقتضيه السياق.

كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ الْمَدَنِيِّ، وَيَسْتَضْعِفُهُ جِدًّا وَيَضْحَكُ إِذَا ذَكَرَهُ[١].

[٣٢٣٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أبنا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: وَسَأَلْتُهُ - يَعْنِي: يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ - عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ الْمَدَنِيِّ، فَقَالَ: اسْمُهُ نَجِيحٌ؛ ضَعِيفٌ[٢].

[٣٢٣٣] **أخبرنا** أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، أبنا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدٍ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: نَجِيحٌ أَبُو مَعْشَرٍ السِّنْدِيُّ مَدَنِيٌّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَنَافِعٍ، وَهُوَ مَوْلَى الْمَهْدِيِّ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، كَانَ[٣] ابْنُ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: كَانَ أَبُو مَعْشَرٍ تَعْرِفُ وَتُنْكِرُ[٤].[٥]

ثُمَّ[٦] **يُعَارِضُهُ وَمَا قَبْلَهُ** حَدِيثُ عَلْقَمَةَ بْنِ نَاجِيَةَ، وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ [س١٢٤/ب] بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. وَعَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

[٣٢٣٤] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أبنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ

---

(١) انظر الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٢٨)، والأباطيل للجوزقاني (٢/ ١١٣).

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدارمي (ص٢٢٠).

(٣) في (س): «قال»، والمثبت يقتضيه السياق.

(٤) قوله: «تعرف وتنكر» (س) بدون نقط، وفي التاريخ: «يعرف وينكر»، وتعقبه محققه، وجاء على الصواب في الجرح والتعديل (٨/ ٤٩٤)، وفي ضعفاء العقيلي عن البخاري (٤/ ١٢٧).

(٥) الضعفاء للبخاري (ص ١٣٦)، والتاريخ الكبير (٨/ ١١٤).

(٦) في الأصل: «لم»، والمثبت يقتضيه السياق.

الْأَصْبَهَانِيُّ، أبنا ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، ثنا ابْنُ كَاسِبٍ، ثنا عِيسَى بْنُ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ كُلْثُومِ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ الْحَارِثِ(١)، عَنْ جَدِّهِ كُلْثُومٍ، عَنْ أَبِيهِ [عَلْقَمَةَ](٢) قَالَ: عَرَضُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَشْتَرُوا مِنْهُ بَقِيَّةَ مَا بَقِيَ عَلَيْهِمْ مِنْ صَدَقَاتِهِمْ، فَقَالَ: «**إِنَّا لَا نَبِيعُ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَاتِ حَتَّى نَقْبِضَهُ**»(٣).

[٣٢٣٥] **وأخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أبنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ أَحْمَدَ الْحِمْصِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ الْحِمْصِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شِرَاءِ الصَّدَقَاتِ حَتَّى تُقْبَضَ(٤).

[٣٢٣٦] **قال**: وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو(٥) السُّلَفِيُّ الْحِمْصِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ(٦)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

❁ ❁ ❁

---

(١) بعده في (س): «عن أبيه»، وكذلك في السنن الكبير للمؤلف (٤/ ١٥٠)، والمثبت هو الموافق لأصل الرواية.

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٣٠٩) مطولًا.

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ٤١٢) من حديث أبي سعيد الخدري مطولًا.

(٥) في (س): «عمر»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٦) في (س): «أبي جريج»، تحريف، والمثبت من المصدر السابق.

مَسْأَلَةٌ (٢١٣)

وَمَنْ مَنَعَ زَكَاةَ الْأَمْوَالِ الظَّاهِرَةِ، فَلِلْإِمَامِ أَخْذُهَا قَهْرًا، وَإِذَا أَخَذَهَا [قَهْرًا][(١)] وَقَعَتْ مَوْقِعَهَا[(٢)].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَيْسَ لَهُ أَخْذُهَا قَهْرًا، وَلَكِنْ يُحْبَسُ حَتَّى يُؤَدِّيَ مِنْ يَدِهِ[(٣)].

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٣٢٣٧] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أبنا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: ثنا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه بَعْدَهُ، فَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»**. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ،

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من المختصر.

(٢) انظر: الأم (٣/ ٥٧)، والحاوي الكبير (٣/ ١٨٥)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٦٥)، والمجموع (٥/ ٣٠٤).

(٣) انظر: تحفة الفقهاء (١/ ٣١٢)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (٢/ ٢٢٧)، وغمز عيون البصائر لأحمد الحموي (٢/ ٥٢).

لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا.

قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ(١).

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَلِيٍّ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما: كَيْفَ تُقَاتِلُ. وَقَالَ: لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ. وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، وَقُتَيْبَةَ(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ(٣).

[٣٢٣٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ. (ح)

قَالَ: وأبنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، ثنا أَبُو مَعْمَرٍ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ [س١٢٧/أ] جَدِّهِ(٤) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**فِي كُلِّ إِبِلٍ سَائِمَةٍ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، لَا تُفَرَّقُ إِبِلٌ عَنْ حِسَابِهَا، مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا فَلَهُ أَجْرُهَا، وَمَنْ مَنَعَهَا، فَإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطْرَ إِبِلِهِ عَزْمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ(٥) رَبِّنَا، لَا يَحِلُّ لِآلِ مُحَمَّدٍ(٦) مِنْهَا**

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٦).

(٢) صحيح البخاري (٩/ ١٥، ٩٣).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٨).

(٤) في (س): «جدته»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية، والمختصر (ق٨٧/ ب).

(٥) في (س): «عزمة».

(٦) في (س): «لمحمد».

شَيْءٌ[١]».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ[٢].

جَدُّهُ: مُعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيُّ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى أَخْذِهَا مِنْهُ قَهْرًا، فَأَمَّا أَخْذُ غَيْرِهَا مَعَهَا، فَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ كَانَ ذَلِكَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي تُضَعَّفُ الْغَرَامَةُ عَلَى مَنْ غَلَّ أَوْ سَرَقَ.

وَقَدْ صَارَ [ش٨٨/أ] تَضْعِيفُ الْغَرَامَةِ مَنْسُوخًا، وَبَقِيَ جَوَازُ الْأَخْذِ دُونَ التَّضْعِيفِ عَلَى ظَاهِرِهِ.

[٣٢٣٩] *أخبرنا* أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أبنا مَالِكٌ، عَنْ عُمَرَ[٣] بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ: كُنْتُ إِذَا جِئْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْبِضُ مِنْهُ عَطَائِي سَأَلَنِي: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ مَالٍ وَجَبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ؟ فَإِنْ قُلْتُ: نَعَمْ، أَخَذَ مِنْ عَطَائِي زَكَاةَ ذَلِكَ الْمَالِ، وَإِنْ قُلْتُ: لَا، دَفَعَ إِلَيَّ عَطَائِي[٤].

❁ ❁ ❁

(١) في (س): «شيئا».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦١).

(٣) في (س): «عمرو»، والمثبت أصل الرواية ومصادر ترجمته.

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٤٣).

مَسْأَلَةٌ (٢١٤)

وَلَا زَكَاةَ فِي سَائِمَةِ الْخَيْلِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: فِي كُلِّ فَرَسٍ سَائِمَةٍ إِذَا كَانَ ذُكُورًا وَإِنَاثًا [دِينَارٌ][٢]، أَوْ عَشَرَةُ دَرَاهِمَ[٣].

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣٢٤٠] أخبرنا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ، أنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا وُهَيْبٌ[٤]. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أبنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكٍ، - وَقَالَ وُهَيْبٌ:

---

(١) انظر: الأم (٣/ ٦٥)، ومختصر المزني (ص ٦٨)، والحاوي الكبير (٣/ ١٩١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٦٥)، والمجموع (٥/ ٣١٠).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من المختصر (ق٨٨/ أ).

(٣) انظر: الأصل (٢/ ٥٧)، والمبسوط (٢/ ١٨٨)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٩٠)، وبدائع الصنائع (٢/ ٣٤).

(٤) في (س): «وهب»، والمثبت من سياق الإسناد كما سيأتي.

ثنا خُثَيْمُ بْنُ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِي عَبْدِ الْمُسْلِمِ، وَلَا فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ**».

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ عَلَى الْمُؤْمِنِ فِي عَبْدِهِ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي فَرَسِهِ**».

وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: «**لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ**».

اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي **الصَّحِيحِ**؛ فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ[1]. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى[2].

وَرَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ خُثَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا صَدَقَةَ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ، وَلَا فِي فَرَسِهِ**».

[٣٢٤١] **أخبرناه** أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أنا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، ثنا حَاتِمٌ، فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ حَاتِمٍ[3].

[٣٢٤٢] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، [س١٢٧/ ب] كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[4] بْنِ دِينَارٍ. (ح)

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ١٢١).

(٢) صحيح مسلم (٣/ ٦٧).

(٣) المصدر السابق (٣/ ٦٧).

(٤) في (س): «عمر»، والمثبت من أصل الرواية.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ[١] بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أبنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّفَّارُ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ**»[٢]. لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى[٣].

وَرَوَاهُ مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِرَاكٍ، وَزَادَ فِيهِ: «**إِلَّا صَدَقَةَ الْفِطْرِ**»[٤].

[٣٢٤٣] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَنَّاطُ[٥]، ثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَخْبَرَنِي مَكْحُولٌ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي فَرَسِهِ، وَلَا فِي عَبْدِهِ، وَلَا فِي وَلِيدَتِهِ**».

[٣٢٤٤] **قال** أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ[٦].

[٣٢٤٥] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ،

---

(١) في (س): «الحسن»، تحريف.

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٦٥).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ٦٧).

(٤) المصدر السابق (٣/ ٦٨).

(٥) في (س): «الخياط»، والمثبت من أصل الرواية.

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق١١٣/ أ).

ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ[١]، أبنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ عَفَوْتُ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ؛ فَهَاتُوا صَدَقَةَ الرِّقَةِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ، وَلَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةٍ شَيْءٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ، فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ**»[٢].

[٣٢٤٦] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَوْذَبٍ[٣]، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**قَدْ عَفَوْتُ لَكُمْ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ؛ فَأَدُّوا[٤] زَكَاةَ الْأَمْوَالِ**»[٥].

[٣٢٤٧] **أخبرنا** عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ، أبنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ حَمَّادٍ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أبنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**قَدْ عَفَوْتُ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، وَلَكِنْ هَاتُوا صَدَقَةَ الْأَمْوَالِ**»[٦].

[٣٢٤٨] **أخبرنا** عَلِيُّ بْنُ بِشْرَانَ، أبنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا

---

(١) في (س): «عمر بن علي»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٩).

(٣) في الأصل: «ابن شريف»، والمثبت من كتب التراجم، وهو: عبد الله بن عمر بن أحمد بن علي بن شوذب، أبو محمد الواسطي المقرئ المحدث. ترجمه الذهبي في تاريخ الإسلام (٧/ ٧٨١) ط د بشار بروايته عن: شعيب بن أيوب الصريفيني. والله أعلم.

(٤) في (س): «فإنها»، والمثبت من جامع ابن وهب، ومن مصادر التخريج.

(٥) أخرجه ابن وهب في الجامع (ص١١٢) من طريق سفيان به.

(٦) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار، مسند عمر (٢/ ٩٤٥) من طريق ابن أبي مريم به، وفيه: «ولكن هاتوا صدقة الأموال ربع العشر».

يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، ثنا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي أَبُو مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَفَوْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْجَبْهَةِ، وَالْكُسْعَةِ، وَالنُّخَّةِ**».

قَالَ بَقِيَّةُ: الْجَبْهَةُ: الْخَيْلُ، وَالْكُسْعَةُ: الْبِغَالُ وَالْحَمِيرُ، وَالنُّخَّةُ: الْمُرَبَّيَاتُ فِي الْبُيُوتِ(١).

[٣٢٤٩] **أخبرنا** عَلِيُّ بْنُ بِشْرَانَ، أنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا يَحْيَى، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ أَبُو عَمْرٍو، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا صَدَقَةَ فِي الْكُسْعَةِ، وَالْجَبْهَةِ، وَالنُّخَّةِ**».

فَسَّرَهُ أَبُو عَمْرٍو؛ الْكُسْعَةُ: الْحَمِيرُ، وَالْجَبْهَةُ: الْخَيْلُ، وَالنُّخَّةُ: الْعَبِيدُ(٢).

وَرَوَاهُ(٣) سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي كِتَابِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ(٤).

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا(٥).

وَرَوَاهُ جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا(٦).

---

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ١٢٧) بسنده ومتنه، وأخرجه البخاري (٢/ ١٢١) ومسلم (٣/ ٦٧) من حديث أبي هريرة بمعناه.

(٢) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٤/ ١٤١٧) من طريق يحيى بن أيوب به.

(٣) في (س): «ورواية»، والمثبت يقتضيه السياق.

(٤) تقدم في رقم (٣١٤٩).

(٥) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ١٢٨).

(٦) المصدر السابق (٨/ ١٢٨).

وَفِيمَا رَوَيْنَا غُنْيَةٌ عَنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ، [س١٢٨/أ] وَفِيمَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ.

[٣٢٥٠] **أخبرنا** أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أبنا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ؛ أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ قَالُوا لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رضي الله عنه: خُذْ مِنْ خَيْلِنَا وَرَقِيقِنَا صَدَقَةً، فَأَبَى، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَأَبَى، فَكَلَّمُوهُ أَيْضًا، فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رضي الله عنهما: إِنْ أَحَبُّوا فَخُذْهَا مِنْهُمْ، وَارْدُدْهَا عَلَيْهِمْ، وَارْزُقْ رَقِيقَهُمْ(١).

قَالَ مَالِكٌ: ارْدُدْهَا عَلَيْهِمْ أَيْ: ارْدُدْهَا عَلَى فُقَرَائِهِمْ(٢).

[٣٢٥١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الصَّيْدَلَانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه، فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا أَمْوَالًا؛ خَيْلًا وَرَقِيقًا، نُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطُهُورٌ، قَالَ: مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ قَبْلِي فَأَفْعَلَهُ، فَاسْتَشَارَ عُمَرُ عَلِيًّا رضي الله عنهما فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: هُوَ حَسَنٌ إِنْ لَمْ تَكُنْ جِزْيَةً يُؤْخَذُونَ بِهَا رَاتِبَةً(٣).

وَرُوِيَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ كَمَا رَوَاهُ مُسْنَدًا، وَعَلَى هَذَا إِجْمَاعُ التَّابِعِينَ.

[٣٢٥٢] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ

---

(١) أخرجه في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٨١/ أ).

(٢) المصدر السابق (ق٨١/ ب).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٦).

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ صَدَقَةِ الْبَرَاذِينِ، فَقَالَ: وَهَلْ فِي الْخَيْلِ صَدَقَةٌ[1]؟!

[٣٢٥٣] **أخبرنا** أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرِجَانِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ كِتَابٌ مِنْ[2] عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَبِي وَهُوَ بِمِنًى: أَلَّا[3] تَأْخُذَ مِنَ الْخَيْلِ، وَلَا مِنَ الْعَسَلِ صَدَقَةً[4].

[٣٢٥٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سَعْدٍ: هَلْ فِي الْخَيْلِ، وَالرَّقِيقِ، وَالْعَسَلِ صَدَقَةٌ؟ قُلْتُ: لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ صَدَقَةٌ. فَقَالَ: هَذِهِ رِوَايَةٌ مَدِينِيَّةٌ؟ فَقُلْتُ لَهُ: صَلَاةُ الْعَتَمَةِ مَدِينِيَّةٌ.

وَاعْتِمَادُهُمْ فِي الْمَسْأَلَةِ عَلَى مَا:

[٣٢٥٥] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ الْأَهْوَازِيُّ بِنَيْسَابُورَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْإِصْطَخْرِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى بْنِ بَحْرٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ حَمَّادٍ الْإِصْطَخْرِيُّ، ثنا أَبُو يُوسُفَ، عَنْ غُورَكِ بْنِ الْحِصْرِمِ[5] أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ

---

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٦٦).

(٢) في (س): «إلى»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) في (س): «لا»، والمثبت من المصدر السابق.

(٤) أخرجه في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٨١/ أ).

(٥) في (س): «الخضرم»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ١٣٢) وتصحف في طبعة =

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فِي الْخَيْلِ السَّائِمَةِ فِي كُلِّ فَرَسٍ دِينَارٌ**»(١).

وَبِئْسَ(٢) الْمُعْتَمَدُ؛ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَرْوِيهِ مَجْهُولٌ لَا تُعْرَفُ عَدَالَتُهُ.

[قَالَ(٣) عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: تَفَرَّدَ بِهِ غُورَكٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا، وَمَنْ دُونَهُ ضُعَفَاءُ(٤).

هَذَا، وَقَدِ احْتَالُوا فِي الِاسْتِدْلَالِ بِأَخْبَارٍ رُوِيَتْ لِأَسْبَابٍ مَعْلُومَةٍ، وَنُقِلَتْ لِمَعَانٍ مَعْرُوفَةٍ، وَسِيقَتْ لِأَحْكَامٍ أُخَرَ سِوَى مَا زَعَمُوا، لَمَّا لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُمْ رِوَايَةُ غُورَكٍ؛ لِكَوْنِهَا ضَعِيفَةً وَلَا يَشُكُّ فِيهَا حَدِيثِيٌّ، وَتَرَكُوا الْحَدِيثَ الصَّحِيحَ الْمَشْهُورَ الصَّرِيحَ بِالْمَذْكُورِ فِيهِ وَالْمَقْصُودِ بِهِ، وَأَمَّا قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي **الصَّحِيحَيْنِ** فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي خَالِدٍ حِينَ قِيلَ إِنَّهُ مَنَعَ: «**وَأَمَّا خَالِدٌ، فَإِنَّكُم تَظْلِمُونَ خَالِدًا وَقَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»(٥).

فَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْقَصْدَ بِذَلِكَ تَحْسِينُ أَمْرِهِ، وَإِظْهَارُ عُذْرِهِ، فَكَأَنَّهُ ﷺ قَالَ: إِنَّ خَالِدًا قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَلَا أَرَاهُ يَبْخَلُ بِدَفْعِ الزَّكَاةِ، وَيَمْتَنِعُ مِنْ أَدَائِهَا، وَهُوَ وَإِنْ تَأَخَّرَ دَفْعُهَا، فَعَنْ قَرِيبٍ سَيُدْرِكُهَا، أَوْ أَنَّ خَالِدًا قَدِ احْتَبَسَ أَمْوَالَهُ حَتَّى أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَلَا شَيْءَ

= هجر (٨/ ١٣٢). له ترجمة في: تبصير المنتبه (٢/ ٥٠٦)، وتوضيح المشتبه (٣/ ٢٥١)، وانظر لسان الميزان (٦/ ٣١٠). قال ابن ناصر: «بمهملات مع كسر أوله وسكون ثانيه وكسر الراء والميم».

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٣٥) من طريق أحمد بن عبدان به.

(٢) في المختصر: «ونفس».

(٣) من هنا إلى نهاية المعقوفين سقط من (س)، واستدرك من المختصر، انظر التعليق عليه بعدُ.

(٤) سنن الدارقطني (٣/ ٣٥).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ١٢٢)، ومسلم (٣/ ٦٨).

عَلَيْهِ، وَيُؤَكِّدُهُ جَمْعُهُ بَيْنَ أَدْرَاعِهِ وَأَعْتُدِهِ، وَإِجْمَاعُنَا عَلَى أَنَّهُ لَا زَكَاةَ فِي الدُّرُوعِ حَسَبَ مَا يُوجِبُونَهُ فِي الْخَيْلِ، أَوْ كَأَنَّهُ طَلَبَ زَكَاةَ التِّجَارَةِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كَيِّ مَانِعِ حَقِّ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِهَا، وَأَنَّ مَانِعَ حَقِّ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ يُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، الْحَدِيثَ الْمَشْهُورَ، وَقَالَ فِيهِ عَنِ الْخَيْلِ: «**وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا، وَلَا فِي رِقَابِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ**»[(١)]. فَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْقَصْدَ مِنْ ذَلِكَ الْحَثُّ عَلَى الْخَيْرِ وَفِعْلِ الْمَعْرُوفِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ الْإِبِلَ قَالَ: «**وَمِنْ حَقِّهَا حَلْبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا**».

وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهَا؟ يَعْنِي: الْإِبِلَ وَالْبَقَرَ وَالْغَنَمَ، قَالَ: «**إِطْرَاقُ فَحْلِهَا، وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا، وَمَنِيحَتُهَا وَحَلْبُهَا عَلَى الْمَاءِ، وَحَمْلٌ**][(٢)] [س١٢٩/ب] **عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»[(٣)].

وَإِذَا كَانَ هَذَا الْخَبَرُ مُحْتَمِلًا لِمَا ذَكَرْنَا، فَنَحْمِلُهُ عَلَيْهِ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: «**لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ**».

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٢٥٦] **أخبرنا** أَبُو نَصْرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، أبنا أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِيُّ، أبنا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، أبنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمَرَّدٌ[(٤)]، أَنَّ حُيَيَّ بْنَ يَعْلَى أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ٧٠).

(٢) ما بين المعقوفين يتمثل في الوجه: [١٢٨/ب] و[١٢٩/أ] وقد سقطا من (س)، واستدركناه من المختصر (٢/ ٤٤٧).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ٧٣).

(٤) هو: عمرد بن الحسن، مترجم في تاريخ البخاري (٧/ ٨٨).

يَعْلَى يَقُولُ: ابْتَاعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أُمَيَّةَ - أَخُو يَعْلَى - مِنْ رَجُلٍ فَرَسًا أُنْثَى بِمِائَةِ قَلُوصٍ، فَبَدَا لَهُ فَنَدِمَ الْبَائِعُ، فَأَتَى عُمَرَ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ يَعْلَى وَأَخَاهُ غَصَبَانِي فَرَسًا. فَكَتَبَ عُمَرُ ﷺ إِلَى يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ أَنِ الْحَقْ بِي. فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْخَيْلَ لَتَبْلُغُ هَذَا عِنْدَكُمْ؟ قَالَ: مَا عَلِمْتُ فَرَسًا بَلَغَ هَذَا قَبْلَ هَذِهِ. قَالَ عُمَرُ ﷺ: فَنَأْخُذُ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةً، وَلَا نَأْخُذُ مِنَ الْخَيْلِ شَيْئًا، خُذْ مِنْ كُلِّ فَرَسٍ دِينَارًا. قَالَ: فَضَرَبَ عَلَى الْخَيْلِ دِينَارًا دِينَارًا[1].

قُلْنَا: فِي ثُبُوتِهِ كَلَامٌ وَنَظَرٌ؛ فَإِنْ ثَبَتَ فَإِنَّمَا أَمَرَ عُمَرُ ﷺ بِذَلِكَ حِينَ أَحَبَّهُ أَرْبَابُهَا، كَمَا رَوَيْنَا فِي أَدِلَّتِنَا عَنْهُ ﷺ[2].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٣٦) من طريق ابن جريج به. وفيه تصحف: «عمرد» إلى: «عمرو»، وكذلك: «حيي» إلى: «يحيى».

(٢) هنا في المختصر (٢/ ٤٤٧) زيادة تقدر بنصف ورقة خطية وغير موجودة في أصلنا الخطي، وهي من تصرف المختصر حيث أعاد ذكر أدلة البيهقي التي تقدم ذكرها في المسألة (٢١٤). والله أعلم.

مَسْأَلَةٌ (٢١٥)

[ش٨٨/ب]

وَالْعُشْرُ لَا يَجِبُ فِيمَا نَقَصَ عَنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجِبُ فِي الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ(٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣٢٥٧] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ(٣) وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكٌ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَسَمَّى آخَرِينَ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى الْمَازِنِيَّ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ**(٤) **أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ**»(٥).

[٣٢٥٨] *أخبرناه* الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا مَالِكٌ،

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٣٩)، ومختصر المزني (ص ٧١)، والحاوي الكبير (٣/ ٢٠٩)، ونهاية المطلب (٣/ ٢٢٩)، والمجموع (٥/ ٤٣٧).

(٢) انظر: الأصل (٢/ ١٢١)، والمبسوط (٣/ ٣)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٢١)، وبدائع الصنائع (٢/ ٣٠).

(٣) في (س): «الحسن»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٤) في (س): «خمس»، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ١٠٨).

عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ**»(١).

[٣٢٥٩] **قال**: وأبنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى الْمَازِنِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ**»(٢).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ(٤).

[٣٢٦٠] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ(٥)، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أبنا الرَّبِيعُ، أبنا الشَّافِعِيُّ، أبنا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ(٦) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي [س١٢٨/أ] سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ**»(٧).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ(٨) مَالِكٍ(٩).

[٣٢٦١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ

---

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٧٦).
(٢) المصدر السابق (٣/ ٧٦).
(٣) صحيح البخاري (٢/ ١١٦).
(٤) صحيح مسلم (٣/ ٦٦).
(٥) في (س): «أبو بكر الحسين»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.
(٦) في (س): «عن»، والمثبت من أصل الرواية.
(٧) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٧٦).
(٨) في (س): «بن»، والمثبت من صحيح البخاري.
(٩) صحيح البخاري (٢/ ١١٩).

إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا صَدَقَةَ فِي حَبٍّ وَلَا تَمْرٍ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ**»(١).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ(٢).

[٣٢٦٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، قَالُوا: ثنا [أَبُو](٣) الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِمْلَاءً - ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ**»(٤).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ وَهَارُونَ الْأَيْلِيِّ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ(٥).

[٣٢٦٣] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا الْحُسَيْنُ(٦) بْن الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، ثنا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ:

---

(١) أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (ص١٣٠)

(٢) صحيح مسلم (٣/ ٦٧).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ١٠٩).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ٦٧).

(٦) في (س): «الحسن»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف ومصادر ترجمته.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا زَكَاةَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَرْثِ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ، فَإِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ فَفِيهِ الزَّكَاةُ، وَالْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعًا، وَلَا زَكَاةَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْفِضَّةِ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوَاقٍ، وَالْوُقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا**»(١).

[٣٢٦٤] **أخبرنا** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أبنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أبنا مَعْمَرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةٍ**(٢) **أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَبْعِرَةٍ صَدَقَةٌ**»(٣).

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٢٦٥] **أخبرنا** الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ سَنَّ فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ وَكَانَ عَثَرِيًّا الْعُشْرَ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفَ الْعُشْرِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ(٤). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ(٥).

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٨٣) من طريق محمد بن يزيد بن سنان به.

(٢) في (س): «خمس»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ١٣٩) وليس فيه: «ولا فيما دون خمس أبعرة صدقة» بل توجد هذه العبارة في المصنف بإسناد مختلف.

(٤) صحيح البخاري (٢/ ١٢٦).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ٦٧).

وَالْقَصْدُ مِنْ [س١٣٠/ب] هَذَا الْخَبَرِ بَيَانُ مَا يَجِبُ فِيهِ الْعُشْرُ، أَوْ نِصْفُ الْعُشْرِ، فَأَمَّا بَيَانُ النِّصَابِ الَّذِي يَجِبُ فِيهِ الْعُشْرُ أَوْ نِصْفُ الْعُشْرِ، فَهُوَ مُسْتَفَادٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ قَبْلَهُ.

[٣٢٦٦] **وأخبرنا** عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّفَّارُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِي أَقَلَّ مِنْ أَرْبَعِينَ مِنَ الْغَنَمِ شَيْءٌ، وَلَا فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ شَيْءٌ، وَلَا فِي أَقَلَّ مِنْ عِشْرِينَ مِثْقَالًا مِنَ الذَّهَبِ شَيْءٌ، وَلَا فِي أَقَلَّ مِنْ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ شَيْءٌ، وَلَا فِي أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، وَالْعُشْرُ فِي التَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَمَا سُقِيَ سَيْحًا فَفِيهِ الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالْغَرْبِ فَفِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ**»[1].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٢٤).

مَسْأَلَةٌ (٢١٦)

وَيُخْرَصُ النَّخْلُ وَالْكَرْمُ إِذَا بَدَا صَلَاحُهُمَا[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْخَرْصُ كَالْقِمَارِ وَالْمَيْسِرِ لَا يَصِحُّ الِاعْتِمَادُ عَلَيْهِ[٢].

[٣٢٦٧] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَاذَانَ الْبَغْدَادِيُّ بِهَا، أبنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ الْحَارِثِيُّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَأَتَيْنَا وَادِيَ الْقُرَى عَلَى حَدِيقَةٍ لِامْرَأَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اخْرُصُوهَا**». فَخَرَصْنَاهَا وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ أَوْسُقٍ وَقَالَ: «**أَحْصِيهَا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَيْكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ**». وَانْطَلَقْنَا حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّهَا سَتَهُبُّ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيَشُدَّ عِقَالَهُ**». فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ

---

(١) انظر: الأم (٣/ ٨٠)، ومختصر المزني (ص ٧٠)، والحاوي الكبير (٣/ ٢٢٥)، والمجموع (٥/ ٤٥٩).

(٢) انظر: المبسوط (٢٣/ ٦)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٤/ ٤٧)، والبناية شرح الهداية (٣/ ٤٣٢).

الرِّيحُ حَتَّى أَلْقَتْهُ بِجَبَلَيْ[١] طَيِّءٍ، وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلْمَاءِ صَاحِبِ[٢] أَيْلَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكِتَابٍ وَأَهْدَى لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، فَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْدَى لَهُ بُرْدًا، ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا إِلَى وَادِي الْقُرَى، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيقَتِهَا كَمْ بَلَغَ ثَمَرُهَا؟ [فَقَالَتْ][٣]: عَشَرَةَ أَوْسُقٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنِّي مُسْرِعٌ[٤]، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ[٥]، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ**». فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «**هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أُحُدٌ وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ**». ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ**، [س١٣١/أ] **وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ**»، فَلَحِقَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ[٦]، فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ[٧]: أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيَّرَ دُورَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلَنَا آخِرًا. فَأَدْرَكَ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَيَّرْتَ دُورَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْتَنَا آخِرًا، فَقَالَ: «**أَوَلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ؟**».

---

(١) في (س): «بجبل»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من صحيح مسلم، ودلائل النبوة (٥/ ٢٣٨).

(٢) في (س): «أصحاب».

(٣) في (س): «ثلاث».

(٤) تقرأ في (س): «متبرع».

(٥) في (س): «فليتبرع».

(٦) في شرح القسطلاني: «فلحقْنا بسكون القاف، سعد بن عبادة بنصب سعد على المفعولية... ولأبي ذر: فلحقَنا بفتح القاف بصيغة الماضي، ونا مفعول، سعد بن عبادة بالرفع فاعله» (٦/ ١٥٣).

(٧) في (س): «أبو السيد».

لَفْظُ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ(١). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ(٢).

[٣٢٦٨] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ(٣) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ فِي كِتَابِ السُّنَنِ، أبنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ(٤)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ التَّمَّارِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي زَكَاةِ الْكَرْمِ «**يُخْرَصُ كَمَا تُخْرَصُ النَّخْلُ، ثُمَّ تُؤَدَّى زَكَاتُهُ زَبِيبًا كَمَا تُؤَدَّى زَكَاةُ النَّخْلِ تَمْرًا**»(٥).

لَفْظُ حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ، وَزَادَ فِيهِ(٦):

[٣٢٦٩] **وبإسناده** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ مَنْ يَخْرُصُ عَلَى النَّاسِ كُرُومَهُمْ وَثِمَارَهُمْ(٧).

وَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ

---

(١) صحيح مسلم (٧/ ٦١).

(٢) صحيح البخاري (٣/ ٢١)، (٥/ ٣٣)، (٦/ ٨).

(٣) في (س): «الحسن»، والمثبت من أسانيد المؤلف.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٢٢).

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٧٩).

(٦) كتب فوقها في (س): «ملحق».

(٧) المصدر السابق (٣/ ٨٠).

وَمَعْنَاهُ[١].

[٣٢٧٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا شُعْبَةُ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكٍ الشَّهِيدُ رحمه الله، أبنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ نِيَارٍ، قَالَ: أَتَانَا سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ إِلَى مَجْلِسِنَا، فَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا خَرَصْتُمْ فَدَعُوا الثُّلُثَ**» وَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى: فَدَعُوا الثُّلُثَ[٢] «**فَإِنْ**[٣] **لَمْ تَدَعُوا الثُّلُثَ فَدَعُوا الرُّبُعَ**»[٤].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ[٥].

[٣٢٧١] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا قَالَتْ وَهِيَ تَذْكُرُ شَأْنَ خَيْبَرَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ إِلَى يَهُودَ، فَيَخْرِصُ النَّخْلَ حِينَ[٦] يَطِيبُ قَبْلَ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ يُخَيِّرُ يَهُودَ يَأْخُذُونَهُ بِذَلِكَ الْخَرْصِ، أَمْ يَدْفَعُونَهُ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ الْخَرْصِ، لِكَيْ[٧] يُحْصِيَ الزَّكَاةَ قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ الثِّمَارُ أَوْ تُفَرَّقَ[٨].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠/ ١١١) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق به.

(٢) يقصد رواية يحيى عن شعبة التي أخرجها الحاكم في المستدرك عند إخراجه لهذا الحديث.

(٣) في (س): «وإن» والمثبت من أصل الرواية.

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ٥٦١).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٠).

(٦) في (س): «حتى»، والمثبت من أصل الرواية.

(٧) في (س): «لكن»، والمثبت من المصدر السابق.

(٨) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٢٩٩).

[٣٢٧٢] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أبنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أبنا أَبُو يَعْلَى، ثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ [س١٣١/ب] بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَنِي النَّضِيرِ، فَأَقَرَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا كَانُوا، وَجَعَلَهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، فَبَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ، فَخَرَصَهَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، أَنْتُمْ أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ؛ قَتَلْتُمْ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ، وَافْتَرَيْتُمْ عَلَى اللَّهِ، وَلَيْسَ يَحْمِلُنِي بُغْضِي إِيَّاكُمْ أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ، قَدْ خَرَصْتُ عَلَيْكُمْ عِشْرِينَ أَلْفَ وَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ، إِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ فَلِي. قَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ. قَالُوا: قَدْ أَخَذْنَا فَاخْرُجُوا عَنَّا[١].

[٣٢٧٣] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أبنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أبنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِيَهُودِ خَيْبَرَ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ: «**أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ عَلَى أَنَّ التَّمْرَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ**». قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ، فَيَخْرِصُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ يَقُولُ: إِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَلِي. فَكَانُوا يَأْخُذُونَهُ[٢].

[٣٢٧٤] **وبإسناده** أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ، فَيَخْرِصُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ يَهُودَ[٣].

[٣٢٧٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

---

(١) أخرجه ابن طهمان في مشيخته (ص٨٧).

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ٨٤).

(٣) المصدر السابق (٣/ ٨٥).

ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَنَافِعٍ قَالَا: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْلِيَ أَهْلَهَا مِنْهَا، فَقَالُوا: دَعْنَا فِيهَا فَنَحْنُ أَعْلَمُ بِعَمَلِهَا وَعِلَاجِهَا مِنْكُمْ. فَأَقَرُّوهَا مَا شَاءُوا - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: أَظُنُّهُ مَا شَاءَ الْأُمَرَاءُ - أَنْ يَعْمَلُوهَا بِالنِّصْفِ، فَلَمَّا بَلَغَ صِرَامُهَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ رضي الله عنه يُقَاسِمُهُمْ، فَلَمَّا أَتَاهُمْ قَالُوا: أَتَاكُمْ مِنْ عِنْدِ رَجُلٍ هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْكُمْ. قَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ رَجُلٍ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيَّ، وَاللَّهِ، يَعْنِي: لَأَنْتُمْ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ عَدَدِكُمْ مِنَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، أَوْ قَالَ: أَهْوَنُ عَلَيَّ. فَخَرَصَ عَلَيْهِمْ خَرْصًا فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَأْخُذُوا وَنُوَفِّيكُمْ وَتُوَفُّونَا حَقَّنَا، وَيَكُونَ لَكُمُ الْكَرَبُ وَالسَّعَفُ؛ فَهُوَ رَافِقٌ بِكُمْ. فَأَخَذُوهُ وَأَوْفَوْهُ حَقَّهُ، فَكَانُوا كَذَلِكَ حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ رضي الله عنه، فَقُلْتُ لِنَافِعٍ: وَلِمَ أَجْلَاهُمْ عُمَرُ رضي الله عنه؟ فَقَالَ: مِنْ أَجْلِ ابْنِ عُمَرَ. فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ؟ قَالَ: دَفَعُوهُ [س١٣٢/أ] مِنْ فَوْقِ بَيْتٍ فَفَدِعَتْ رِجْلُهُ. فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ؟ قَالَ: لِلِّسَانِ[1].

[٣٢٧٦] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا أَحْمَدُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ[2] قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ قَالَ: إِنَّمَا خَرَصَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ عَامًا وَاحِدًا، فَأُصِيبَ يَوْمَ مُؤْتَةَ، ثُمَّ إِنَّ جَبَّارَ بْنَ صَخْرِ بْنِ خَنْسَاءَ كَانَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ابْنِ رَوَاحَةَ، فَخَرَصَ عَلَيْهِمْ[3].

---

(١) أخرجه ابن زنجويه في الأموال (٣/ ١٠٦٧) عن نافع من طريق آخر بمعناه.

(٢) في (س): «ثنا أحمد بن يونس، عن أبي إسحاق»، والمثبت من كتب التراجم، والمعجم الكبير للطبراني وأحمد هو: ابن عبد الجبار، ويونس هو: ابن بكير.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/ ٢٧٠) من طريق يونس بن بكير به.

[٣٢٧٧] **أخبرنا** أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَنْبٍ، أبنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: قَالَ يَحْيَى: وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ إِلَى خَيْبَرَ يُقَاسِمُ الْيَهُودَ ثِمَارَهَا، وَكَانَ ثَمَرُهَا قَسْمًا بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَيْنَ الْيَهُودِ شَطْرَيْنِ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ جَمَعُوا مِنْ حُلِيِّ نِسَائِهِمْ حُلِيًّا، فَقَالُوا: لَكَ ذَلِكَ، وَخَفِّفْ عَنَّا وَتَجَاوَزْ لَنَا فِي الْقَسْمِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، إِنَّكُمْ لَأَبْغَضُ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيَّ وَمَا ذَاكَ بِحَامِلِي عَلَى أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ، فَأَمَّا مَا عَرَضْتُمْ مِنَ الرِّشْوَةِ فَسُحْتٌ، وَإِنَّا لَا نَأْكُلُهَا. فَقَالَتِ الْيَهُودُ: بِهَذَا تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ.

[٣٢٧٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا أَبُو بَكْرٍ[1] بْنُ إِسْحَاقَ، أبنا أَبُو الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بَعَثَهُ عَلَى خَرْصِ التَّمْرِ، وَقَالَ: إِذَا أَتَيْتَ أَرْضًا فَاخْرِصْهَا، وَدَعْ لَهُمْ قَدْرَ مَا يَأْكُلُونَ[2].

هَذَا إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ، وَرُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ فِي مَسْأَلَةِ الْعَرَايَا، دَلِيلٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَهُوَ مُخَرَّجٌ فِي كِتَابِ الْبُيُوعِ، وَكَذَلِكَ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ فِي مَسْأَلَةِ الْمُسَاقَاةِ، دَلِيلٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.



---

(١) في (س): «أبو بشر»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٠).

مَسْأَلَةٌ (٢١٧)

وَلَا شَيْءَ فِي الْخَضْرَاوَاتِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: فِيهَا الْعُشْرُ وَنِصْفُ الْعُشْرِ، إِلَّا فِي الْقَصَبِ، وَالْحَطَبِ، وَالتِّبْنِ، وَالسَّعْفِ[٢].

[٣٢٧٩] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أبنا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ[٣].

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ[٤]، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشِّرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: عِنْدَنَا كِتَابُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالتَّمْرِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: [س١٣٠/ب] هَذَا حَدِيثٌ قَدِ احْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِجَمِيعِ رُوَاتِهِ، وَمُوسَى بْنُ طَلْحَةَ تَابِعِيٌّ كَبِيرٌ لَا يُنْكَرُ لَهُ أَنْ يُدْرِكَ أَيَّامَ مُعَاذٍ[٥] رضي الله عنه[٦].

---

(١) انظر: الحاوي الكبير (٣/ ٥٠)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣/ ٥٠)، والمجموع (٥/ ٤٣٢).

(٢) انظر: المبسوط (٣/ ٢)، والهداية شرح البداية (١/ ١٠٧)، والبناية شرح الهداية (٣/ ٤١٧)، وفتح القدير (٢/ ٢٤٨).

(٣) في (س): «بن حسان»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق١٠٣/ ب).

(٥) في (س): «يذكرك بأمر معاذ»، والمثبت من أصل الرواية.

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٧).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ فِي الْجَامِعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ قَالَ: بَعَثَ الْحَجَّاجُ مُوسَى بْنَ الْمُغِيرَةِ عَلَى الْخُضَرِ وَالسَّوَادِ، فَقَالَ مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ، فَذَكَرَهُ[١].

وَشَاهِدُهُ مَا:

[٣٢٨٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ[٢] بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثنا عُمَيْرُ بْنُ مِرْدَاسٍ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ[٣]، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ، وَالْبَعْلُ، وَالسَّيْلُ الْعُشْرُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ**».

وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي التَّمْرِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالْحُبُوبِ، فَأَمَّا الْقِثَّاءُ، وَالْبِطِّيخُ، وَالرُّمَّانُ، وَالْقَصَبُ[٤]، فَقَدْ عَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[٥].

[٣٢٨١] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أبنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْأَزْرَقِ بِمِصْرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّفَّاحِ الْبَاهِلِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثنا ابْنُ نَافِعٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَالْقَصَبُ[٦]

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ١١٩) وفيه: «عبد الله بن عثمان» بدلا من: «عمرو بن عثمان»، وأيضا «خضر السواد» بدلا من: «الخضر والسواد».

(٢) في (س): «محمد بن عبد الرحمن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) في (س): «عبد الله»، والمثبت من المصدر السابق.

(٤) في السنن الكبير للمؤلف (٨/ ١٦٣): «والقضب» بالضاد المعجمة بسنده ومتنه. قال في سبل السلام (١/ ٥٣٠): «(وللدارقطني عن معاذ قال: فأما القثاء والبطيخ والرمان والقصب) بالقاف والصاد المهملة والضاد المعجمة معا».

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٧).

(٦) في (س): «والقضب»، والمثبت من أصل الرواية.

وَالْخُضَرُ فَعَفْوٌ عَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[١].

[٣٢٨٢] **أخبرنا** أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو[٢]، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رضي الله عنه لَمَّا أَتَى الْيَمَنَ لَمْ يَأْخُذِ الصَّدَقَةَ، إِلَّا مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ[٣].

وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

[٣٢٨٣] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ الشِّيرَازِيُّ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ، أبنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ[٤] قَالَا: أبنا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنهما حِينَ بَعَثَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ يُعَلِّمَانِ النَّاسَ أَمْرَ دِينِهِمْ: «**لَا تَأْخُذُوا**[٥] **الصَّدَقَةَ إِلَّا مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ: الشَّعِيرِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالزَّبِيبِ، وَالتَّمْرِ**»[٦].

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ، وَهُوَ مُتَّصِلٌ؛ فَإِنَّ سَمَاعَ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى صَحِيحٌ مِنْ أَبِيهِ.

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق١٠٣/ ب).

(٢) في (س): «أبو سعيد بن عمر»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٣) أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (ص١٤٤).

(٤) هو: محمد بن أحمد بن حاتم الداربردي المزكي المروزي.

(٥) في (س) والمختصر (ق٨٩/ أ): «تأخذ»، والمثبت من أصل الرواية.

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٨).

[٣٢٨٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَمُعَاذٍ رضي الله عنهما؛ أَنَّهُمَا حِينَ بُعِثَا إِلَى الْيَمَنِ لَمْ يَأْخُذَا إِلَّا مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ[1].

[٣٢٨٥] **وبإسناده** [س١٣٣/أ] ثنا يَحْيَى، نا وَكِيعٌ، نا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ؛ أَنَّهُ لَمَّا أَتَى الْيَمَنَ لَمْ يَأْخُذِ الصَّدَقَةَ إِلَّا مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ[2].

[٣٢٨٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ، نا الْحَسَنُ، نا يَحْيَى، نا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: فِي صَدَقَةِ الثِّمَارِ وَالزَّرْعِ مَا كَانَ مِنْ نَخْلٍ، أَوْ كَرْمٍ، أَوْ زَرْعٍ حِنْطَةٍ[3] أَوْ شَعِيرٍ، أَوْ سُلْتٍ، فَفِيهِ الْعُشْرُ، أَوْ نِصْفُ الْعُشْرِ[4].

[٣٢٨٧] **وأنبأني** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِجَازَةً، أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ الْحَافِظَ أَخْبَرَهُمْ، أنا أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ، وَابْنُ مَنِيعٍ قَالَا: أنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّ مُعَاذًا رضي الله عنه قَدِمَ الْيَمَنَ، فَأَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الْبُرِّ، وَالشَّعِيرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالذُّرَةِ، وَقَالَ: لَيْسَ فِي الْبِطِّيخِ، وَالْقِثَّاءِ، وَالْفَاكِهَةِ صَدَقَةٌ.

---

(١) أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (ص١٤٩).

(٢) المصدر السابق (ص١٤٩).

(٣) في أصل الرواية: «أو زرع أو حنطة».

(٤) المصدر السابق (ص١٤٩).

[٣٢٨٨] **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ[١] السُّلَمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ وَهْبٍ الْبُنْدَارُ، ثنا مُوسَى بْنُ [إِسْحَاقَ][٢] الْأَنْصَارِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، ثنا صَالِحُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ[٣]: جَرَتِ السُّنَّةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ زَكَاةٌ، وَالْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعًا؛ فَذَلِكَ ثَلَاثُمِائَةِ صَاعٍ مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ، وَلَيْسَ فِيمَا أَنْبَتَتِ الْأَرْضُ مِنَ الْخُضَرِ زَكَاةٌ[٤].

الِاعْتِمَادُ عَلَى مَا سَبَقَ.

وَرَوَى مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: الزَّكَاةُ فِي النَّخْلِ، وَالْعِنَبِ، وَالشَّعِيرِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالسُّلْتِ[٥].

[٣٢٨٩] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهِ النَّحْوِيُّ، نا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، نا أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَصْرِيُّ، ثنا الصَّقْرُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«لَيْسَ فِي الْخَضْرَاوَاتِ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي الْعَرَايَا صَدَقَةٌ، وَلَا فِي أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي الْعَوَامِلِ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي الْجَبْهَةِ صَدَقَةٌ»**.

---

(١) في (س): «الحسن»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) في (س): «قال»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق١١٣/ ب).

(٥) أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (ص١٤٩) من طريق موسى بن عقبة به.

قَالَ الصَّقْرُ[١]: الْجَبْهَةُ: الْخَيْلُ، وَالْبِغَالُ، وَالْعَبِيدُ[٢].

[٣٢٩٠] **أخبرنا** أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أبنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، نا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: لَيْسَ فِي الْخَضْرَاوَاتِ زَكَاةٌ[٣].

[٣٢٩١] **قال**: ونا يَحْيَى، نا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: لَيْسَ فِي الْخُضَرِ زَكَاةٌ[٤].

[٣٢٩٢] **وبإسناده**: نا يَحْيَى، نا أَبُو زُبَيْدٍ[٥]، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ [س١٣٣/ ب] قَالَ: لَيْسَ فِي زَرْعِ الصَّيْفِ صَدَقَةٌ[٦].

[٣٢٩٣] **وبإسناده** نا يَحْيَى، نا أَبُو زُبَيْدٍ[٧]، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، مِثْلَهُ[٨].

[٣٢٩٤] **أخبرنا** أَبُو سَعْدٍ[٩] الْمَالِينِيُّ، أنا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، نا عَبْدُ اللَّهِ[١٠] الْبَغَوِيُّ، نا أَبُو كَامِلٍ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، ثنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ،

---

(١) في (س): «جعفر»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق١٠٣/ أ).

(٣) أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (ص١٥٢).

(٤) المصدر السابق (ص١٥٢)، وفيه: «عبد الرحيم» بدلًا من: «عبد الرحمن»، وأيضا: «الخضراوات» بدلًا من: «الخضر».

(٥) في (س): «أبو زيد»، والمثبت من أصل الرواية، ومن مصادر ترجمته، وهو: عبثر بن القاسم، من رجال التهذيب.

(٦) المصدر السابق (ص١٥٢).

(٧) في (س): «أبو زيد»، والمثبت من أصل الرواية.

(٨) المصدر السابق (ص١٥٢).

(٩) في (س): «أبو سعيد»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(١٠) في (س): «عبيد الله»، والمثبت من أصل الرواية.

عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِي الْخَضْرَاوَاتِ صَدَقَةٌ**»(١).

[٣٢٩٥] **أخبرنا** أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّؤَاسِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحٍ السَّعْدِيِّ الْمَدَنِيِّ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ؛ أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَكَانَ عَامِلًا لَهُ عَلَى الطَّائِفِ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ قِبَلَهُ حِيطَانًا فِيهَا كُرُومٌ، وَفِيهَا مِنَ الْفِرْسِكِ، وَالرُّمَّانِ مَا هُوَ أَكْثَرُ غَلَّةً مِنَ الْكُرُومِ أَضْعَافًا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ يَسْتَأْمِرُهُ فِي الْعُشْرِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهَا عُشْرٌ. قَالَ: هِيَ مِنَ الْعِضَاهِ(٢) كُلِّهَا، فَلَيْسَ عَلَيْهَا عُشْرٌ(٣)(٤).

[٣٢٩٦] **أخبرنا** أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلُّوسَا بِأَسَدَابَاذِ هَمَذَانَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ -يَعْنِي: الْقَطِيعِيَّ- ثنا الْمَسْرُوقِيُّ -يَعْنِي: مُوسَى بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ- ثنا حَفْصُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّدَقَةَ مِنْ ثَمَانِيَةِ أَصْنَافٍ، ثُمَّ تُوضَعُ فِي ثَمَانِيَةِ(٥) أَسْهُمٍ، فَفَرَضَ فِي

---

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٢٠٠).

(٢) قوله: «العضاه» تقرأ في (س): «العضلة»، ورقم عليها الناسخ حرف (ط)، والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (٨/ ١٥٠).

(٣) في أصل الرواية: «صدقة».

(٤) أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (ص١٥١).

(٥) في (س): «ستة»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (١٣/ ٣٧٤).

الذَّهَبِ، وَالْوَرِقِ، وَالْإِبِلِ، وَالْبَقَرِ، وَالْغَنَمِ، وَالزَّرْعِ، وَالْكَرْمِ، وَالنَّخْلِ، وَتُوضَعُ فِي ثَمَانِيَةِ أَسْهُمٍ: فِي أَهْلِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾[1] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ[2].

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٢٩٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ، وَالْغَيْمُ الْعُشُورُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ الْعُشْرِ**»[3].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَغَيْرِهِ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ[4].

وَالْقَصْدُ مِنْ هَذَا الْخَبَرِ بَيَانُ مِقْدَارِ الْوَاجِبِ، فَأَمَّا الَّذِي يَجِبُ فِيهِ، فَمُسْتَفَادٌ مِنْ خَبَرِنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

❁ ❁ ❁

---

(١) سورة البقرة (آية: ٦٠).

(٢) أخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور (٧/ ٤١٩).

(٣) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ١١٢).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٧).

مَسْأَلَةٌ (٢١٨) [ش٨٩/أ]

وَالْعُشْرُ وَاجِبٌ فِيمَا يُسْتَنْبَتُ فِي أَرْضِ الْخَرَاجِ(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَجِبُ(٢).

وَالْكَلَامُ فِيهِ مِنْ طَرِيقَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُدَلَّ عَلَى وُجُوبِ الْعُشْرِ [س١٣٤/أ] مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ بِمَا:

[٣٢٩٨] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ(٣) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ التَّمَّارُ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْأَيْلِيُّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أنا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ السِّمَنَانِيُّ أَبُو بَكْرٍ، نا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أنا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ، وَالْأَنْهَارُ، وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ بَعْلًا الْعُشْرُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّوَانِي، أَوِ النَّضْحِ فَنِصْفُ الْعُشْرِ**»(٤).

---

(١) انظر: الأم (٨/ ٣٣٣)، والحاوي الكبير (٣/ ٢٥٢)، ونهاية المطلب (٨/ ٢٧٣)، والمجموع (٥/ ٤٧٨).

(٢) انظر: الأصل (٢/ ١٠٣)، والمبسوط (٢/ ٢٠٧)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٢٣)، وبدائع الصنائع (٢/ ٥٧).

(٣) في (س): «الحسن»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٢١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ[١].

وَالثَّانِي: أَنْ يَدُلَّ عَلَى أَنْ لَا خَرَاجَ عَلَى أَرْضِ مُسْلِمٍ، خِلَافَ مَا زَعَمَ أَبُو حَنِيفَةَ أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا اشْتَرَى أَرْضًا خَرَاجِيَّةً فِي دَارِ الْحَرْبِ، بَقِيَ عَلَيْهِ خَرَاجُهَا، وَأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَسْلَمَ عَلَى أَرْضٍ خَرَاجِيَّةٍ، بَقِيَ عَلَيْهِ خَرَاجُهَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ بِمَا:

[٣٢٩٩] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، نا أَبُو الْأَحْوَصِ، نا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ حَرْبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي أُمِّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا الْعُشُورُ**[٢] **عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَلَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُشُورٌ**[٣]»[٤].

[٣٣٠٠] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ، أنا أَبُو بَكْرٍ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، نا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ حَرْبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ[٥]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ: «خَرَاجٌ» مَكَانَ «الْعُشُورُ»[٦].

[٣٣٠١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، نا أَبُو شَيْخٍ الْحَرَّانِيُّ، نا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ[٧] بْنِ عَبْدَانَ، أنا أَبُو بَكْرٍ

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ١٢٦).

(٢) في (س): «العشر»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) في (س): «العشر»، والمثبت من المصدر السابق.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٢١٦).

(٥) في (س): «عبد الله»، والمثبت من أصل الرواية.

(٦) المصدر السابق (ق٢١٦).

(٧) في (س): «بن فهد»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، نا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، نا النُّفَيْلِيُّ، نا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ لَيْثٍ -وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ- عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ[1]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ: «**لَهُمْ مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَعَبِيدِهِمْ وَأَرْضِيهِمْ وَمَاشِيَتِهِمْ، لَيْسَ عَلَيْهِمْ فِيهِ إِلَّا صَدَقَةٌ**»[2].



(١) في (س): «بن بردة»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٠/ ٥٤٥٩) من طريق موسى بن أعين به.

مَسْأَلَةٌ (٢١٩)

وَالَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ أَرَاضِي الْعِرَاقِ، فَإِنَّمَا هُوَ كِرَاءٌ أَوْ ثَمَنٌ لَهَا عَلَى مَا نَذْكُرُهُ فِي تَفْصِيلِ الْمَذْهَبِ وَلَيْسَ بِخَرَاجٍ، وَأَصْلُ هَذَا أَنَّ أَرْضَ السَّوَادِ فُتِحَتْ عَنْوَةً [ثُمَّ][1] وَقَفَهَا عُمَرُ رضي الله عنه عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ فَالْمَأْخُوذُ عَنْهَا لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَجْرِي مَجْرَى الْأُجْرَةِ أَوِ الثَّمَنِ[2].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّهَا فُتِحَتْ صُلْحًا، وَلِلْإِمَامِ أَنْ يَضْرِبَ عَلَيْهَا خَرَاجًا[3].

[٣٣٠٢] *أخبرنا* الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ[4] الْحِيرِيُّ، [س١٣٤/ب] نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا الثِّقَةُ، عَنِ [ابْنِ] أَبِي خَالِدٍ[5]، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ[6] جَرِيرٍ قَالَ: كَانَتْ بَجِيلَةُ رُبُعَ النَّاسِ، فَقَسَمَ لَهُمْ رُبُعَ السَّوَادِ، فَاسْتَغَلُّوهُ[7] ثَلَاثَ أَوْ أَرْبَعَ سِنِينَ -أَنَا شَكَكْتُ- ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وَمَعِي فُلَانَةُ بِنْتُ فُلَانٍ

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من المختصر (ق٨٩/ أ).

(٢) انظر: الأم (٥/ ٦٨٦)، والحاوي (١٤/ ٢٥٩)، ونهاية المطلب (٣/ ٢٧٢) (١٧/ ٥٣٦)، والوسيط في المذهب (٧/ ٤١).

(٣) انظر: المبسوط (٣/ ٨)، وبدائع الصنائع (٧/ ١١٩)، والهداية في شرح البداية (٢/ ٣٩٨)، وتبيين الحقائق (٣/ ٢٧١)، والبناية شرح الهداية (٧/ ٢٢٣).

(٤) في (س): «ابن الحسين»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٥) في (س): «عن أبي خالد»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية.

(٦) في (س): «ابن».

(٧) في (س): «فاستغلوا»، وفي المختصر: «واستعملوا».

مِنْهُمْ -قَدْ سَمَّاهَا لَا يَحْضُرُنِي الْآنَ ذِكْرُ اسْمِهَا- فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: لَوْلَا أَنِّي قَاسِمٌ مَسْئُولٌ لَتَرَكْتُكُمْ عَلَى مَا قُسِمَ لَكُمْ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تَرُدُّوا عَلَى النَّاسِ(١).

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٣٠٣] **أخبرنا** أَبُو سَعْدٍ(٢) الْمَالِينِيُّ، أنا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى السَّرَخْسِيُّ، نا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ، نا يَحْيَى بْنُ عَنْبَسَةَ، نا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَجْتَمِعُ عَلَى الْمُسْلِمِ خَرَاجٌ وَعُشْرٌ**»(٣).

وَهَذَا بَاطِلٌ وَصَلُهُ وَرَفْعُهُ، وَيَحْيَى بْنُ عَنْبَسَةَ مُتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ.

[٣٣٠٤] **قال**(٤) الْمَالِينِيُّ: قَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ: إِنَّمَا يَرْوِيهِ أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِنْ قَوْلِهِ، فَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ عَنْبَسَةَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، فَأَوْصَلَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَيَحْيَى بْنُ عَنْبَسَةَ مَكْشُوفُ الْأَمْرِ فِي ضَعْفِهِ لِرِوَايَاتِهِ عَنِ الثِّقَاتِ بِالْمَوْضُوعَاتِ(٥).

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٣٠٥] **أخبرنا** أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى -فِيمَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ- نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، نا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، نا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ. (ح)

---

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٥/ ٦٨٦).

(٢) في (س): «أبو سعد»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠/ ٦٥٨).

(٤) في (س): «قاله»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ١٧٤).

(٥) المصدر السابق (١٠/ ٦٥٨).

وَأَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا الْحَسَنُ[1] بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ، نا أَبُو النَّضْرِ، نا أَبُو خَيْثَمَةَ، نا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنَعَتِ الْعِرَاقُ قَفِيزَهَا وَدِرْهَمَهَا، وَمَنَعَتِ الشَّامُ مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا وَدِينَارَهَا، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ**».

شَهِدَ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ[2].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ إِسْحَاقَ وَغَيْرِهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ[3].

قَالُوا: أَرَادَ بِمَنْعِ الْقَفِيزِ وَالدِّينَارِ الْخَرَاجَ، وَكَأَنَّهُ ذَمَّ [ش٨٩/ب] امْتِنَاعَهُمْ مِنْ أَدَاءِ الْخَرَاجِ بَعْدَ مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ، وَفِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَسْلَمَ عَلَى خَرَاجٍ، لَمْ يَسْقُطْ عَنْهُ الْخَرَاجُ بِإِسْلَامِهِ، وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْقَفِيزَ [س١٣٥/أ] ظَاهِرُهُ لِمَا يُكَالُ، وَإِنْ كَانَ يَتَنَاوَلُ الدِّينَارَ، وَالْعُدُولُ عَنِ الظَّاهِرِ بِلَا حُجَّةٍ مُحَالٌ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- الْحُقُوقُ الَّتِي تَجِبُ فِي مَالِ الْمُسْلِمِ مِنَ الْعُشْرِ وَسَائِرِ الزَّكَوَاتِ.

وَتَفْسِيرُ هَذَا الْحَدِيثِ فِيمَا رُوِيَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ مَا:

[٣٣٠٦] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ زِيَادٍ الْعَدْلُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو مُوسَى، قَالَا: نا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أنا سَعِيدٌ -قَالَ بُنْدَارٌ: ابْنُ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيُّ- وَقَالَا: عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ

---

(١) في (س): «الحسين»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٢) أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (ص٦٧).

(٣) صحيح مسلم (٨/ ١٧٥).

جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ لَا يُجْبَى إِلَيْهِمْ دِرْهَمٌ وَلَا قَفِيزٌ، قَالُوا: بِمَ ذَاكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: مِنَ الْعَجَمِ. -وَقَالَ بُنْدَارٌ: مِنْ قِبَلِ الْعَجَمِ- وَقَالَا: يَمْنَعُونَ ذَاكَ. ثُمَّ سَكَتَ هُنَيْهَةً. -وَقَالَ بُنْدَارٌ: هُنَيْئَةً- ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لَا يُجْبَى إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدْيٌ. قَالُوا: مِمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الرُّومِ يَمْنَعُونَ ذَاكَ. ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَكُونُ فِي أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْثِي الْمَالَ [حَثْيًا][1] لَا يَعُدُّهُ عَدًّا**»، ثُمَّ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيَعُودَنَّ الْأَمْرُ كَمَا بَدَأَ، لَيَعُودَنَّ كُلُّ إِيمَانٍ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا بَدَأَ بِهَا، حَتَّى يَكُونَ كُلُّ إِيمَانٍ بِالْمَدِينَةِ**». ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا، إِلَّا أَبْدَلَهَا اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ، وَلَيَسْمَعَنَّ نَاسٌ بِرُخْصٍ مِنْ أَسْعَارٍ وَرِيفٍ فَيَتَّبِعُونَهُ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي مُوسَى[2].

وَفِي كِتَابِ **الْغَرِيبَيْنِ** عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ[3] الْهَرَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ أَنَّهُ حَمَلَهُ عَلَى إِخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ عَمَّا وَظَّفَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ هَذِهِ الْبِلَادِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْجِزْيَةِ، وَأَنَّهُمْ إِذَا أَسْلَمُوا سَقَطَتْ عَنْهُمْ بِذَلِكَ الْجِزْيَةُ.

وَقَوْلُهُ: «مَنَعَتْ» مَعْنَاهُ: سَتَمْنَعُ بِإِسْلَامِهِمْ مَا وَظَّفَ عَلَيْهِمْ.

وَفِي هَذَا الْمَعْنَى يَصِيرُ الْخَبَرُ حُجَّةً لَنَا فِي سُقُوطِ الْخَرَاجِ الَّذِي يَكُونُ عَلَى طَرِيقِ الْجِزْيَةِ عَنْ أَرَاضِي أَهْلِ الذِّمَّةِ إِذَا أَسْلَمُوا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من دلائل النبوة للمصنف (٦/ ٣٣٠)، وصحيح الإمام مسلم (٨/ ١٨٥).

(٢) صحيح مسلم (٨/ ١٨٥).

(٣) في (س): «عبيدة»، والمثبت هو الموافق لمصادر الترجمة. انظر تاريخ الإسلام (٢/ ٢٨).

مَسْأَلَةٌ (٢٢٠)

وَالدَّرَاهِمُ وَالدَّنَانِيرُ إِذَا بَلَغَتْ نِصَابًا، كَانَ فِيمَا زَادَ عَلَى النِّصَابِ بِحِسَابِهِ، قَلَّتِ الزِّيَادَةُ أَمْ كَثُرَتْ[1].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: مَا لَمْ تَبْلُغِ الزِّيَادَةُ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا، وَمِنَ الذَّهَبِ أَرْبَعَةَ مَثَاقِيلَ فَلَا شَيْءَ فِيهَا[2].

[٣٣٠٧] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ بِوَاسِطَ، نا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [س١٣٣/ب] بْنِ أَنَسٍ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ هَذَا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذِهِ فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ[3] عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَهُ ﷺ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ. قَالَ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ، [وَفِيهِ][4]: وَفِي الرِّقَةِ رُبُعُ الْعُشْرِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَالٌ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً، فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا.

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٣٥)، ومختصر المزني (ص ٧٣)، والحاوي الكبير (٣/ ٢٦٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣/ ٨٨)، والمجموع (٥/ ٤٨٨، ٥٠٣).

(٢) انظر: الأصل (٢/ ٧٣)، والمبسوط (٢/ ١٨٩)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٦٧)، وبدائع الصنائع (٢/ ١٧).

(٣) في صحيح البخاري: «فرض رسول الله».

(٤) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ١٨٥).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ[١].

[٣٣٠٨] **أخبرنا** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أنا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ الْمُخَرِّمِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنٍ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ**».

قَالَ سُفْيَانُ: وَالْوُقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا[٢].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سُفْيَانَ[٣].

وَوَجْهُ الِاسْتِدْلَالِ مِنْ هَذَا أَنَّا لَوْ خَلَّيْنَا[٤] وَقَوْلَهُ: وَفِي الرِّقَةِ رُبُعُ الْعُشْرِ، لَكُنَّا نُوجِبُهُ فِي قَلِيلِهَا وَكَثِيرِهَا، إِلَّا أَنَّ الشَّرْعَ دَلَّ عَلَى أَنْ لَيْسَ ذَلِكَ فِيمَا نَقَصَ عَنْ خَمْسِ أَوَاقٍ، فَعَلِمْنَا أَنَّهُ فِي خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ فَمَا زَادَ فَأَوْجَبْنَاهُ فِيهَا، قَلَّتِ الزِّيَادَةُ أَوْ كَثُرَتْ؛ لِتَنَاوُلِهَا قَوْلَهُ: وَفِي الرِّقَةِ رُبُعُ الْعُشْرِ.

[٣٣٠٩] **أخبرنا** أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَكَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، وَالْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**هَاتُوا لِي رُبُعَ الْعُشْرِ، مِنْ كُلِّ**

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ١١٨).

(٢) أخرجه سعدان بن نصر في الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص١٧).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ٦٦).

(٤) في المختصر (ق٨٩/ ب): «خليناه».

أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا [دِرْهَمٌ][(١)]، وَلَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ لَكَ مِائَتَا دِرْهَمٍ، فَإِذَا كَانَ لَكَ مِائَتَا دِرْهَمٍ، وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا، فَإِذَا كَانَتْ لَكَ وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ، فَفِيهَا نِصْفُ دِينَارٍ، فَمَا زَادَ فَبِحِسَابِ ذَلِكَ».

قَالَ: وَلَا أَدْرِي أَعَلِيٌّ رضي الله عنه يَقُولُ: بِحِسَابِ ذَلِكَ، أَمْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا أَنَّ جَرِيرًا قَالَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ، حَتَّى [س١٣٤/أ] يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ»[(٢)].

[٣٣١٠] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، أنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَسَمَّى آخَرَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فَذَكَرَ بِنَحْوِهِ[(٣)].

[٣٣١١] **أخبرنا** الْإِمَامُ أَبُو طَاهِرٍ، أنا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ، نا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا زَادَ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَبِالْحِسَابِ[(٤)].

فِيهِ[(٥)] قَالَ إِبْرَاهِيمُ.

[٣٣١٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ[(٦)]، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ١٠٩).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٩).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٨٨).

(٥) كذا، ولعل الصواب: «وبه»، وهو مروي عن إبراهيم النخعي في السنن الكبير (٨/ ١٨٧).

(٦) في (س): «ابن بكر»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ١٨٨)، ومصادر ترجمته.

الْمِنْهَالُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ نَجِيحٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ حِينَ وَجَّهَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَنْ لَا يَأْخُذَ مِنَ الْكُسُورِ شَيْئًا، إِذَا كَانَتِ الْوَرِقُ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ أَخَذَ مِنْهَا خَمْسَةَ دَرَاهِمَ، وَلَا يَأْخُذُ مِمَّا زَادَ شَيْئًا حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا فَيَأْخُذَ مِنْهَا دِرْهَمًا[1].

الْمِنْهَالُ بْنُ الْجَرَّاحِ هُو: أَبُو الْعَطُوفِ، وَاسْمُهُ: الْجَرَّاحُ بْنُ الْمِنْهَالِ، إِلَّا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ كَانَ يُدَلِّسُ فِيهِ فَيَقْلِبُ اسْمَهُ، وَأَبُو الْعَطُوفِ مِمَّنْ أَجْمَعَ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ عَلَى تَرْكِ حَدِيثِهِ:

[٣٣١٣] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ قَالَ: الْمِنْهَالُ بْنُ الْجَرَّاحِ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَهُوَ أَبُو الْعَطُوفِ، وَكَانَ ابْنُ إِسْحَاقَ يَقْلِبُ اسْمَهُ إِذَا رَوَى عَنْهُ، وَعُبَادَةُ بْنُ نُسَيٍّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2].

[٣٣١٤] **أخبرنا** أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: جَرَّاحُ بْنُ الْمِنْهَالِ أَبُو الْعَطُوفِ الْجَزَرِيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[3].

[٣٣١٥] **وقال** يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: أَبُو الْعَطُوفِ الْجَزَرِيُّ لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ:

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَبُو الْعَطُوفِ الْجَزَرِيُّ اسْمُهُ الْجَرَّاحُ بْنُ الْمِنْهَالِ، وَلَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ[4].

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٧٤) من طريق يونس بن بكير به.

(٢) المصدر السابق (٢/ ٤٧٤).

(٣) التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ٢٢٨).

(٤) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٤/ ٤٦٧).

وَرَوَى إِسْحَاقُ بْنُ بِشْرٍ[١]، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْفُصُوصِ زَكَاةٌ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ لِلتِّجَارَةِ، فَإِذَا كَانَتْ لِلتِّجَارَةِ وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ قُوِّمَتْ قِيمَةً فَأُخِذَ مِنْهَا مِنْ كُلِّ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، فَإِنْ زَادَ عَلَى الْمِائَتَيْنِ، فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ**».

وَهَذَا لَوْ ثَبَتَ لَمْ يَكُنْ فِيهِ حُجَّةٌ، فَكَيْفَ وَرُوَاتُهُ أَكْثَرُهُمْ ضُعَفَاءُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ بِشْرٍ هُوَ الْكَاهِلِيُّ مَنْسُوبٌ [س١٣٦/ب] إِلَى وَضْعِ الْحَدِيثِ، وَالْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

وَرَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**مَا يَكُونُ فِي الْوَرِقِ زَكَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوَاقٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، ثُمَّ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمٌ**»[٢].

[٣٣١٦] *أخبرناه* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أنا سُلَيْمَانُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَذَكَرَهُ.

وَهُوَ مُرْسَلٌ وَلَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ الْأَرْبَعِينَ[٣] شَيْءٌ.



---

(١) في (س): «بن بشير»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٩٢) من طريق جعفر بن محمد، ولفظه: «ليس فيما دون المائتي درهم شيء فإذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم».

(٣) زاد بعده في المختصر: «بعد المائتين».

مَسْأَلَةٌ (٢٢١)

كُلُّ مَالٍ[١] تَجِبُ الزَّكَاةُ فِي عَيْنِهِ إِذَا نَقَصَ عَنِ النِّصَابِ فِي بَعْضِ الْحَوْلِ، انْقَطَعَ حُكْمُ الْحَوْلِ، فَإِذَا كَمُلَ نِصَابًا اسْتُؤْنِفَ الْحَوْلُ[٢].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا وُجِدَ النِّصَابُ كَامِلًا فِي طَرَفَيِ الْحَوْلِ لَمْ يُؤَثِّرْ نُقْصَانُهُ فِي أَثْنَائِهِ[٣].

لَنَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا زَكَاةَ فِي مَالٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ».

وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي مَسْأَلَةِ الزَّكَاةِ فِي الْمُسْتَفَادِ فِي أَثْنَاءِ الْحَوْلِ بِالْإِسْنَادِ.



(١) في المختصر: «كل ما».

(٢) انظر: الحاوي الكبير (٣/ ٢٧٠)، ونهاية المطلب (٣/ ٢٠٩)، والمجموع (٥/ ٥٠٥).

(٣) انظر: الأصل (٢/ ٢٢)، والمبسوط (٣/ ٢٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٧٢)، وبدائع الصنائع (٢/ ٨).

مَسْأَلَةٌ (٢٢٢)

وَلَا زَكَاةَ فِي الْحُلِيِّ الْمُبَاحِ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: فِيهِ الزَّكَاةُ. وَهُوَ الْقَوْلُ الْآخَرُ(٢).

فَوَجْهُ قَوْلِنَا: لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنْ طَرِيقِ الْأَثَرِ مَا:

[٣٣١٧] **أخبرنا** الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحَلِّي بَنَاتِهِ(٣) وَجَوَارِيَهُ الذَّهَبَ، ثُمَّ لَا يُخْرِجُ مِنْهُ الزَّكَاةَ(٤).

[٣٣١٨] **أخبرنا** أَبُو زَكَرِيَّا، نا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، نا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِي الْحُلِيِّ زَكَاةٌ(٥).

[٣٣١٩] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٠٧)، ومختصر المزني (ص ٧٣)، والحاوي الكبير (٣/ ٢٧١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣/ ٩٣)، والمجموع (٥/ ٥١٥).

(٢) انظر: الأصل (٢/ ٧٧)، والمبسوط (٢/ ١٩٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٦٤)، وبدائع الصنائع (٢/ ١٦).

(٣) في (س): «ثيابه»، والمثبت من أصل الرواية والمختصر.

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١٠٤).

(٥) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ١١٠).

نا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُحَلِّي بَنَاتِهِ[١] بِأَرْبَعِمِائَةِ دِينَارٍ فَلَا يُخْرِجُ زَكَاتَهُ[٢].

[٣٣٢٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، نا أَبُو غَسَّانَ، نا كَامِلُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ حَبِيبٍ -يَعْنِي: ابْنَ أَبِي ثَابِتٍ- عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: زَكَاةُ الْحُلِيِّ عَارِيَتُهُ[٣].

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رُوِيَ نَحْوُهُ[٤]، وَعَنِ[٥] الشَّعْبِيِّ فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ نَحْوُهُ[٦].

[٣٣٢١] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ [س١٣٥أ] أنا الشَّافِعِيُّ، أنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: [ش٩٠/أ] سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُلِيِّ، أَفِيهِ الزَّكَاةُ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: لَا. فَقَالَ: فَإِنْ كَانَ يَبْلُغُ أَلْفَ دِينَارٍ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: كَثِيرٌ[٧].

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ[٨].

وَرَوَاهُ عَافِيَةُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**لَيْسَ فِي الْحُلِيِّ زَكَاةٌ**».

---

(١) في (س): «ثيابه»، والمثبت من السنن الكبير.

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ١٩٨).

(٣) المصدر السابق (٨/ ٢٠٣).

(٤) أخرجه القاسم بن سلام في الأموال (ص٥٤١).

(٥) في (س): «عن»، والمثبت يقتضيه السياق، وانظر السنن الكبير للمؤلف (٤/ ١٤٠)، والمختصر (ق٨٩/ ب).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٨١).

(٧) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١٠٤).

(٨) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٨١).

وَهَذَا لَا أَصْلَ لَهُ مَرْفُوعًا، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى جَابِرٍ(١).

[٣٣٢٢] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ تَلِي(٢) بَنَاتِ أَخِيهَا يَتَامَى فِي حِجْرِهَا، لَهُنَّ الْحُلِيُّ فَلَا تُخْرِجُ مِنْهُ الزَّكَاةَ(٣).

[٣٣٢٣] **وبإسناده** أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُؤَمَّلٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَانَتْ تُحَلِّي بَنَاتِ أَخِيهَا الذَّهَبَ [والْفِضَّةَ](٤)، وَكَانَتْ لَا تُخْرِجُ زَكَاتَهُ(٥).

[٣٣٢٤] **أخبرنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ، نا وَكِيعٌ، نا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ تُحَلِّي بَنَاتِهَا بِالذَّهَبِ وَلَا تُزَكِّيهِ، نَحْوٌ مِنْ خَمْسِينَ أَلْفًا(٦).

[٣٣٢٥] **وبإسناده** نا وَكِيعٌ، نا شَرِيكٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْحُلِيِّ، فَقَالَ: لَيْسَ فِيهِ زَكَاةٌ(٧).

وَأَمَّا وَجْهُ قَوْلِنَا أَنَّ فِيهِ الزَّكَاةَ مَا:

[٣٣٢٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ

---

(١) أخرجه المؤلف في معرفة السنن والآثار (٦/ ١٤٤).

(٢) في (س): «على»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١٠٣).

(٤) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) المصدر السابق (٣/ ١٠٣).

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق١٠٦/ ب).

(٧) المصدر السابق (ق١٠٦/ أ).

الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، نا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، نا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، نا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ[1] بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَى فِي يَدِي سِخَابًا مِنْ وَرِقٍ فَقَالَ: «**مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟**» فَقُلْتُ: صَنَعْتُهُنَّ أَتَزَيَّنُ لَكَ فِيهِنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «**أَتُؤَدِّينَ زَكَاتَهُنَّ**». فَقُلْتُ: لَا -أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ- فَقَالَ: «**هِيَ حَسْبُكِ مِنَ النَّارِ**»[2].

وَرَوَاهُ حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَا بَأْسَ بِلُبْسِ الْحُلِيِّ إِذَا أُعْطِيَ زَكَاتُهُ[3].

[٣٣٢٧] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، نا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، أنا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، فَذَكَرَهُ[4].

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ [س١٣٦ب]، وَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْهَا، أَنَّهَا كَانَتْ تُحَلِّي بَنَاتِ أَخِيهَا الذَّهَبَ، وَكَانَتْ لَا تُخْرِجُ زَكَاتَهُ[5].

مَعَ مَا رَوَيْنَا عَنْهَا فِيمَا تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ الزَّكَاةِ فِي مَالِ الْيَتَامَى، وَفِي ذَلِكَ تَضْعِيفُ مَا رُوِيَ عَنْهَا مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (س): «عبد الله»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٤٧).

(٣) أخرجه القاسم بن سلام في الأموال (ص٥٣٨) من طريق حسين المعلم به.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٥٠٠).

(٥) سبق تخريجه في الحديثين رقم: (٣٣٢٢).

فَإِسْنَادُ الْمَرْفُوعِ وَالْمَوْقُوفِ عَنْهَا فِي وُجُوبِ الزَّكَاةِ، لَا يُقَاوِمُ رِوَايَةَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

[٣٣٢٨] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا أَبُو كَامِلٍ، وَحُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْمَعْنَى؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُمْ[١]، نا حُسَيْنٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا، فِي يَدِ ابْنَتِهَا مِسْكَتَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهَا: «**أَتُعْطِينَ زَكَاةَ هَذَا؟**» قَالَتْ: لَا. قَالَ: «**أَيَسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللَّهُ بِهِمَا**[٢] **يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟**» قَالَ: فَخَلَعَتْهُمَا فَأَلْقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: هُمَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ[٣].

تَابَعَهُ حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ[٤].

وَرَوَى عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرٍو[٥]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ إِلَى خَازِنِهِ[٦] سَالِمٍ أَنْ يُخْرِجَ زَكَاةَ حُلِيِّ بَنَاتِهِ كُلَّ سَنَةٍ.

[٣٣٢٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، نا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، نا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أنا الْحُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، فَذَكَرَهُ[٧].

---

(١) في (س): «حدثه»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) في (س): «بها»، والمثبت من المصدر السابق.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٧).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ١٤٥٥).

(٥) في (س): «عبيد الوهاب بن عطاء، عن حسن المعلم، عن عمر»، خطأ، والمثبت من أصل الرواية.

(٦) في (س): «خادمه» والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٠٠).

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٥٠٠).

[٣٣٣٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، نا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نا ثَابِتُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ رضي الله عنها، أَنَّهَا كَانَتْ تَلْبَسُ أَوْضَاحًا لَهَا، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَنْزٌ هُوَ؟ فَقَالَ: «**إِذَا أَدَّيْتِ زَكَاتَهُ، فَلَيْسَ بِكَنْزٍ**»(١).

[٣٣٣١] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، نا عَتَّابٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُنْتُ أَلْبَسُ أَوْضَاحًا مِنْ ذَهَبٍ [فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَنْزٌ هُوَ؟](٢) فَقَالَ: «**مَا بَلَغَ أَنْ تُؤَدَّى زَكَاتُهُ، فَزُكِّيَ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ**»(٣).

[٣٣٣٢]...(٤)، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، [نا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ زِيَادٍ، نا نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ، نا] أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ [الْحَبْحَابِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ:] أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ [بِطَوْقٍ فِيهِ سَبْعُونَ مِثْقَالًا مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ](٥)، خُذْ مِنْهُ الْفَرِيضَةَ [س١٣٧/أ]، فَأَخَذَ مِثْقَالًا وَثَلَاثَةَ أَرْبَاعِ مِثْقَالٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾(٦).

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ١٤) من طريق ثابت بن عجلان به.

(٢) هنا في (س) يوجد قطع وترميم، والمثبت من أصل الرواية والمختصر.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١١٧).

(٤) في (س) يوجد هنا قطع، وتقديره «أخبرنا أبو بكر بن الحارث» أو «أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي» فكلاهما يروي سنن الدارقطني.

(٥) مكان المعقوفات في (س) يوجد قطع وترميم، والمثبت من أصل الرواية.

(٦) سورة البقرة (آية: ١٧٧).

قَالَ عَلِيٌّ: أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ مَتْرُوكٌ، وَلَمْ يَأْتِ بِهِ غَيْرُهُ[١].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ ضَعِيفٌ جِدًّا، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُنَا لَهُ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ[٢].

وَرَوَاهُ أَبُو حَمْزَةَ مَيْمُونٌ الْأَعْوَرُ التَّمَّارُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**فِي الْحُلِيِّ زَكَاةٌ**»[٣].

وَأَبُو حَمْزَةَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

[٣٣٣٣] ***أخبرنا*** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودٍ الْفَقِيهُ، نا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: مَا سَمِعْتُ يَحْيَى -هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ- وَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ -يَعْنِي: ابْنَ مَهْدِيٍّ- يُحَدِّثَانِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْأَعْوَرِ[٤].

[٣٣٣٤] ***أخبرنا*** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْجَهْمِ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ قَالَ: أَبُو حَمْزَةَ مَيْمُونٌ صَاحِبُ إِبْرَاهِيمَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، حُدِّثْتُ[٥] عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِسُفْيَانَ بْنِ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ يَعْنِي: مَيْمُونًا قَالَ لَهُ: أَنْتَ تُجَالِسُنِي[٦] مُذْ كَذَا وَكَذَا، وَأَنْتَ بَعْدُ فِي أَبِي حَمْزَةَ[٧].

---

(١) أخرجه الدراقطني في السنن (٢/ ٤٩٩)، ورواية الحارثي (ق١٠٥/ ب) وليس في رواية الحارثي الكلام عن أبي بكر الهذلي.

(٢) حديث رقم (١٩٧).

(٣) أخرجه الدراقطني في السنن (٢/ ٤٩٩) من طريق أبي حمزة به.

(٤) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٦١٧) من طريق محمد بن المثنى به.

(٥) في (س): «حدث»، والمثبت من أصل الرواية، وعلي هو ابن المديني.

(٦) في (س): «إن تخافني»، والمثبت من أصل الرواية.

(٧) أخرجه الجوزجاني في أحوال الرجال (ص١١٠).

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: أَبُو حَمْزَةَ كُوفِيٌّ، لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ[١].

[٣٣٣٥] *أخبرنا* السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ قَالَ: أَبُو حَمْزَةَ مَيْمُونٌ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ[٢].

[٣٣٣٦] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ الرَّازِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَزْهَرِ، نا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي حُلِيًّا، وَإِنَّ زَوْجِي خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ، وَإِنَّ لِي بَنِي أَخٍ[٣]، أَفَيُجْزِئُ عَنِّي أَنْ أَجْعَلَ زَكَاةَ الْحُلِيِّ فِيهِمْ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

قَالَ عَلِيٌّ: هَذَا وَهَمٌ، وَالصَّوَابُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مُرْسَلٌ مَوْقُوفٌ[٤].

[٣٣٣٧] *أخبرنا* السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيٌّ، نا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، نا الْفِرْيَابِيُّ، نا سُفْيَانُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّ امْرَأَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه سَأَلَتْ عَنْ حُلِيٍّ [لَهَا][٥]، قَالَ: إِذَا بَلَغَ مِائَتَيْنِ، فَفِيهِ الزَّكَاةُ، قَالَتْ: إِنَّ فِي حَجْرِي بَنِي أَخٍ[٦] لِي، أَفَأَضَعُهُ فِيهِمْ؟ قَالَ: «نَعَمْ»[٧].

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/ ٢٣٦).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٥٠٠).

(٣) في (س): «ابني أخ» محرف، والمثبت أصل الرواية.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٥٠١).

(٥) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٦) في (س): «ابن أخ»، والمثبت من أصل الرواية.

(٧) المصدر السابق (٢/ ٥٠١).

هَكَذَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ فِي الْجَامِعِ وَهُوَ مُرْسَلٌ، وَرَوَاهُ [هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ]، عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ لِامْرَأَةِ ابْنِ [مَسْعُودٍ حُلِيٌّ، فَقَالَتْ لِابْنِ مَسْعُودٍ:] أُعْطِي زَكَاتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: أُعْطِي [ابْنَ أَخِي يَتِيمًا؟ قَالَ: نَعَمْ[(١)(٢)].

[...][(٣)] إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ مُرْسَلٌ مَوْقُوفٌ [...][(٤)].

[٣٣٣٨] [...][(٥)] [س١١٦/ب] **أبو** مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، نا حَامِدُ بْنُ شُعَيْبٍ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الصَّوَّافُ، نا حَامِدُ بْنُ شُعَيْبٍ، نا سُرَيْجٌ، نا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ لِامْرَأَتِي حُلِيًّا عِشْرِينَ مِثْقَالًا. قَالَ: «**فَأَدِّ زَكَاتَهُ نِصْفَ مِثْقَالٍ**». لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ.

قَالَ عَلِيٌّ: يَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ[(٦)] مَتْرُوكٌ، وَهَذَا وَهَمٌ وَالصَّوَابُ مُرْسَلٌ مَوْقُوفٌ[(٧)].

هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ سَاقِطٌ، قَدْ سَبَقَ ذِكْرُنَا لَهُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ.

---

(١) ما بين المعقوفات مكانه قطع وترميم في (س)، والمثبت من سنن الدارقطني.

(٢) المصدر السابق (٢/ ٥٠٣).

(٣) هنا طمس في (س).

(٤) هنا في (س) طمس مقداره عدة كلمات.

(٥) هنا في (س) طمس تقديره: «أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنا».

(٦) في (س): «شيبة»، خطأ، والمثبت من أصل الرواية.

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٥٠٣).

وَالصَّحِيحُ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ فِي قِصَّةِ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما مَا:

[٣٣٣٩] *أخبرنا* الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكٍ الشَّهِيدُ رحمه الله، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، نا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ [لِلنِّسَاءِ][(١)]: «**تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ**». فَقَالَتْ زَيْنَبُ لِعَبْدِ اللَّهِ: أَيُجْزِئُ عَنِّي أَنْ أَضَعَ صَدَقَتِي فِيكَ، وَفِي بَنِي أَخِي أَوْ أُخْتِي[(٢)] أَيْتَامٌ؟ قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ خَفِيفَ ذَاتِ الْيَدِ، قَالَ: سَلِي عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَتْ زَيْنَبُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا: زَيْنَبُ جَاءَتْ تَسْأَلُ عَنْ مَا جِئْتُ أَسْأَلُ عَنْهُ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا بِلَالٌ، فَقُلْنَا لَهُ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ: أَيُجْزِئُ عَنِّي أَنْ أَضَعَ صَدَقَتِي فِي بَنِي أَخِي أَيْتَامٌ أَوْ بَنِي[(٣)] أُخْتِي أَيْتَامٌ فِي حَجْرِي؟ فَقَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «**أَيُّ الزَّيَانِبِ هِيَ؟**» قَالَ: زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، وَزَيْنَبُ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَخْبِرْهُمَا أَنَّ لَهُمَا أَجْرَيْنِ؛ أَجْرَ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرَ الصَّدَقَةِ**»[(٤)].

اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي **الصَّحِيحِ** مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، وَكَذَا رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ[(٥)].[(٦)]

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) في (س): «صدقتي قبل ابني أخي وأختي»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) في (س): «وبني»، والمثبت من المصدر السابق.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند (٣/ ٢٢٦).

(٥) في (س): «بن شعيب»، والمثبت من صحيح البخاري، ومصادر التخريج.

(٦) صحيح البخاري (٢/ ١٢١)، وصحيح مسلم (٣/ ٨٠).

[٣٣٤٠] **أخبرنا** أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّيْسَابُورِيُّ، نا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ الْعَفْصِيُّ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُسْلِمٍ الْأَيْلِيُّ[١] بِبَغْدَادَ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَلَاءِ، نا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ[٢] قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ [س١١٩/أ] ﷺ وَفِي يَدِي خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: «**أَتُزَكِّي هَذَا؟**» قُلْتُ: وَهَلْ فِيهِ الزَّكَاةُ؟ قَالَ: «**جَمْرَةٌ عَظِيمَةٌ**». وَهَذَا حُلِيٌّ مَحْظُورٌ، فَالزَّكَاةُ فِيهِ وَاجِبَةٌ[٣].

[٣٣٤١] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ، أنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ قَالَ: قَالَ لِي زَكَرِيَّا: نا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي مُسَاوِرٌ الْوَرَّاقُ[٤]، حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَتَبَ أَنْ يُزَكَّى الْحُلِيُّ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: هَذَا مُرْسَلٌ[٥][٦].

---

(١) كذا في (س)، والصواب: «الأبار». انظر تاريخ بغداد (٥/ ٥٠١)، تاريخ الإسلام (٦/ ٦٨٣).

(٢) في (س): «مسلمة»، والمثبت من مصادر ترجمته ومصادر التخريج.

(٣) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ٢٢٠) من طريق الوليد بن مسلم به.

(٤) في (س): «مازن الوزان»، تحريف، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٢١٧).

(٦) هنا في (س) كرر مسألة: «كل مال تجب الزكاة في عينه...»، وقد سبقت بنصها في مسألة رقم (٢٢١).

مَسْأَلَةٌ (٢٢٣) [ش٩٠/ب]

مَا يُؤْخَذُ مِنَ الْبَحْرِ، فَلَا زَكَاةَ فِيهِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً، فَيَكُونَ كَمَا لَوْ وَجَدَهُ فِي الْبَرِّ[١][٢].

وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ[٣]: إِذَا أُخِذَ الْعَنْبَرُ مِنَ الْبَحْرِ فَفِيهِ الْخُمُسُ[٤].

[٣٣٤٢] *أخبرنا* أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَغَيْرُهُ، قَالُوا: أنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أُذَيْنَةَ[٥]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِي الْعَنْبَرِ زَكَاةٌ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ دَسَرَهُ الْبَحْرُ[٦].

[٣٣٤٣] *وأخبرنا* أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ، نا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، نا الْحُمَيْدِيُّ وَابْنُ قَعْنَبٍ وَسَعِيدٌ، قَالُوا: نا

---

(١) في (س): «البئر»، والمثبت من المختصر.

(٢) انظر: الأم (٣/ ١٠٨)، ومختصر المزني (ص ٧٤)، والحاوي الكبير (٣/ ٢٨٠)، والمجموع (٥/ ٤٨٧، ٤٨٩).

(٣) في المختصر: «أبو حنيفة».

(٤) انظر: الأصل (٢/ ١١٣)، والمبسوط (٢/ ٢١٢)، وبدائع الصنائع (٢/ ٦٨)، والهداية في شرح البداية (١/ ١٠٧).

(٥) في (س): «أخيه»، والمثبت من أصل الرواية، والمختصر.

(٦) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١٠٩).

سُفْيَانُ، فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَيْسَ الْعَنْبَرُ بِرِكَازٍ[١]، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ دَسَرَهُ الْبَحْرُ[٢].

وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ[٣].

فَإِنْ رَوَى مَا:

[٣٣٤٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ، نا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْعَنْبَرِ أَفِيهِ زَكَاةٌ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ شَيْءٌ، فَفِيهِ الْخُمُسُ[٤].

قَالَ[٥]: فَابْنُ عَبَّاسٍ عَلَّقَ الْقَوْلَ[٦] فِيهِ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَقَطَعَ[٧] بِأَنْ لَا زَكَاةَ فِيهِ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى.



---

(١) في أصل الرواية: «بريحان».

(٢) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٣/ ١١٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٦٥)، والبسوي في المعرفة والتاريخ (٣/ ١١٥) كلاهما من طريق ابن جريج.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٤/ ٦٤) وابن أبي شيبة (٦/ ٤٤٦) والشافعي في الأم (٣/ ١٠٩) كلهم عن سفيان به.

(٥) في المختصر: «قلنا» والقائل -والله أعلم- البيهقي.

(٦) في الأصل: «قال: ابن عباس على القول»، والمثبت من السنن الكبير (٨/ ٢٢٦) والمختصر.

(٧) في (س): «منقطع»، والمثبت من المصدر السابق.

مَسْأَلَةٌ (٢٢٤)

اعْتِبَارُ النِّصَابِ فِي أَمْوَالِ التِّجَارَةِ عِنْدَ تَمَامِ الْحَوْلِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُعْتَبَرُ فِيهِ طَرَفَا الْحَوْلِ[٢].

[٣٣٤٥] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي[٣]، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ [س١٤٤ب] أبنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أنا سُفْيَانُ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ حِمَاسٍ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: مَرَرْتُ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَعَلَى عُنُقِي آدِمَةٌ أَحْمِلُهَا، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَلَا تُؤَدِّي زَكَاتَكَ يَا حِمَاسُ؟ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا لِي غَيْرُ هَذِهِ الَّتِي عَلَى ظَهْرِي وَآهِبَةٌ فِي الْقَرَظِ. قَالَ: ذَاكَ مَالٌ، فَضَعْ. قَالَ: فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَحَسَبَهَا[٤]، فَوَجَدَ[٥] قَدْ وَجَبَتْ فِيهَا[٦] الزَّكَاةُ، فَأَخَذَ مِنْهَا الزَّكَاةَ[٧].

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٢٥)، الحاوي الكبير (٣/ ١٧٥، ٢٧٠)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣/ ١٠٦)، والمجموع (٦/ ١٣).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ١٧٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٧٢)، وبدائع الصنائع (٢/ ١٣)، والهداية في شرح البداية (١/ ١٠٣)، والبناية شرح الهداية (٣/ ٣٨٦).

(٣) في (س): «أحمد بن الحسن قال القاضي»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٤) في (س): «فحبسها»، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) في أصل الرواية: «فوجدت».

(٦) في (س): «فيه»، والمثبت من المصدر السابق.

(٧) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١١٩).

[٣٣٤٦] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، نا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ حِمَاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، مِثْلَهُ[1].



(١) المصدر السابق (٣/ ١٢٠).

مَسْأَلَةٌ (٢٢٥)

وَزَكَاةُ الْفِطْرِ وَاجِبَةٌ فِي الْعَبْدِ، وَإِنْ كَانَ لِلتِّجَارَةِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تَجِبُ[٢].

فَنَقُولُ: قَدْ أَجْمَعْنَا عَلَى وُجُوبِ زَكَاةِ التِّجَارَةِ، فَيَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ زَكَاةِ الْفِطْرِ.

[٣٣٤٧] *أخبرنا* الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ نا إِمْلَاءً وَأَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَابُورِيُّ قِرَاءَةً، قَالُوا: نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ، نا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا أَبُو الْمُثَنَّى، نا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ تَمْرٍ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ.

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ؛ أَنَّ

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٦٤)، ومختصر المزني (ص ٧٩)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٠٢)، والمجموع (٦/ ٦٧).

(٢) انظر: الأصل (٢/ ٨٨)، والمبسوط (٣/ ١٠٧)، وبدائع الصنائع (٢/ ٧٠)، والهداية في شرح البداية (١/ ١١٣).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَنْ كُلِّ كَبِيرٍ وَصَغِيرٍ، أَوْ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** [...][(١)(٢)]

وَرَوَاهُ سَعِيدٌ الْجُمَحِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ فِيهِ: مِنَ الْمُسْلِمِينَ[(٣)].

[٣٣٤٨] ***أخبرنا*** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ بَحْرٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، نا عَمِّي، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ، إِلَّا صَدَقَةَ الْفِطْرِ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَغَيْرِهِ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ[(٤)].

[٣٣٤٩] ***أخبرنا*** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا يَحْيَى، نا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: يُحَدِّثُهُ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ حَسَنٍ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ [س١١٥/أ] بِنْتِ حُسَيْنٍ تَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا ثُنْيَا فِي الصَّدَقَةِ**»[(٥)].

هَذَا مُرْسَلٌ.

وَالثُّنْيَا: إِنَّمَا هِيَ الِاسْتِثْنَاءُ، يَعْنِي -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّهُ لَا يَتْرُكُ بَعْضَهَا، أَوْ لَا يُؤَخِّرُ بَعْضَهَا عَنِ الْعَامِ الَّذِي وَجَبَتْ فِيهِ.

ثُمَّ زَكَاةُ التِّجَارَةِ تَجِبُ فِي قِيمَةِ الْعَبْدِ، لَا فِي عَيْنِهِ، وَزَكَاةُ الْفِطْرِ إِنَّمَا تَجِبُ

---

(١) في (س) بياض يقدر بنصف سطر.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ١٣٢).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ٥٦) عن سعيد.

(٤) صحيح مسلم (٣/ ٦٨).

(٥) أخرجه ابن معين في التاريخ، رواية الدوري (٣/ ١١٩).

عَلَى السَّيِّدِ بِسَبَبِ الْعَبْدِ، فَلَيْسَ هَاهُنَا تَثْنِيَةُ الصَّدَقَةِ فِي مَالٍ وَاحِدٍ، وَهَذَا كَمَا أَنَّ التَّاجِرَ يُخْرِجُ زَكَاةَ التِّجَارَةِ عَنْ قِيمَةِ مَالِ التِّجَارَةِ، وَزَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ نَفْسِهِ، فَلَا يُقَالُ: إِنَّ الصَّدَقَةَ تَثَنَّتْ عَلَيْهِ.



مَسْأَلَةٌ (٢٢٦)

وَالدَّيْنُ لَا يَمْنَعُ وُجُوبَ الزَّكَاةِ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّهُ يَمْنَعُ وُجُوبَهَا[٢].

[٣٣٥٠] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ**»[٣].

[٣٣٥١] **قال**: وأنا سُفْيَانُ، نا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ[٤].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ[٥].

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سُفْيَانَ[٦].

[٣٣٥٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، نا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، نا مُسَدَّدٌ، نا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٦٩)، ومختصر المزني (ص ٧٩)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٦٧)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣/ ٤٦)، والمجموع (٦/ ١٠٢).

(٢) انظر: المبسوط (٢/ ١٦٠)، وبدائع الصنائع (٢/ ٧٠)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٣٠٧).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١٠٠).

(٤) المصدر السابق (٣/ ١٠٠).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ١١٦).

(٦) صحيح مسلم (٣/ ٦٦).

إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةٍ شَيْءٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ، فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ**»(١).

[٣٣٥٣] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، ثنا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أنا عَبْدَانُ، أنا عَبْدُ اللَّهِ، أنا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ -مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «**إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ تُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدَانَ(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ زَكَرِيَّا(٣) [س ١١٥/ب].

قَالُوا: وَمَنْ كَانَ فِي يَدِهِ مَالٌ وَعَلَيْهِ مِثْلُهُ فَلَا يُسَمَّى غَنِيًّا، فَلَا تُؤْخَذُ مِنْهُ الزَّكَاةُ.

قُلْنَا: هُوَ غَنِيٌّ بِمَا فِي يَدَيْهِ، وَقَدْ سَقَطَ عَنْهُ الدَّيْنُ بِإِبْرَاءٍ، أَوْ مِيرَاثٍ، أَوْ قَضَاءِ غَيْرِهِ عَنْهُ، وَقَدْ يَقَعُ اسْمُ الْغِنَى عَلَى غَيْرِ الْمَالِ.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٥).

(٢) صحيح البخاري (٥/ ١٦٢) عن حبان بن موسى بدل: «عبدان».

(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٧).

بِدَلِيلِ مَا:

[٣٣٥٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، نا الْحُمَيْدِيُّ، نا سُفْيَانُ، نا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ**»(١).

[٣٣٥٥] **أخبرنا** أَبُو طَاهِرٍ الزِّيَادِيُّ(٢)، أنا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلَالٍ، نا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ، نا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، وَابْنِ نُمَيْرٍ(٣)، عَنْ سُفْيَانَ(٤).

[٣٣٥٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، نا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه خَطَبَنَا عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هَذَا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ -وَلَمْ يُسَمِّ لِيَ السَّائِبُ الشَّهْرَ وَلَمْ أَسْأَلْهُ عَنْهُ- قَالَ: فَقَالَ عُثْمَانُ رضي الله عنه: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَلْيَقْضِ دَيْنَهُ حَتَّى تَخْلُصَ أَمْوَالُكُمْ فَتُؤَدُّوا(٥) الزَّكَاةَ.

---

(١) أخرجه الحميدي في المسند (٢/ ٢٤٢).

(٢) في (س): «الزبيري»، محرف، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف. انظر: تاريخ الإسلام (٩/ ١٥٧).

(٣) في (س) بياض، ورقم فوقه حرف: (ط)، والمثبت من صحيح مسلم.

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٠٠).

(٥) زاد بعده في المختصر: «منها».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي الْيَمَانِ[١].

[٣٣٥٧] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ: هَذَا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ، فَمَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَلْيُؤَدِّ دَيْنَهُ حَتَّى تَحْصُلَ أَمْوَالُكُمْ، فَتُؤَدُّونَ مِنْهَا الزَّكَاةَ[٢].

وَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ: وَحَدِيثُ عُثْمَانَ يُشْبِهُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمَرَ بِقَضَاءِ الدَّيْنِ قَبْلَ حُلُولِ الصَّدَقَةِ فِي الْمَالِ.

وَقَوْلُهُ: هَذَا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ. يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: هَذَا الشَّهْرُ الَّذِي إِذَا مَضَى حَلَّتْ زَكَاتُكُمْ كَمَا يُقَالُ: شَهْرُ ذِي الْحَجَّةِ، وَإِنَّمَا الْحَجَّةِ بَعْدَ مُضِيِّ أَيَّامٍ مِنْهُ[٣].

قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا عَلَى قَوْلِهِ: أَنَّ الدَّيْنَ [ش٩١/أ] لَا يَمْنَعُ وُجُوبَ الزَّكَاةِ.

وَبِهِ[٤] قَالَ رَبِيعَةُ، وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ[٥]، وَابْنُ أَبِي لَيْلَى.

[٣٣٥٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ[٦] [س١١٦/أ] وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ

---

(١) في (س): «أبي النعمان»، والمثبت من صحيح البخاري (٩/ ١٠٥)، والسنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٣٢).

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١٢٩).

(٣) المصدر السابق (٣/ ١٢٩).

(٤) في (س) «فيه»، والمثبت من المختصر، ومعرفة السنن (٦/ ١٥٢).

(٥) قوله: «بن أبي سليمان» مطموس في الأصل، وتصحف في مطبوعة المختصر إلى: «حماد بن أبي سلمة»، والمثبت من الأصل الخطي لمكتبة تشيستربيتي (٩٠/ ب).

(٦) قوله: «عبد الله الحافظ» مطموس في الأصل، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٣٣).

وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، نا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، نا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ فِي الرَّجُلِ يَسْتَقْرِضُ، فَيُنْفِقُ عَلَى ثَمَرَتِهِ وَعَلَى أَهْلِهِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: يَبْدَأُ بِمَا اسْتَقْرَضَ فَيَقْضِيهِ، وَيُزَكِّي مَا بَقِيَ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَقْضِي مَا أَنْفَقَ عَلَى الثَّمَرَةِ، ثُمَّ يُزَكِّي مَا بَقِيَ[1].

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ قَالَ بِقَوْلِ الشَّافِعِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- أَنَّ الدَّيْنَ لَا يَمْنَعُ وُجُوبَ الزَّكَاةِ، زَعَمَ أَنَّهُمَا مَحْجُوجَانِ بِالظَّوَاهِرِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي وُجُوبِ الْعُشْرِ فِي الثِّمَارِ وَالزُّرُوعِ، وَوُجُوبِ الزَّكَاةِ فِي سَائِرِ الْأَمْوَالِ، وَقَدْ فَرَّقَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْقَدِيمِ بَيْنَ الْأَمْوَالِ الظَّاهِرَةِ، وَبَيْنَ الْأَمْوَالِ الْبَاطِنَةِ، فَقَالَ: فِي الْمُتَصَدِّقِ إِذَا قَدَّمَ أَخْذَ الصَّدَقَةِ مِمَّا ظَهَرَ مِنْ مَالِهِ مِثْلَ: الْحَرْثِ وَالْمَعْدِنِ وَالْمَاشِيَةِ، وَلَمْ يَتْرُكْهَا لِدَيْنٍ، وَلَكِنَّهُ يَتْرُكُهَا إِذَا أَحَاطَ[2] الدَّيْنُ بِمَالِهِ مِنَ الرِّقَةِ[3] وَالتِّجَارَةِ الَّتِي إِلَيْهِ أَنْ يُؤَدِّيَهَا.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رَوَيْنَا عَنِ ابْنِ سِيرِينَ وَالزُّهْرِيِّ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الثِّمَارِ وَالزُّرُوعِ، وَبَيْنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ فِي ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (ص ١٥٨).

(٢) في (س): «احتاط»، والمثبت من المختصر، والمعرفة (٦/ ١٥٣).

(٣) في المختصر: «الزكاة».

مَسْأَلَةٌ (٢٢٧)

وَمَنْ لَهُ دَيْنٌ عَلَى آخَرَ، إِلَّا أَنَّهُ جَحَدَهُ ثُمَّ أَقَرَّ بِهِ لَزِمَهُ أَنْ يُخْرِجَ عَنْهُ زَكَاةَ مَا مَضَى حَوْلَهُ عَلَى جُحُودِهِ إِذَا أَخَذَهُ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَيْسَ عَلَيْهِ زَكَاةُ مَا مَضَى حَوْلَهُ عَلَى جُحُودِهِ(٢).

[٣٣٥٩] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ(٣) فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ رضي الله عنه فِي الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الدَّيْنُ الظَّنُونُ: يُزَكِّيهِ لِمَا مَضَى إِذَا قَبَضَهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا.

[٣٣٦٠] *حدثناه* يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، [عَنِ](٤) ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الظَّنُونُ هُوَ الَّذِي لَا يَدْرِي صَاحِبُهُ أَيَقْضِيهِ الَّذِي عَلَيْهِ الدَّيْنُ أَمْ لَا؟ كَأَنَّهُ الَّذِي لَا يَرْجُوهُ(٥).

[٣٣٦١] *أخبرنا* أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أنا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، أنا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، نا سُفْيَانُ، عَنْ

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٣٣)، ومختصر المزني (ص ٧٦)، والحاوي الكبير (٣/ ٣١٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٥٣٨).

(٢) انظر: الأصل (٢/ ١٠٥)، والمبسوط (٢/ ١٧١)، وبدائع الصنائع (٢/ ٩)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٥٦).

(٣) في الأصل: «أبو عبيدة»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٣٨).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، والمثبت من المصدر السابق.

(٥) أخرجه أبو عبيد في الأموال (ص٥٢٨).

هِشَام، وَابْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الدَّيْنُ فَقَالَ: مَا يَمْنَعُهُ أَنْ يُزَكِّيَهُ؟ قَالُوا: لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ. قَالَ: فَإِنْ كَانَ صَادِقًا[1] فَإِذَا أُدِّيَ إِلَيْهِ، فَلْيُزَكِّهِ لِمَا غَابَ عَنْهُ[2].

وَبِهِ يَأْخُذُ سُفْيَانُ. [س١٣٧/أ]

[٣٣٦٢] **أخبرنا** أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيٍّ الْمُؤَذِّنُ، أنا أَبُو بَكْرٍ [مُحَمَّدُ بْنُ] أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ، أنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، نا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ الْقَارِيَّ كَانَ عَلَى مَالِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنَ الدَّيْنِ الزَّكَاةَ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ إِذَا خَرَجَتِ الْأَعْطِيَةُ حَبَسَ لَهُمُ الْعُرَفَاءُ دُيُونَهُمْ، وَمَا بَقِيَ فِي أَيْدِيهِمْ أُخْرِجَتْ زَكَاتُهُمْ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضُوا [ثُمَّ دَايَنَ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ دُيُونًا هَالِكَةً، فَلَمْ يَكُونُوا يَقْبِضُونَ][3] مِنَ الدَّيْنِ الصَّدَقَةَ إِلَّا مَا نَضَّ مِنْهُ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قَبَضُوا الدَّيْنَ أَخْرَجُوا عَنْهَا لِمَا مَضَى مِنْهَا[4].

[٣٣٦٣] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أنا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِيُّ، أنا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، نا عَبْدُ اللَّهِ الْعَدَنِيُّ، نا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: زَكُّوا مَا كَانَ فِي أَيْدِيكُمْ، وَمَا كَانَ مِنْ دَيْنٍ فِي ثِقَةٍ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَا فِي أَيْدِيكُمْ، وَمَا

---

(١) قوله: «صادقًا»، مطموس في الأصل، والمثبت من المختصر لابن فرْح.

(٢) أخرجه أبو يوسف في الآثار (١/ ٨٨) من طريق ابن سيرين به.

(٣) ما بين المعقوفات ساقط من الأصل، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٣٨).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/ ٥٢٧) وأبو عبيد في الأموال (ص٥٢٦) وابن زنجوية في الأموال (٣/ ٩٤١) كلهم من طريق الزهري بنحوه.

كَانَ مِنْ دَيْنٍ ظَنُونٍ، فَلَا زَكَاةَ فِيهِ حَتَّى يَقْبِضَهُ[١].

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِخِلَافِهِ:

[٣٣٦٤] *أخبرنا* أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أنا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا ابْنُ بُكَيْرٍ، نا مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ فِي مَالٍ قَبَضَهُ بَعْضُ الْوُلَاةِ ظُلْمًا فَأَمَرَ[٢] بِرَدِّهِ إِلَى أَهْلِهِ، وَتُؤْخَذُ زَكَاتُهُ لِمَا مَضَى مِنَ السِّنِينَ، ثُمَّ أَعْقَبَ بَعْدَ ذَلِكَ بِكِتَابٍ؛ أَلَّا تُؤْخَذَ مِنْهُ إِلَّا زَكَاةٌ وَاحِدَةٌ فَإِنَّهُ كَانَ ضِمَارًا[٣].

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الضِّمَارُ؛ الْغَائِبُ الَّذِي لَا يُرْجَى[٤].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه عبد الرزاق (٤/ ٩٩) عن الثوري به.

(٢) في (س): «يأمر»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ رواية ابن بكير (ق ٥/ أ).

(٤) الأموال لأبي عبيد (ص٥٣٣) بنحوه.

مَسْأَلَةٌ (٢٢٨)

وَلَا شَيْءَ فِيمَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ الْمَعَادِنِ، إِلَّا فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: كُلُّ مَا يَنْطَبِعُ فَفِيهِ الْخُمُسُ؛ كَالْحَدِيدِ وَالنُّحَاسِ وَمَا أَشْبَهَهُ، وَأَصْلُ هَذَا أَنَّ الْوَاجِبَ فِيمَا يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ الزَّكَاةُ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ رُبُعُ الْعُشْرِ، فَلَا يَجِبُ إِلَّا فِيمَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ.

وَقَدْ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْوَاجِبُ فِيهِ الْخُمُسُ[٢].

وَقَدْ قَالَهُ الشَّافِعِيُّ - رحمه الله - أَيْضًا، وَفَرَّقَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بَيْنَ مَا يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ بِالْعَمَلِ، وَبَيْنَ مَا يُؤْخَذُ مِنْهُ نَدْرَةٌ فَقَالَ فِي الْأَوَّلِ: فِيهِ رُبُعُ الْعُشْرِ، وَفِي النَّدْرَةِ الْخُمُسُ[٣].

وَرَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمه الله أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ الثَّلَاثَةِ.

[٣٣٦٥] أخبرنا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخَذْتُ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ كِتَابًا؛ زَعَمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَهُ لِأَنَسٍ وَعَلَيْهِ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا، وَكَتَبَهُ لَهُ [س١٤٠/أ] فَإِذَا فِيهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٠٩)، ومختصر المزني (ص ٧٨)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٣٣)، والمجموع (٦/ ٣٨).

(٢) انظر: الأصل (٢/ ١١١)، والمبسوط (٢/ ٢١١)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٢٩)، وبدائع الصنائع (٢/ ٦٧)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٨٨).

(٣) انظر: الأم (٣/ ١١١)، ومختصر المزني (ص ٧٨)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٣٥)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣/ ١٢٨)، والمجموع (٦/ ٤٤).

ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «**وَفِي الرِّقَةِ رُبُعُ الْعُشْرِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَالُ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً، فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا**»(١).

[٣٣٦٦] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُزَنِيَّ مَعَادِنَ الْقَبَلِيَّةِ وَهِيَ مِنْ نَاحِيَةِ الْفُرْعِ، فَتِلْكَ الْمَعَادِنُ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا إِلَّا الزَّكَاةُ إِلَى الْيَوْمِ(٢).

رُوِيَ هَذَا مَوْصُولًا:

[٣٣٦٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، نا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ مِنَ الْمَعَادِنِ الْقَبَلِيَّةِ الصَّدَقَةَ(٣).

[٣٣٦٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ(٤)، أنا مَالِكٌ. (ح)

قَالَ: وَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، قَالَا: نا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ(٥). (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١١٧).

(٢) المصدر السابق (ق ٢١٨).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٢).

(٤) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠/ ٣١٥).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق ٨٤/ ب).

رَافِعٍ، أنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**جُرْحُ الْعَجْمَاءِ جُبَارٌ، [وَالْبِئْرُ جُبَارٌ]**(١) **وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ**».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ(٢)، عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ(٣).

وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُ هَذَا الْحَدِيثَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ فِي هَذَا الْخَبَرِ بَيْنَ ذِكْرِ الْمَعْدِنِ وَالرِّكَازِ، وَأَضَافَ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حُكْمَهُ، فَلَوْ كَانَ الْمَعْدِنُ وَالرِّكَازُ وَاحِدًا فِي وُجُوبِ الْخُمُسِ لَجَمَعَ(٤) بَيْنَهُمَا فِي الْحُكْمِ، وَأَضَافَ إِلَيْهِمَا إِيجَابَ الْخُمُسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٣٦٩] **أخبرنا** الْأُسْتَاذُ الزَّاهِدُ أَبُو سَعْدٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُثْمَانَ الْوَاعِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ [مِيكَالَ](٥)، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيهُ(٦) [بِفَارِسَ](٧)، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، نا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٥٤)، وصحيحي البخاري ومسلم.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ١٣٠).

(٣) في (س): «نافع»، والمثبت من صحيح مسلم (٥/ ١٢٨).

(٤) في (س): «وجمع»، والمثبت من المختصر.

(٥) قوله: «ميكال»، مكانه بياض في (س)، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من السنن الكبير (٨/ ٢٤٨).

(٦) في (س): «القعنبي».

(٧) قوله: «بفارس» مكانه بياض في (س).

الْكِنْدِيُّ، أنا [أَبُو] يُوسُفَ[١] الْقَاضِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ** [س١٤٠/ب] **الْخُمُسُ**». فَقِيلَ: وَمَا الرِّكَازُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ يَوْمَ خُلِقَتْ**»[٢].

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ ضَعِيفٌ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدِ اتَّقَى النَّاسُ حَدِيثَهُ، فَلَا يُجْعَلُ حَدِيثُ رَجُلٍ قَدِ اتَّقَى النَّاسُ حَدِيثَهُ [حُجَّةً][٣].

ثُمَّ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَتَاهُ رَجُلٌ بِخَمْسَةِ أَوَاقٍ مِنْ مَعْدِنٍ، فَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئًا.

[٣٣٧٠] **أخبرناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أنا [أَبُو] مُحَمَّدٍ[٤] بْنُ حَيَّانَ، [نا][٥] ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، نا أَبُو زُرْعَةَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ[٦]، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، نا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ بِخَمْسَةِ أَوَاقٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ هَذَا مِنْ مَعْدِنٍ، فَخُذْ مِنْهُ الزَّكَاةَ. فَقَالَ: «**لَا شَيْءَ فِيهِ**». وَرَدَّهُ[٧].

---

(١) في (س): «أنا يوسف».

(٢) أخرجه أبو يوسف في الخراج (ص٣٣) وفيه: «حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن جده قال» ولم يذكر عن أبي هريرة.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من السنن الكبير (٨/ ٢٤٨).

(٤) في (س): «أنا محمد»، والمثبت من المصدر السابق.

(٥) أداة التحديث ساقطة من (س)، والمثبت من السنن الكبير.

(٦) في (س): «ابن نافع»، تحريف، والمثبت من المصدر السابق، ومصدر ترجمته: تهذيب الكمال (٢٥/ ١٩٢).

(٧) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ٢٥٢).

هَذَا مَوْصُولٌ، [ش٩١/ب] **وَشَاهِدُهُ مَا:**

[٣٣٧١] **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ[١] بْنُ بِشْرَانَ، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، نا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ: أَحْسَبُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٢]: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِقِطْعَةِ فِضَّةٍ فَقَالَ: خُذْ مِنِّي زَكَاتَهَا. فَقَالَ: «**مِنْ أَيْنَ جِئْتَ بِهَا؟**» فَقَالَ: مِنْ مَعْدِنٍ[٣]. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**بَلْ نُعْطِيكَ مِثْلَ مَا جِئْتَ بِهِ، وَلَا تَرْجِعُ إِلَيْهِ**»[٤].

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: لَيْسَ فِي هَذَا بَيَانُ مُقْدِارِ مَا جَاءَ بِهِ، وَفِيهِ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ مِنْهَا[٥] شَيْئًا، وَفِيهِ النَّهْيُ عَنِ الرُّجُوعِ إِلَيْهِ، وَكَأَنَّهُ أَحَبَّ التَّنَزُّهَ عَنْهُ؛ لِمَا رَوَيْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**سَتَكُونُ مَعَادِنُ وَيَكُونُ فِيهَا مِنْ شِرَارِ خَلْقِ اللَّهِ**».

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله: وَهَذَا خِلَافُ [رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَذَاكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئًا][٦]، وَلَوْ كَانَ فِيهَا شَيْءٌ لَأَخَذَهُ.

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: وَهَذَا عَلَى قَوْلِهِ فِي رِوَايَةِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْبُوَيْطِيِّ عَنْهُ: أَنَّ الْحَوْلَ شَرْطٌ فِي وُجُوبِ الزَّكَاةِ فِيهِ.

---

(١) في النسخ الخطية: «أبو الحسن»، والمثبت من معرفة السنن (٦/ ١٦٦).

(٢) قوله: «عن المقبري قال: أحسبه عن أبي هريرة» ليس في أصل الرواية.

(٣) قال ابن الأثير في النهاية (٣/ ١٩٢): «المعادن المواضع التي تستخرج منها جواهر الأرض كالذهب والفضة والنحاس وغير ذلك، واحدها معدن».

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ١١٦).

(٥) في (س): «منه»، والمثبت من المختصر، والمعرفة (٦/ ١٦٥).

(٦) ما بين المعقوفين بيض له الناسخ في (س)، والمثبت من المختصر.

وَأَجَابَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ قَوْلِهِمْ: تَقُولُ الْعَرَبُ قَدْ أَرْكَزَ الْمَعْدِنُ[١]، قَالَ: إِنَّمَا يُقَالُ: أَرْكَزَ الْمَعْدِنُ عِنْدَ النَّدْرَةِ، تَأْتِي مِنْهُ بَائِنَةً مِمَّا يَأْتِي مِنْهُ بِالْعَمَلِ، وَهُوَ يَقُولُ فِي النَّدْرَةِ تَأْتِي مِنْهُ[٢]، وَفِي الْقَلِيلِ يَأْتِي مِنْهُ بِخُمُسٍ مَعًا، فَلَوْ[٣] كَانَ يَقُولُ: لَا يُخَمَّسُ إِلَّا إِذَا قِيلَ أَرْكَزَ الْمَعْدِنُ[٤] كَانَ قَدْ ذَهَبَ إِلَى ضَعِيفٍ مِنَ الْقَوْلِ أَيْضًا؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يُقَالُ لِلرَّجُلِ يُوهَبُ[٥] لَهُ الشَّيْءُ وَلِلرَّجُلِ يَزْكُو زَرْعُهُ، وَلِلرَّجُلِ يَأْتِيهِ فِي تِجَارَتِهِ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَأْتِيهِ، وَمِنْ ثَمَرِهِ أَكْثَرَ مِمَّا[٦] كَانَ يَأْتِيهِ: أَرْكَزْتَ، فَإِنْ كَانَ [س١٤١/أ] بِاسْمِ الرِّكَازِ اعْتَلَّ، فَهَذَا كُلُّهُ وَأَكْثَرُ مِنْهُ يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الرِّكَازِ، وَإِنْ كَانَ بِالْخَبَرِ، فَالْخَبَرُ يَدُلُّ عَلَى دِفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ[٧].

وَقَدْ حَكَى الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي التَّرْجَمَةِ مِنْ كِتَابِ **الْجَامِعِ الصَّحِيحِ** مَذْهَبَ[٨] مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ فِي الْمَعْدِنِ، وَحَكَى مَا احْتَجَّ بِهِ الشَّافِعِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي أَنَّ الْمَعْدِنَ لَيْسَ بِرِكَازٍ، وَإِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَاسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٣٧٢] *أخبرنا* أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ،

---

(١) في (س): «هذا ركز المعدن»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من المختصر، ومعرفة السنن (٦/ ١٦٧).

(٢) في (س): «بينة».

(٣) في (س): «فلولا».

(٤) في (س): «الصدقة».

(٥) في (س): «يذهب».

(٦) في (س) في الموضعين: «ما».

(٧) ذكره المؤلف في المعرفة (٦/ ١٦٦).

(٨) في (س): «ترتيب»، والمثبت من المختصر.

أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو[١] بْنُ الْحَارِثِ، وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي حَرِيسَةِ الْجَبَلِ؟[٢] قَالَ: «**هِيَ وَمِثْلُهَا وَالنَّكَالُ، لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَاشِيَةِ قَطْعٌ، إِلَّا بِمَا[٣] آوَاهُ الْمُرَاحُ وَبَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ، فَفِيهِ قَطْعُ الْيَدِ، وَمَا لَمْ يَبْلُغْ ثَمَنَ الْمِجَنِّ، فَفِيهِ غَرَامَةُ مِثْلَيْهِ وَجَلَدَاتُ نَكَالٍ**». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ تَرَى فِي الثَّمَرِ[٤] الْمُعَلَّقِ؟ قَالَ: «**هُوَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ وَالنَّكَالُ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الثَّمَرِ الْمُعَلَّقِ قَطْعٌ، إِلَّا مَا آوَاهُ الْجَرِينُ، فَمَا[٥] أُخِذَ مِنَ الْجَرِينِ فَبَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ، فَفِيهِ الْقَطْعُ، وَمَا لَمْ يَبْلُغْ ثَمَنَ الْمِجَنِّ، فَفِيهِ غَرَامَةُ مِثْلَيْهِ وَجَلَدَاتُ نَكَالٍ**»[٦]. فَقَالَ: فَكَيْفَ تَرَى فِيمَا[٧] يُؤْخَذُ فِي الطَّرِيقِ الْمِيتَاءِ أَوِ الْقَرْيَةِ الْمَسْكُونَةِ؟ قَالَ: «**عَرِّفْ سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ بَاغِيهِ، فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهِ، فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهُ[٨] يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَأَدِّهِ[٩] إِلَيْهِ، وَمَا كَانَ فِي الطَّرِيقِ غَيْرِ الْمِيتَاءِ، وَالْقَرْيَةِ غَيْرِ الْمَسْكُونَةِ، فَفِيهِ وَفِي الرِّكَازِ**

---

(١) في (س): «عمر»، والمثبت من السنن الكبير (٨/ ٢٤٨)، ومصادر ترجمته تهذيب الكمال (٢١/ ٥٧٠).

(٢) في (س): «الخيل»، والمثبت من المصدر السابق.

(٣) في السنن الكبير: «فيما».

(٤) في (س): «التمر» بمثناة، والمثبت من السنن الكبير (٨/ ٢٤٨) وجميع مصادر التخريج.

(٥) في (س): «مما»، والمثبت من المصدر السابق.

(٦) إلى هنا أخرجه الحاكم في المستدرك (١٠/ ١٠٦) عن أبي العباس الأصم، والمنتقى لابن الجارود (ص٣٦٧) كلاهما عن ابن عبد الحكم.

(٧) في (س): «مما»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من السنن الكبير.

(٨) في (س): «طالبها».

(٩) في (س): «فأدها».

الْخُمُسُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «**طَعَامٌ مَأْكُولٌ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذِّئْبِ، احْبِسْ عَلَى أَخِيكَ ضَالَّتَهُ**». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: «**مَا لَكَ وَلَهَا! مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا، وَلَا يُخَافُ عَلَيْهَا الذِّئْبُ، تَأْكُلُ الْكَلَأَ، وَتَرِدُ الْمَاءَ، دَعْهَا حَتَّى يَأْتِيَ طَالِبُهَا**»[1].

قَالُوا: فَقَوْلُهُ ﷺ: «**مَا كَانَ فِي الطَّرِيقِ غَيْرِ الْمِيتَاءِ وَالْقَرْيَةِ غَيْرِ الْمَسْكُونَةِ**». قَالُوا: أَرَادَ بِهِ الْمَعْدِنَ؛ فَفِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ، دَلَّ أَنَّهُمَا يَسْتَوِيَانِ فِي وُجُوبِ الْخُمُسِ فِيهِمَا.

الْجَوَابُ: قُلْنَا: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنْ كَانَ حَدِيثُ عَمْرٍو يَكُونُ حُجَّةً؛ فَالَّذِي رَوَى الْحُجَّةُ عَلَيْهِ فِي غَيْرِ حُكْمٍ، وَإِنْ كَانَ حَدِيثُ عَمْرٍو غَيْرَ حُجَّةٍ [س١٣٩/ب] فَالْحُجَّةُ بِغَيْرِ حُجَّةٍ جَهْلٌ.

رُوِيَ فِي حَدِيثِ عَمْرٍو الَّذِي رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الثَّمَرِ[2] الْمُعَلَّقِ فَقَالَ: غَرَامَتُهُ وَمِثْلُهُ مَعَهُ وَجَلَدَاتُ نَكَالٍ[3]، فَإِذَا آوَاهُ الْجَرِينُ، فَفِيهِ الْقَطْعُ وَهُوَ يَقُولُ: غَرَامَتُهُ فَقَطْ وَلَيْسَ مِثْلُهُ مَعَهُ، وَيَقُولُ: لَا يُقْطَعُ فِيهِ إِذَا آوَاهُ الْجَرِينُ رَطْبًا، وَالْجَرِينُ يُؤْوِيهِ رَطْبًا.

وَرُوِيَ فِي ضَالَّةِ[4] الْإِبِلِ غَرَامَتُهَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا، وَيَقُولُ: غَرَامَتُهَا وَحْدَهَا

---

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ٢٤٨).

(٢) في (س) ومطبوعة المختصر: «التمر»، والمثبت من الأصل الخطي للمختصر، ومعرفة السنن (٦/ ١٦٩).

(٣) في المختصر: «وجلد أو نكال».

(٤) في المختصر: «ضلالة».

[بِقِيمَةٍ وَاحِدَةٍ لَا مُضَاعَفَةٍ، وَرَوَى فِي اللُّقَطَةِ: يُعَرِّفُهَا][1] فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَشَأْنُهُ بِهَا وَهُوَ يَقُولُ: إِذَا كَانَ مُوسِرًا لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَأْكُلَهَا، وَيَتَصَدَّقُ بِهَا. فَخَالَفَ حَدِيثَ عَمْرٍو الَّذِي رَوَاهُ فِي أَحْكَامِ[2] [اللُّقَطَةِ] وَاحْتَجَّ مِنْهُ بِشَيْءٍ وَاحِدٍ، إِنَّمَا هُوَ تَوَهُّمٌ فِي الْحَدِيثِ، فَإِنْ كَانَ حُجَّةً فِي شَيْءٍ، فَلْيَقُلْ بِهِ فِيمَا تَرَكَهُ فِيهِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: قَوْلُهُ: إِنَّمَا هُوَ تَوَهُّمٌ، يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَنْصُوصٍ عَلَيْهِ فِي مَوْضِعِ النِّزَاعِ، وَقَدْ يَكُونُ الْمُرَادُ بِهِ مَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْوَالِ الْجَاهِلِيَّةِ ظَاهِرًا فَوْقَ الْأَرْضِ فِي الطَّرِيقِ غَيْرِ الْمِيتَاءِ، وَالْقَرْيَةِ غَيْرِ الْمَسْكُونَةِ، فَقَالَ فِيهِ: «**وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ**».

[٣٣٧٣] *أخبرنا* أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيٍّ رضي الله عنه فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةِ دِرْهَمٍ فِي خَرِبَةٍ بِالسَّوَادِ، فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: أَمَا لَأَقْضِيَنَّ فِيهَا قَضَاءً بَيِّنًا؛ إِنْ كُنْتَ وَجَدْتَهَا فِي قَرْيَةٍ تُؤَدِّي خَرَاجَهَا قَرْيَةٌ أُخْرَى، فَهِيَ لِأَهْلِ تِلْكَ الْقَرْيَةِ، وَإِنْ كُنْتَ وَجَدْتَهَا فِي قَرْيَةٍ لَيْسَ تُؤَدِّي خَرَاجَهَا قَرْيَةٌ أُخْرَى، فَلَكَ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِهِ، وَلَنَا الْخُمُسُ، ثُمَّ الْخُمُسُ لَكَ[3].

وَهَذَا لَا حُجَّةَ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ وَرَدَ فِي الرِّكَازِ الَّذِي هُوَ دِفْنُ الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَلَامُنَا وَقَعَ فِي الْمَعْدِنِ.

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س) والمختصر، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من معرفة السنن (٦/ ١٦٩).

(٢) في (س): «أحكامه».

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١١٧).

مَسْأَلَةٌ (٢٢٩)

وَالنِّصَابُ مُعْتَبَرٌ فِي الْمُسْتَخْرَجِ[١] عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ[٢].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجِبُ فِي الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ[٣].

[٣٣٧٤] *أخبرنا* أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ مِنَ الْوَرِقِ[٤]**»[٥].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ[٦].

[٣٣٧٥] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، [س١٤٠/أ] نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، نا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ[٧]،

---

(١) زاد بعده في المختصر: «من المعدن».

(٢) انظر: الأم (٣/ ١١٢)، ومختصر المزني (ص ٧٨)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٣٧)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣/ ١٣١)، والمجموع (٦/ ٣٨).

(٣) انظر: المبسوط (٢/ ٢١١)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٣٠)، وبدائع الصنائع (٢/ ٦٧)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٨٨).

(٤) وقع في أصل الرواية وصحيح البخاري: «وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة».

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١٠٠).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ١١٩).

(٧) في (س): «عمرو بن أسيد» محرف، والمثبت من أصل الرواية، ومصادر ترجمته.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنَّا [ش٩٢/أ] عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِمِثْلِ بَيْضَةٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ هَذِهِ مِنْ مَعْدِنٍ، فَخُذْهَا فَهِيَ صَدَقَةٌ، مَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ [أَتَاهُ][(١)] مِنْ قِبَلِ رُكْنِهِ الْأَيْسَرِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَذَفَهُ بِهَا، فَلَوْ أَصَابَتْهُ لَأَوْجَعَتْهُ أَوْ لَعَقَرَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَأْتِي أَحَدُكُمْ بِمَا يَمْلِكُ فَيَقُولُ: هَذِهِ صَدَقَةٌ، ثُمَّ يَقْعُدُ يَسْتَكِفُّ النَّاسَ، خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى**»[(٢)].

لَوْ لَمْ يَكُنِ[(٣)] النِّصَابُ مُعْتَبَرًا، لَأَخَذَ مِنْهُ الْخُمُسَ مَعَ كَثْرَةِ إِعَادَتِهِ لَهُ وَعَرْضِهِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ امْتَنَعَ عَنْ أَخْذِ الْوَاجِبِ مِنْهَا؛ لِكَوْنِهَا نَاقِصَةً عَنِ النِّصَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ[(٤)].



(١) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، والمثبت من المصدر السابق.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٣).

(٣) قوله: «لو لم يكن» مكانه في (س): «لكن»، والمثبت من المختصر.

(٤) زاد بعده في المختصر: «وأبو حنيفة كان يزعم للفقير خمس حق ما يجده على نفسه فإذا بذله الإمام يأخذه والله أعلم».

مَسْأَلَةٌ (٢٣٠)

الْحَقُّ الْوَاجِبُ فِي الْمَعْدِنِ وَالرِّكَازِ، مَصْرِفُهُ مَصْرِفُ الزَّكَوَاتِ، يُعْتَبَرُ بِحَالِ الْوَاجِدِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: مَصْرِفُهُ مَصْرِفُ الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ، وَلَا يُعْتَبَرُ بِحَالِ الْوَاجِدِ[٢].

[٣٣٧٦] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، نا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، نا الزَّمْعِيُّ، عَنْ عَمَّتِهِ قَرِيبَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أُمِّهَا كَرِيمَةَ بِنْتِ الْمِقْدَادِ، عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ[٣]، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهَا[٤] قَالَتْ: ذَهَبَ الْمِقْدَادُ لِحَاجَتِهِ بِبَقِيعِ الْخَبْخَبَةِ، فَإِذَا جُرَذٌ يُخْرِجُ مِنْ جُحْرٍ دِينَارًا، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُخْرِجُ دِينَارًا دِينَارًا، حَتَّى أَخْرَجَ سَبْعَةَ عَشَرَ دِينَارًا، ثُمَّ أَخْرَجَ خِرْقَةً حَمْرَاءَ - يَعْنِي: فِيهَا دِينَارًا[٥] - فَكَانَتْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ دِينَارًا، فَذَهَبَ[٦] بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: خُذْ

---

(١) انظر: الحاوي الكبير (٨/ ٤٧٦)، ونهاية المطلب (٣/ ٣٦٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣/ ١٢٨، ١٣٦)، والمجموع (٦/ ٥٩).

(٢) يجوز للواجد أن يصرف إلى نفسه إذا كان محتاجًا ولا تغنيه الأربعة الأخماس. انظر: الأصل (٢/ ١١٤)، والمبسوط (٣/ ١٧)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٣٠)، وبدائع الصنائع (٢/ ٦٧)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٩٠).

(٣) في أصل الرواية: «هشام».

(٤) في (س): «أخبرته»، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) في السنن الكبير: «دينار».

(٦) في (س): «فذهبت»، والمثبت من المصدر السابق.

صَدَقَتَهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَلْ هَوَيْتَ إِلَى الْجُحْرِ؟**» قَالَ: لَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا**»(١).

إِنَّمَا لَمْ يَأْخُذْ مِنْهُ ﷺ لِنُقْصَانِ ذَلِكَ عَنِ النِّصَابِ، وَلَمْ يَقُلْ: لَيْسَ فِيهِ زَكَاةٌ لَمَّا قَالَ: خُذْ صَدَقَتَهَا.



(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٢٠).

مَسْأَلَةٌ (٢٣١)

وَتَجِبُ زَكَاةُ الْفِطْرِ عَلَى مَنْ عِنْدَهُ فَضْلٌ مِنْ قُوتِ يَوْمِهِ(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: [س١٤٠/ب] **لَا تَجِبُ إِلَّا عَلَى مَنْ مَلَكَ نِصَابًا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ**(٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣٣٧٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا أَبُو عُتْبَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ الْحِجَازِيُّ بِحِمْصَ، نا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَنْ كُلِّ نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، رَجُلٍ أَوِ امْرَأَةٍ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

قَالَ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: وَالْحِنْطَةُ عِنْدَنَا [بِمَنْزِلَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ](٣).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ **فِي الصَّحِيحِ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ(٤).

[٣٣٧٨] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ الشِّيرَازِيُّ مِنْ أَصْلِ

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٦٩)، ومختصر المزني (ص ٨٠)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٧١)، والمجموع (٦/ ٦٣).

(٢) انظر: المبسوط (٣/ ١٠٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٣٤)، وبدائع الصنائع (٢/ ٦٩)، والهداية في شرح البداية (١/ ١١٣).

(٣) ما بين المعقوفين محله في الأصل بياض يسير في (س)، واستدركناه من السنن الصغير (١/ ٤٦٥).

(٤) صحيح مسلم (٣/ ٧٠).

كِتَابِهِ، أنا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيُّ، نا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّيُّ، نا قَبِيصَةُ. (ح)

قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: وَحَدَّثَنَا الدَّبَرِيُّ[1]، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَاللَّفْظُ لَهُ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حُرٍّ وَعَبْدٍ، ذَكَرٍ وَأُنْثَى، صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، فَقِيرٍ وَغَنِيٍّ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

[٣٣٧٩] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا مُسَدَّدٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، قَالَا: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ مُسَدَّدٌ: عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، [وَ][2] قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ -أَوْ: ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ[3]- عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَاعًا مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ عَلَى كُلِّ اثْنَيْنِ[4]؛ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، أَمَّا غَنِيُّكُمْ فَيُزَكِّيهِ اللَّهُ، وَأَمَّا فَقِيرُكُمْ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى**».

زَادَ سُلَيْمَانُ فِي حَدِيثِهِ: «**غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ**»[5].

رَوَاهُ[6] سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادٍ فَقَالَ: ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ،

---

(١) في (س): «الدينوري»، والمثبت من أصل الرواية من المعجم الكبير للطبراني (١٢/ ٣٧٧).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، وأثبتناها من أصل الرواية.

(٣) في (س): «صغر»، وهو تحريف.

(٤) في (س): «ابن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٢٣).

(٦) تبدو في الأصل: «وزاد»، ونرجح تصحفها عما أثبتناه.

وَذَكَرَ فِي مَتْنِهِ الْغَنِيَّ وَالْفَقِيرَ. وَقَالَ أَيْضًا: «**أَدُّوا صَاعًا مِنْ قَمْحٍ**» -أَوْ قَالَ: «**بُرٍّ**»- **عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ**»[1].

[٣٣٨٠] **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهْ، نا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، نا أَبُو النُّعْمَانِ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ صُعَيْرٍ[2]، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ: «**أَدُّوا صَاعًا مِنْ قَمْحٍ أَوْ بُرٍّ عَلَى كُلِّ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، صَغِيرٍ**[3] **أَوْ فَقِيرٍ، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، فَأَمَّا الْغَنِيُّ فَيُزَكِّيهِ اللَّهُ، وَأَمَّا الْفَقِيرُ فَيَرُدُّ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِمَّا أَعْطَاهُ**»[4].

وَرَوَى مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ زَكَاةُ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ، ذَكَرٍ وَأُنْثَى، صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، فَقِيرٍ وَغَنِيٍّ، وَذَكَرَ الْأَثَرَ بِتَمَامِهِ.

[٣٣٨١] **أخبرناه** أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ الزَّوْزَنِيُّ [س١٤١/أ]، أنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيُّ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، فَذَكَرَهُ[5].

❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٨٠).

(٢) في (س): «أبي صعير»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) في أصل الرواية: «أو صغير».

(٤) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٢٥٣).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣١١).

مَسْأَلَةٌ (٢٣٢)

وَلَا تَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَنْ عَبْدِهِ الْكَافِرِ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: تَجِبُ[٢].

[٣٣٨٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، قَالَا: نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ[٣]، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ[٤].

وَخَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ[٥].

وَخَرَّجَهُ مُسْلِمٌ، عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَغَيْرِهِ، عَنْ [...][٦]، وَكَذَا قَالَهُ عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ،

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٦٣)، ومختصر المزني (ص ٧٩)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٥٨)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣/ ١٥٢)، والمجموع (٦/ ١٠٧).

(٢) انظر: المبسوط (٣/ ١٠٣)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٣٧)، وبدائع الصنائع (٢/ ٧٠)، والهداية في شرح البداية (١/ ١١٤).

(٣) في أصل الرواية وصحيح البخاري والمؤلف في السنن الصغير (١/ ٤٦٤) بسنده: «حر أو عبد».

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع رواية بحر بن نصر عنه (ص١١٤).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ١٣٠).

(٦) ما بين المعقوفين بياض في الأصل بمقدار كلمتين أو ثلاث كلمات.

وَالضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، وَكَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ[١]، وَغَيْرُهُمْ، عَنْ نَافِعٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

[٣٣٨٣] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّمَرْقَنْدِيُّ، قَالَا: نا مَرْوَانُ -قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: نا أَبُو يَزِيدَ الْخَوْلَانِيُّ، كَانَ شَيْخَ صِدْقٍ، وَكَانَ ابْنُ وَهْبٍ يَرْوِي عَنْهُ- ثنا سَيَّارُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -قَالَ مَحْمُودٌ: الصَّدَفِيُّ- عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصِّيَامِ[٢] مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ[٣].

[٣٣٨٤] **وحدثنا** أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْإِخْمِيمِيُّ[٤] بِمَكَّةَ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ اللَّيْثِ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، نا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَبُو يَزِيدَ الْخَوْلَانِيُّ، نا سَيَّارُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّدَفِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً الصِّيَامِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، فَمَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ[٥].

وَذَكَرَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَبَا يَزِيدَ الْخَوْلَانِيَّ هَذَا فِيمَنْ عُرِفَ بِكُنْيَتِهِ، وَلَا يُوقَفُ عَلَى اسْمِهِ.

---

(١) تبدو في الأصل: «مرتد»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٧٩).

(٢) كذا في أصل الرواية وأشار إلى أنها في نسخة أخرى: «للصائم».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٢٢).

(٤) في السنن الصغير: «الأحمسي»، انظر ترجمته في لسان الميزان (١/ ٤٧٢).

(٥) أخرجه المؤلف في السنن الصغير (١/ ٤٦٩).

وَحَدِيثُ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ دَلِيلٌ فِي مَسَائِلَ أُخَرَ سِوَى مَا ذَكَرْنَا:

مِنْهَا: أَنَّ وَقْتَ وُجُوبِ زَكَاةِ الْفِطْرِ مُنْتَهَى[1] رَمَضَانَ وَمُبْتَدَأُ هِلَالِ شَوَّالٍ لِقَوْلِهِ: فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ. خِلَافَ مَا زَعَمَ أَبُو حَنِيفَةَ مِنْ أَنَّ وَقْتَهُ طُلُوعُ الْفَجْرِ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ شَوَّالٍ.

وَمِنْهَا: أَنَّ عَلَى الشَّرِيكَيْنِ فِي الْعَبْدِ زَكَاةَ الْفِطْرِ فِيهِ بِحِسَابِ الشَّرِكَةِ خِلَافَ مَا زَعَمَ أَبُو حَنِيفَةَ مِنْ أَنَّ الشَّرِكَةَ مُسْقِطَةٌ لَهَا.

وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[٣٣٨٥] *أخبرنا* عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْمُقْرِئُ، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْخُطَبِيُّ، نا أَبُو قَبِيصَةَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نا عُثْمَانُ[2] بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ [س١٤١/ب] عَنْ كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ، صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى[3]، كَافِرٍ وَمُسْلِمٍ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجَ عَنْ مُكَاتَبِيهِ مِنْ غِلْمَانِهِ[4].

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: وَهَذَا -إِنْ صَحَّ- شَيْءٌ تَبَرَّعَ بِهِ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُ كَانَ يُخْرِجُهَا أَيْضًا عَنْ مُكَاتَبِيهِ، وَذَلِكَ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَيْضًا.



(١) في (س): «شهر». والمثبت من المختصر.

(٢) في (س): «عمر»، والمثبت من مصادر ترجمته وسنن الدارقطني (٣/ ٨٥)، وهو: عثمان بن عبد الرحمن بن عمر الوقاصي، متروك الحديث، من رجال التهذيب.

(٣) في سنن الدارقطني: «ذكر وأنثى».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٨٥) عن إسماعيل الخطبي به.

مَسْأَلَةٌ (٢٣٣)

وَزَكَاةُ فِطْرِ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: عَلَيْهَا دُونَ زَوْجِهَا[٢].

[٣٣٨٦] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْهَمَذَانِيُّ، نا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، نا عُمَيْرُ بْنُ عَمَّارٍ[٣] الْهَمْدَانِيُّ، نا الْأَبْيَضُ بْنُ الْأَغَرِّ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ ابْنُ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ مِمَّنْ تَمُونُونَ[٤].

[٣٣٨٧] *أخبرنا* أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى مِمَّنْ تَمُونُونَ[٥].

[٣٣٨٨] *ورواه* حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

---

(١) انظر: الأم (٣/ ١٦٣)، ومختصر المزني (ص ٧٩)، والحاوي الكبير (٣/ ٣٥٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣/ ١٤٦)، والمجموع (٦/ ٦٨، ٧٢).

(٢) انظر: الأصل (٢/ ٢١٥)، والمبسوط (٣/ ١٠٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٣٦)، وبدائع الصنائع (٢/ ٧٢).

(٣) في (س): «عمر بن عباد»، والمثبت من سنن الدارقطني (٣/ ٦٧)، وبخط أبي بكر الحارثي وسماعه، مخطوط بدار الكتب (ق ١١٦/ أ).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٦٧).

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١٦١).

عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى كُلِّ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ مِمَّنْ تَمُونُونَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ.

وَهُوَ فِيمَا أَجَازَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رِوَايَتَهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، نا مَكِّيُّ بْنُ عَبْدَانَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نا النُّفَيْلِيُّ، نا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، فَذَكَرَهُ[1].

وَهُوَ مُرْسَلٌ أَيْضًا.

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِيهِ مُسْنَدًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

[٣٣٨٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَرْوَزِيُّ، نا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[2]، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: مَنْ جَرَتْ[3] عَلَيْهِ نَفَقَتُكَ فَأَطْعِمْ عَنْهُ[4] نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ[5].

عَبْدُ الْأَعْلَى هَذَا ضَعِيفٌ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا انْضَمَّ إِلَى مَا قَبْلَهُ أَخَذَ قُوَّةً.

[٣٣٩٠] **أخبرنا** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهِ

---

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ٢٧٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣/ ٣١٥).

(٣) في أصل الرواية: «على من جرت».

(٤) قوله: «فأطعم عنه» ليس في أصل الرواية.

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ١٢٠/ أ).

الْمُزَكِّي، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، نا قَطَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ تُؤَدَّى قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ النَّاسُ إِلَى الصَّلَاةِ(١).

قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُؤَدِّيهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِالْيَوْمِ أَوْ بِالْيَوْمَيْنِ، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُؤَدِّي زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ مَمْلُوكٍ لَهُ فِي أَرْضِهِ(٢)، وَعَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ يَعُولُهُ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، وَعَنْ رَقِيقِ امْرَأَتِهِ، وَكَانَ لَهُ مُكَاتَبٌ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ [س١٤٢/أ] لَا يُؤَدِّي عَنْهُ(٣).

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

[٣٣٩١] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، نا أَبُو كُرَيْبٍ، نا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِدَّةً مِنْهُمُ الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُعْطِي صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ كَبِيرِهِمْ وَصَغِيرِهِمْ عَمَّنْ يَعُولُ، وَعَنْ رَقِيقِهِ، وَعَنْ رَقِيقِ نِسَائِهِ(٤).

وَهَذَا أَيْضًا صَحِيحٌ، وَعَلَيْهِ اعْتِمَادِي مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ، وَلَا أَعْتَمِدُ الْمُسْنَدَ الَّذِي قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ؛ لِأَنَّ إِسْنَادَهُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (٢/ ١٣١) من طريق موسى بن عقبة به.

(٢) زاد بعده في المختصر: «وغير أرضه»

(٣) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح مسلم (٣/ ٦٥).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٦٧).

مَسْأَلَةٌ (٢٣٤)

وَلَا يُجْزِئُ مِنَ الْبُرِّ إِلَّا صَاعٌ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُجْزِئُهُ نِصْفُ صَاعٍ[٢].

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا: [ش٩٢/ب]

[٣٣٩٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، قَالَا: نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ[٣].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ[٤]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ[٥].

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَالَ فِيهِ: فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٣٣٩٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا

---

(١) انظر: الحاوي الكبير (٣/ ٣٧٨)، والمجموع (٦/ ١١٠).

(٢) انظر: الأصل (٢/ ٢١١)، والمبسوط (٣/ ١١٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٣٣، ٣٣٧)، وبدائع الصنائع (٢/ ٧٢).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٣/ ١٦٢).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ١٣١).

(٥) صحيح مسلم (٣/ ٦٩).

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، أنا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُعْطِي زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ عُقْبَةَ[1].

وَكَذَا رَوَاهُ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ[2] وَغَيْرُهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[3].

وَقَدْ تَابَعَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ -عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ عِيَاضٍ- دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الْفَرَّاءُ:

[٣٣٩٤] ***أخبرنا*** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّارَبَرْدِيُّ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِيُّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَا: أنا الْقَعْنَبِيُّ، نا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ -إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ- زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، صَاعًا مِنْ [س١٤٢/ب] طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنِ الْقَعْنَبِيِّ[4].

الطَّعَامُ الْمَذْكُورُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْمُرَادُ بِهِ الْحِنْطَةُ بِدَلِيلِ تَنَاوُلِهَا مِنْ طَرِيقِ الْعَرَبِيَّةِ.

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ١٣١).

(٢) في (س): «حفص بن نمرة»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح (٢/ ١٣١) من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم.

(٤) صحيح مسلم (٣/ ٦٩).

وَبِدَلِيلِ مَا:

[٣٣٩٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الصَّيْدَلَانِيُّ الْعَدْلُ إِمْلَاءً، نا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ، نا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ[1] بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَذُكِرَ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْفِطْرِ فَقَالَ: لَا أُخْرِجُ إِلَّا مَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ حِنْطَةٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَوْ مُدَّيْنِ مِنْ قَمْحٍ؟ قَالَ: لَا، تِلْكَ قِيمَةُ مُعَاوِيَةَ، لَا أَقْبَلُهَا، وَلَا أَعْمَلُ بِهَا[2].

رَوَاهُ غَيْرُهُ[3] عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ دُونَ ذِكْرِ الْحِنْطَةِ، وَقَدْ ذَكَرَهَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ الْإِمَامُ، وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِ صَحِيحٌ، وَالزِّيَادَةُ مِنَ[4] الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ، فَكَيْفَ[5] عَنْ إِمَامٍ مِثْلِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ! وَلَمْ يَزَلْ يُخْرِجُ النَّاسُ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا إِلَى أَنْ قَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنِّي أَرَى مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ يَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. فَأَخَذُوا بِهِ.

[٣٣٩٦] **أخبرنا** بِذَلِكَ الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ الزِّيَادِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، نا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ، نا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، نا دَاوُدُ الْفَرَّاءُ. (ح)

---

(١) في (س): «عدي»، وكذا تصحف في جميع الأصول الخطية للمستدرك التي لدينا، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٨٦).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٩).

(٣) هو: ابن راهويه، كما ذكر المؤلف في السنن الكبير (٨/ ٢٨٦).

(٤) في (س): «عن»، والمثبت من المختصر.

(٥) في (س): «فكتب»، والمثبت من المصدر السابق.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، نا أَبُو دَاوُدَ، [نا][1] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، نا دَاوُدُ -يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ الْفَرَّاءَ- عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ -إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ- زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ حَتَّى قَدِمَ مُعَاوِيَةُ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَكَانَ فِيمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ أَنْ قَالَ: إِنِّي أَرَى أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. فَأَخَذَ بِذَلِكَ النَّاسُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ أَبَدًا مَا عِشْتُ.

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ[2].

وَفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى: صَاعًا [س١٤٣/أ] مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ. وَقَالَ: حَتَّى قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ مُعْتَمِرًا أَوْ حَاجًّا، خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ مَا عِشْتُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ[3].[4]

[٣٣٩٧] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الرَّزَّازُ[5] بِبَغْدَادَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، نا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ السَّمَّاكُ، نا أَحْمَدُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبِرْتِيُّ الْقَاضِي، نا الْقَعْنَبِيُّ، نا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ

---

(١) أداة التحديث ساقطة من (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٢٣).

(٣) هنا في (س) بياض بمقدار كلمتين أو ثلاثٍ، ورقم عليه الناسخ حرف (ط).

(٤) صحيح مسلم (٣/ ٦٩).

(٥) في (س): «الر ر»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٨٥).

عِيَاضِ[١] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ -إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ- زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حَرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ[٢] صَاعًا مِنْ أَقِطٍ[٣]، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَكَانَ مِمَّا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ أَنْ قَالَ: إِنِّي أَرَى أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. قَالَ: فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ أَبَدًا مَا عِشْتُ[٤].

[٣٣٩٨] **أخبرنا** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ وَأَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، قَالَا: نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ، نا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ، نا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ لَمَّا جَعَلَ نِصْفَ الصَّاعِ مِنَ الْحِنْطَةِ عَدْلَ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ، وَقَالَ: لَا أُخْرِجُ فِيهَا إِلَّا الَّذِي كُنْتُ أُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ.

هَكَذَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ**[٥].

[٣٣٩٩] **أخبرناه** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا

---

(١) في (س): «عاصم»، تحريف، والمثبت من المصدر السابق.

(٢) كذا هنا بإثبات: «أو» وهي رواية الرزّاز.

(٣) زاد بعدها في السنن الكبير: «أو صاعا من شعير».

(٤) سبق تخريجه قريبا.

(٥) صحيح مسلم (٣/ ٧٠).

مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، سَمِعَ عِيَاضًا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: لَا أُخْرِجُ أَبَدًا إِلَّا صَاعًا، كُنَّا[1] نُخْرِجُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعَ تَمْرٍ، أَوْ شَعِيرٍ، أَوْ أَقِطٍ، أَوْ زَبِيبٍ[2].

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: زَعَمَ بَعْضُ مَنْ نَصَرَ قَوْلَ مَنْ قَالَ: يُجْزِئُ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ. أَنْ لَا حُجَّةَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا يُعْطُونَ مِنْ ذَلِكَ مَا عَلَيْهِمْ وَيَزِيدُونَ فَضْلًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ، وَاسْتَشْهَدَ بِرِوَايَةٍ رَوَاهَا عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ أَنِ ابْعَثْ إِلَيَّ بِزَكَاةِ رَقِيقِكَ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّ مَرْوَانَ [س١٤٣/ب] لَا يَعْلَمُ أَنَّ عَلَيْنَا أَنْ نُعْطِيَ لِكُلِّ رَأْسٍ صَاعًا[3] مِنْ تَمْرٍ، أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ.

وَهَذَا إِنْ صَحَّ فَلِأَنَّ مَرْوَانَ إِنَّمَا كَانَ يُطَالِبُهُمْ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَوْ نِصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ عَلَى تَعْدِيلِ مُعَاوِيَةَ.

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَدْ أَعْطَيْتُ ذَلِكَ فَلِمَ تُطَالِبُنِي بِالزِّيَادَةِ؟!

وَقَدْ أَخْبَرَ فِي حَدِيثِ عِيَاضٍ بِمَا كَانَ يُخْرِجُهُ، وَأَنْكَرَ تَعْدِيلَ مُعَاوِيَةَ، فَكَيْفَ يَصِحُّ هَذَا عَنْهُ إِلَّا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْنَا!

وَلَوْ جَازَ لِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ فِي الطَّعَامِ: كَانُوا يُخْرِجُونَ بَعْضَهُ فَرْضًا وَبَعْضَهُ فَضْلًا. لَجَازَ لِغَيْرِهِ أَنْ يَقُولَ مِثْلَهُ فِي سَائِرِ الْأَجْنَاسِ، وَلَجَازَ لِغَيْرِهِ يَقُولُ فِي الْمُدَّيْنِ: إِنَّمَا قَالَهُ فِيمَنْ لَمْ يَجِدْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

وَلَكِنَّ الْأَمْرَ عَلَى مَا بَيَّنَّا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في أصل الرواية: «إنا كنا».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٢٣).

(٣) في (س): «بصاع»، والمثبت من المختصر.

[٣٤٠٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ، نا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ النَّاسُ عَدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ(١). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، نا لَيْثٌ.

ونا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أنا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَجَعَلَ النَّاسُ عَدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ(٢).

وَهَذَا إِنَّمَا يَعْنِي بِالنَّاسِ مُعَاوِيَةَ وَمَنْ أَخَذَ بِقَوْلِهِ؛ بِدَلِيلِ مَا رَوَيْنَا صَرِيحًا فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَبِدَلِيلِ مَا رُوِيَ فِي حَدِيثِ عُبَيْدِ(٣) اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: صَاعًا مِنْ بُرٍّ.

[٣٤٠١] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ، نا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ صَبِيحٍ. (ح)

قَالَ: [وَأَخْبَرَنَا](٤) أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، نا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ، قَالَا: نا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ١٣١).

(٢) صحيح مسلم (٣/ ٦٨).

(٣) في (س): «عبد»، والمثبت من أصل الرواية ومصادر التخريج والترجمة.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (س)، واستدركناه من أصل الرواية.

الْجُمَحِيُّ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ[1] بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ بُرٍّ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[2].

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ ثِقَةٌ مُخَرَّجٌ حَدِيثُهُ فِي كِتَابِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ.

وَأَصْلُ قَوْلِنَا وَقَوْلِهِمْ قَبُولُ الزِّيَادَةِ مِنَ الثِّقَةِ بَعْدَ ثُبُوتِهِ عَلَيْهَا، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جُمْلَتِهِ؛ فَقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ ثَابِتٌ عَلَيْهِ نَاقِلٌ لَهُ يُعِيدُهُ وَيُبْدِيهِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه لَمَّا كَانَ عِنْدَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [س١٤٤/أ] فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ بُرٍّ، ثُمَّ سَمِعَ [مِنْ][3] مُعَاوِيَةَ مَا يُخَالِفُهُ أَنْكَرَهُ كَمَا أَنْكَرَهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه وَكَثُرَتِ الْحِنْطَةُ جَعَلَ عُمَرُ رضي الله عنه نِصْفَ صَاعِ حِنْطَةٍ مَكَانَ صَاعٍ مِنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ.

قِيلَ: إِنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ أَبِي رَوَّادٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، كَثِيرُ الْوَهَمِ، يَرْوِي عَلَى التَّوَهُّمِ، وَيُحَدِّثُ عَلَى الْحُسْبَانِ، وَكَانَ يَرَى الْإِرْجَاءَ، مَاتَ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ بِمَكَّةَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ.

---

(١) في (س): «عبد الله»، تحريف، والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٨٧).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٨).

(٣) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت يقتضيه السياق.

وَرَوَاهُ أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[1] بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَلَمَّا قَدِمَتِ الْحِنْطَةُ عَلَيْنَا مِنَ الْعِرَاقِ عَدَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُدَّيْنِ مِنْ بُرٍّ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ.

[٣٤٠٢] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي التَّارِيخِ، نا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، نا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَزْهَرِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، نا أَبُو حَمَّادٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[2] بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾[3] فِي زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَكُنَّا نُعْطِي التَّمْرَ وَالشَّعِيرَ، فَلَمَّا جَاءَتْنَا هَذِهِ الْحِنْطَةُ زَمَنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَدَّيْنَا[4] مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ[5].

أَبُو حَمَّادٍ هَذَا هُوَ الْمُفَضَّلُ بْنُ صَدَقَةَ، وَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ، وَهَذَا يُخَالِفُ رِوَايَةَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي الَّذِي عَدَلَهُ بِمُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ، وَالصَّحِيحُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

وَإِنِ اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٤٠٣] **أخبرنا** الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، نا أَبُو الْأَزْهَرِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ شُرَحْبِيلَ، نا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ[6] بْنُ مُوسَى، أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ

---

(١) في (س): «عبد الله».

(٢) في (س): «عبد الله»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٦٨) من طريق ابن راهويه عن يحيى به، وكذا في مصادر التخريج.

(٣) سورة الأعلى (آية: ١٤).

(٤) كذا في (س) دون نقط، ولعل الصواب: «عدلنا».

(٥) أخرجه الشجري في الأمالي مقتصرًا على الشطر الأول منه (٢/ ٧٥) من طريق نافع به.

(٦) في (س): «ابن جريج أحمد بن أيوب»، والمثبت من السنن الكبير.

عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ حِنْطَةٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ(١).

هَكَذَا أَخْبَرَنَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، وَرَأَيْتُهُ فِي مَوْضِعٍ: عَنْ مَكِّيِّ بْنِ عَبْدَانَ عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ، وَقَالَ فِيهِ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، وَلَعَلَّ مَا رَوَيْنَاهُ أَصْوَبُ.

وَفِي الْجُمْلَةِ لَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَرَضَ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ حِنْطَةٍ لَمَا كَانَ يَقُولُ: فَجَعَلَ النَّاسُ عَدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ.

وَرُوِيَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ أَوْهَى مِنْ هَذَا:

[٣٤٠٤] **أخبرني** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الدِّيبَاجِيُّ، نا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ الصُّغْدِيُّ، نا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، نا بَقِيَّةُ، عَنْ [س١٤٤/ب] دَاوُدَ بْنِ الزِّبْرِقَانِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَدَقَةُ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ مُدَّانِ مِنْ حِنْطَةٍ، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٍّ وَعَبْدٍ**»(٢).

هَذَا إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ، وَبَقِيَّةُ وَدَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ قَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِمَا، وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِمَا لَيْسَ بِوَاضِحٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، ثُمَّ يُعَارِضُهُ مِثْلُهُ.

[٣٤٠٥] **أخبرنا** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ فَرْضَخِ الْإِخْمِيمِيُّ، نا تَوْبَةُ بْنُ السَّرِيِّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ

---

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ٢٩١) من طريق أبي بكر القطان.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٧١).

ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى؛ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ بُرٍّ[1].

[٣٤٠٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ السِّمَّرِيُّ[2]، نا نَصْرُ بْنُ حَمَّادٍ، نا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُخْرِجَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ قَمْحٍ، وَكَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُهَا قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ مِنَ الْمُصَلَّى وَيَقُولُ: «**أَغْنُوهُمْ عَنْ طَوَافِ هَذَا الْيَوْمِ**»[3].

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٤٠٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ أَبِي حَيَّةَ، نا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ذَكَرَ ثَعْلَبَةَ بْنَ صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ -أَوْ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَدُّوا صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ**[4]**، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ**»[5].

كَذَا قَالَهُ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٤/ ١٤٦) من طريق محمد بن كثير به.

(٢) تقرأ في (س): «البري»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص٤٠١).

(٤) في (س): «تمر»، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٧٩).

وَرَوَاهُ مُسَدَّدٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَقَالَ فِيهِ: عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ.

وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، عَنْ حَمَّادٍ، وَقَالَ فِيهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ [أَوْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ][1] بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ.

وَقَالَا فِي مَتْنِهِ: «**أَدُّوا صَاعًا مِنْ قَمْحٍ** -أَوْ قَالَ: **بُرٍّ- عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ**[2]»[3].

قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ كَمَا:

[٣٤٠٨] **أخبرني** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ الْمُنْذِرِ السَّرَّاجُ الْأَصَمُّ مِنْ كِتَابِهِ، نا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، نا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، [س١٤٥/أ] عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ -أَوْ: عَنْ ثَعْلَبَةَ- عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَدُّوا عَنْ [كُلِّ][4] إِنْسَانٍ صَاعًا مِنْ بُرٍّ، عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ، فَأَمَّا الْغَنِيُّ فَيُزَكِّيهِ اللَّهُ، وَأَمَّا الْفَقِيرُ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى**».

قَالَ يَزِيدُ: فَذَكَرْتُهُ لِجَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ مِنَ النُّعْمَانِ يَذْكُرُهُ[5] عَنِ الزُّهْرِيِّ[6].

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٨٢).

(٢) في أصل الرواية: «اثنين» بدلًا من: «إنسان».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ٦٠).

(٤) ما بين المعقوفين ليس في (س)، ووضع الناسخ فوق مكانه حرف (ط)، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) في (س) «يذكر» والمثبت من أصل الرواية.

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٧٩).

كَذَا أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي السُّنَنِ أَيْضًا: «عَنْ [كُلِّ][1] إِنْسَانٍ صَاعًا مِنْ بُرٍّ».

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ قَالَ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، هَكَذَا بِالشَّكِّ[2].

وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ هَمَّامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِيهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ[3].

وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «صَاعًا مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ»[4]. إِلَّا أَنَّ مُوسَى بْنَ إِسْمَاعِيلَ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْقَمْحِ.

وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ هَمَّامٍ، وَخَالَفَهُمْ فِي مَتْنِهِ:

[٣٤٠٩] *أخبرنا* أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا الْحَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْمُقْرِئُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ، نا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، نا هَمَّامٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ خَطِيبًا[5]، فَأَمَرَ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ٦٢).

(٣) المصدر السابق (٣/ ٦٢).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣١٨) عن ابن جريج به، ومن طريقه الدارقطني في السنن (٣/ ٨٤).

(٥) في (س): «خصطبنا»، وهو مصحف عما أثبتناه من أصل الرواية.

شَعِيرٍ، عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ، أَوْ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ، أَوْ صَاعَ قَمْحٍ[١].[٢]

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ هَمَّامٍ[٣]، وَقَالَ: هَكَذَا رِوَايَةُ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، لَمْ يُقِمْ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُهُ، قَدْ أَصَابَ الْإِسْنَادَ وَالْمَتْنَ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جُرْجَةَ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ، فَذَكَرَهُ، وَقَالَ فِيهِ: «**إِنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ مُدَّانِ مِنْ بُرٍّ عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ**»[٤].

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ [ابْنِ][٥] أَبِي صُعَيْرٍ، قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رضي الله عنه نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ[٦].

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: لَا أَدْرِي مَا هَذَا! هَذَا مُنْكَرُ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ، وَهَذَا مِمَّا أُرَاهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ.

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: وَرُوِيَ عَنْهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً، فَذَكَرَهُ مُخْتَصَرًا لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُرِّ. ثُمَّ قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنِ الزُّهْرِيِّ[٧]. [س١٤٥/ب]

---

(١) في (س): «صاع من قمح»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٨١).

(٣) المصدر السابق (٣/ ٦٢).

(٤) المصدر السابق (٣/ ٨١) من طريق علي بن صالح به.

(٥) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من المختصر (ق٩٣/ أ).

(٦) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩/ ٣٨) من طريق ابن عيينة به.

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٨١) من طريق سفيان به.

قَدْ ذَكَرْنَا مَا[1] انْتَهَى إِلَيْنَا مِنَ الِاخْتِلَافِ فِيهِ عَلَى الزُّهْرِيِّ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، [وَ][2] بِمِثْلِ ذَلِكَ لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٤١٠] **أخبرنا** أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزَّوْزَنِيُّ، أنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِيُّ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ زَكَاةُ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ ذَكَرٍ وَأُنْثَى صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ فَقِيرٍ وَغَنِيٍّ صَاعٌ[3] مِنْ تَمْرٍ أَوْ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ.

قَالَ مَعْمَرٌ: بَلَغَنِي أَنَّ الزُّهْرِيَّ كَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ[4].

هَذَا مَوْقُوفٌ، وَالَّذِي هُوَ مَرْفُوعٌ مُرْسَلٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِخِلَافِهِ.

[٣٤١١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْفَقِيهُ، نا الْقَاضِي أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ سُرَيْجٍ، نا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ زِيَادٍ الْقُلُوسِيُّ، نا بَكْرُ بْنُ الْأَسْوَدِ، نا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَضَّ عَلَى صَدَقَةِ رَمَضَانَ فَقَالَ: «**عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ قَمْحٍ**»[5].

---

(١) في (س): «قد ذكر لهما»، والتصويب من المختصر.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من (س)، وأثبتناه من المختصر.

(٣) كذا بالرفع في (س)، والسنن الكبير (٨/ ٢٨٢)؛ فـ(كان) في قوله: «كان زكاة الفطر على كل...» شأنيّة.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣١١).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٨) من طريق يعقوب بن إسحاق به.

كَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِثْلُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي يُوسُفَ يَعْقُوبَ الْقُلُوسِيِّ(١).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٤١٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا ابْنُ مَخْلَدٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَدَّادُ وَحَمْدَانُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: نا دَاوُدُ بْنُ شَبِيبٍ، نا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ السَّعْدِيُّ -وَكَانَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ- نا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ صَارِخًا بِبَطْنِ مَكَّةَ، مِثْلَهُ -وَقَبْلَهُ: إِنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، حَاضِرٍ أَوْ بَادٍ، مُدَّانِ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ(٢)- أَلَا إِنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرَ(٣)(٤).

هَذَا وَهَمٌ وَالصَّوَابُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ مِنْ قَوْلِهِ، كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ

[٣٤١٣] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ -وَلَقَبُهُ: حَمْدَانُ- ثنا دَاوُدُ بْنُ شَبِيبٍ(٥)، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ(٦).

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٧٢).

(٢) المصدر السابق (٣/ ٦٨).

(٣) المصدر السابق (٣/ ٦٨).

(٤) هذان حديثان بإسنادين مختلفين إلى ابن جريج، جمع بينهما البيهقي بسند الثاني منهما منبهًا على أن الأول منهما سابق للثاني في أصل الرواية عند الدارقطني بقوله: «قبله».

(٥) في (س): «داود بن يوسف»، والمثبت من أصل الرواية.

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٧).

وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، وَهُوَ مُخَرَّجٌ بَعْدَ هَذَا.

[٣٤١٤] **ورواه** مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عِمْرَانَ[١] ابْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، [س١٤٦/أ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ مُدَّيْنِ مِنْ قَمْحٍ عَلَى كُلِّ حَاضِرٍ وَبَادٍ، صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٍّ وَعَبْدٍ[٢].

أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الثَّلْجِ، نا جَدِّي، [نا][٣] مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ، فَذَكَرَهُ.

وَالْوَاقِدِيُّ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ جِدًّا.

[٣٤١٥] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، أنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَنْظَلِيُّ، نا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: قَالَ لِيَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: كُتُبُ الْوَاقِدِيِّ كَذِبٌ[٤].

[٣٤١٦] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: الْوَاقِدِيُّ لَيْسَ بِشَيْءٍ[٥].

---

(١) في (س): «عبد الحميد بن عبد الرحمن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٧١).

(٣) أداة التحديث ساقطة من (س)، واستدركناها من المصدر السابق.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/ ٢١) من طريق يونس به.

(٥) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٣٠٣) من طريق العباس بن محمد به.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: الْوَاقِدِيُّ يَضَعُ الْحَدِيثَ[١].

وَجَرْحُهُ أَكْبَرُ مِنْ هَذَا، وَأَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُشْتَغَلَ بِذِكْرِهِ.

وَرَوَاهُ سَلَّامٌ الطَّوِيلُ، عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ فِيهِ: «نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ»[٢].

[٣٤١٧] **أخبرني** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: سَلَّامٌ الطَّوِيلُ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُسْنِدْهُ[٣] غَيْرُهُ[٤].

وَالصَّوَابُ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مُرْسَلٌ كَمَا:

[٣٤١٨] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حُمَيْدٌ أنا عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: خَطَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آخِرِ رَمَضَانَ عَلَى مِنْبَرِ الْبَصْرَةِ فَقَالَ: أَخْرِجُوا صَدَقَةَ صَوْمِكُمْ. فَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا، قَالَ: مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ؟ قُومُوا إِلَى إِخْوَانِكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ أَوْ نِصْفَ صَاعٍ قَمْحٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلِيٌّ رضي الله عنه وَرَأَى رُخْصَ السِّعْرِ قَالَ: قَدْ أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَلَوْ جَعَلْتُمُوهُ صَاعًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

قَالَ حُمَيْدٌ: وَكَانَ الْحَسَنُ يَرَى صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى مَنْ صَامَ[٥].

هَكَذَا رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَغَيْرُهُ عَنِ الْحَسَنِ، وَهُوَ مُرْسَلٌ؛ الْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٣٠٣).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٨٤) من طريق سلام الطويل به.

(٣) في (س): «ولم يسند»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) المصدر السابق (٣/ ٨٤).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٢٣).

وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ يَزِيدَ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ.

[٣٤١٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِسْفِرَايِينِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ، فَقَالَ: حَدِيثٌ بَصْرِيٌّ، وَإِسْنَادُهُ مُرْسَلٌ؛ رَوَاهُ الْحَسَنُ وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، [س١٤٦/ب] فَرَوَاهُ عَنْ حَسَنٍ حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، وَعَنْ [مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَاصِمٍ]، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ شُعْبَةُ: أَحَادِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، [عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِنَّمَا][1] سَمِعَهَا مُحَمَّدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، لَقِيَهُ أَيَّامَ الْمُخْتَارِ[2].

[٣٤٢٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أنا الْحَسَنُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيِّ: سَمِعَ الْحَسَنُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؟ قَالَ: لَا، كَانَ بِالْمَدِينَةِ أَيَّامَ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى الْبَصْرَةِ، اسْتَعْمَلَهُ عَلِيٌّ[3] وَخَرَجَ إِلَى صِفِّينَ.

وَقَالَ فِي حَدِيثِ الْحَسَنِ؛ خَطَبَنَا[4] ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ: إِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِ ثَابِتٍ: قَدِمَ عَلَيْنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، وَمِثْلُ قَوْلِ مُجَاهِدٍ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ رضي الله عنه، وَكَقَوْلِ الْحَسَنِ: إِنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ حَدَّثَهُمْ. وَكَقَوْلِهِ: غَزَا بِنَا مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ.

---

(١) ما بين المعقوفات مكانه قطع في (س)، والمثبت من علل ابن المديني (ص١٠٠)..

(٢) العلل لابن المديني (ص١٠٠).

(٣) في (س): «استعمله عليا»، والمثبت هو الجادة. وفي العلل لابن المديني (ص٨١): «استعمله عليها»، وفي المراسيل لابن أبي حاتم (ص٤١): «استعمله عليها علي».

(٤) في (س): «خطب»، والمثبت من أصل الرواية من العلل لابن المديني (ص٨٢)، والمراسيل لابن أبي حاتم (ص٣٣)، وإكمال مغلطاي (٤/ ٨٣).

الْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمَا رَآهُ قَطُّ؛ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ[١].

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِخِلَافِهِ:

[٣٤٢١] **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا الْحُسَيْنُ[٢] بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا [أَبُو] الْأَشْعَثِ[٣]، نا الثَّقَفِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُمِرْنَا أَنْ نُعْطِيَ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، مَنْ أَدَّى بُرًّا قُبِلَ مِنْهُ، وَمَنْ أَدَّى شَعِيرًا قُبِلَ مِنْهُ، وَمَنْ أَدَّى زَبِيبًا قُبِلَ مِنْهُ، وَمَنْ أَدَّى سُلْتًا قُبِلَ مِنْهُ.

قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَمَنْ أَدَّى دَقِيقًا قُبِلَ مِنْهُ، وَمَنْ أَدَّى سَوِيقًا قُبِلَ مِنْهُ[٤].

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ إِلَّا أَنَّ فِيهِ إِرْسَالًا؛ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ لَمْ يَسْمَعْ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

[٣٤٢٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا جَدِّي أَبُو عَمْرٍو[٥]، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَدُّوا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ**» يَعْنِي فِي الْفِطْرِ[٦].

---

(١) العلل لابن المديني (ص٨٣).

(٢) في (س): «حسن» تحريف، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) في (س): «نا الأشعث»، والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٩٣)، وهو أحمد بن المقدام بن سليمان، أبو الأشعث العجلي البصري، والثقفي هو عبد الوهاب ابن عبد المجيد.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٧٣).

(٥) هو: ابن نجيد.

(٦) أخرجه أبو عمرو إسماعيل بن نجيد في جزئه (١/ ٣٢٨).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٤٢٣] أخبرنا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ الزِّيَادِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ... [أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَنَسٍ]، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْطِيَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ نِصْفَ صَاعِ حِنْطَةٍ، أَوْ صَاعًا مِمَّا سِوَاهُ.

أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: جَاءَنِي أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَالَ: [أُحِبُّ[1] أَنْ تُكَلِّمَ] شُعْبَةَ أَنْ يَكُفَّ عَنِّي. قَالَ: فَكَلَّمْتُهُ، فَكَفَّ عَنْهُ أَيَّامًا، فَأَتَانِي [فِي بَعْضِ اللَّيْلِ فَقَالَ: إِنَّكَ سَأَلْتَنِي] أَنْ أَكُفَّ عَنْ أَبَانَ وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ الْكَفُّ عَنْهُ؛ فَإِنَّهُ يَكْذِبُ [عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ][2][3] [...][4] [س١٤٧/أ] سَبَقَ ذِكْرُهُ لَهُ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ[5].

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٤٢٤] أخبرنا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُّ رحمه الله، نا أَبُو الْأَحْرَزِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ جَمِيلٍ الْأَزْدِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْقُرَشِيُّ، نا سُلَيْمَانُ بْنُ كَرَانٍ[6] أَبُو دَاوُدَ الطُّفَاوِيُّ الْبَصْرِيُّ، نا عُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ، عَنْ

---

(١) في المجروحين: «أجد».

(٢) ما بين المعقوفات مكانه قطع في (س)، والمثبت من المختصر.

(٣) أخرجه ابن حبان في المجروحين (١/ ٩٠).

(٤) طمس في (س) بمقدار نصف سطر.

(٥) سبق ذكره في أحاديث رقم: (٥٦: ٦٠) في كتاب الطهارة تبين حاله.

(٦) قال ابن حجر في التبصير (٣/ ١١٨٩): «ضبطه عبد الحق في الأحكام بالتخفيف وآخره نون، ورد ذلك عليه ابن القطان»، وضبطه ابن ماكولا (٧/ ١٣٤) كراز براء المشددة.

مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٍّ وَعَبْدٍ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ.

هَذَا مُنْكَرٌ، وَعُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ ضَعِيفٌ، وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِ لَيْسَ بِوَاضِحٍ.

[٣٤٢٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ مَدَنِيٌّ[1] لَا يَسْوَى فَلْسًا[2].

[٣٤٢٦] **أخبرنا** أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: عُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ خَالُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى مُنْكَرُ الْحَدِيثِ[3].

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ صُهْبَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ خِلَافَ هَذَا، وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِ سَدِيدٌ:

[٣٤٢٧] **أخبرني** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ بَكْرٍ الْخُوَارِزْمِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، نا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صُهْبَانَ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَخْرِجُوا زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ**». قَالَ: وَطَعَامُنَا يَوْمَئِذٍ الْبُرُّ وَالتَّمْرُ وَالزَّبِيبُ وَالْأَقِطُ[4].

---

(١) في (س): «مديني»، والمثبت من أصل الرواية وهو الصحيح، قال الفيروزآبادي في القاموس المحيط (١/ ١٢٣٣): «والنسبة إلى مدينة النبي ﷺ: مدني، وإلى مدينة المنصور وأصفهان وغيرهما: مديني، أو الإنسان: مدني، والطائر ونحوه: مديني».

(٢) أخرجه يحيى بن معين في تاريخه، رواية الدوري (٣/ ٢٥٤).

(٣) الضعفاء للبخاري (ص١٠٢).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٧٨).

[٣٤٢٨] **قال** عَلِيٌّ: نا ابْنُ مُبَشِّرٍ، نا أَبُو الْأَشْعَثِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ نَحْوَهُ بِإِسْنَادِهِ[١].

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٤٢٩] **أخبرني** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ، نا جَدِّي، نا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُنَادِيًا [يُنَادِي] فِي فِجَاجِ مَكَّةَ: أَلَا إِنَّ زَكَاةَ الْفِطْرِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، عَلَى كُلِّ ذَكَرٍ وَأُنْثَى، [حُرٍّ وَعَبْدٍ، وَصَغِيرٍ][٢] وَكَبِيرٍ؛ مُدَّانِ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٌ مِمَّا سُوَاهُ مِنَ الطَّعَامِ[٣].

[...][٤] صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[٥].

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ [...][٦]، عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ[٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ [س١٤٧/ب] مُحَمَّدًا -يَعْنِي الْبُخَارِيَّ رحمه الله- عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٤٣٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا

---

(١) المصدر السابق (٣/ ٧٨).

(٢) ما بين المعقوفات مكانه قطع في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٦٨).

(٤) هنا يوجد قطع في (س)، ولعل السياق: «ورواه علي بن» كما في سنن الدارقطني.

(٥) المصدر السابق (٣/ ٦٨).

(٦) هنا يوجد قطع في (س)، ولعل السياق: «أخبرنا ابن جريج عن» كما في سنن الدارقطني.

(٧) المصدر السابق (٣/ ٦٨).

الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نا أَسَدٌ -يَعْنِي ابْنَ مُوسَى- نا ابْنُ لَهِيعَةَ، نا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: كُنَّا نُؤَدِّي زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُدَّيْنِ مِنْ قَمْحٍ بِالْمُدِّ الَّذِي يَقْتَاتُونَ بِهِ(١).

ابْنُ لَهِيعَةَ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَالصَّحِيحُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ.

[٣٤٣١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو [نَصْرٍ] مُحَمَّدُ [بْنُ] مُحَمَّدِ(٢) بْنِ حَامِدٍ التِّرْمِذِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ حِبَالٍ الصَّغَانِيُّ، نا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، نا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهُمْ كَانُوا يُخْرِجُونَ زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمُدِّ الَّذِي يَقْتَاتُ بِهِ أَهْلُ الْبَيْتِ، أَوِ الصَّاعِ الَّذِي يَقْتَاتُونَ بِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ كُلُّهُمْ(٣).

وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَسْمَاءَ عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ بِإِسْنَادٍ آخَرَ، هُوَ فِي آخِرِهِ مَكْتُوبٌ(٤).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٤٣٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، نا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، نا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، نا الْفَضْلُ بْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْهَبٍ، عَنْ عِصْمَةَ بْنِ

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٢/ ٦٥٠٩) من طريق ابن لهيعة به.

(٢) في (س): «أبو محمد محمد»، والمثبت من أصل الرواية، والسنن الكبير للمؤلف (٨/ ٢٩٥).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٠).

(٤) قوله: «هو في آخره مكتوب» كذا في (س).

مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ مُدَّانِ مِنْ قَمْحٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ زَبِيبٍ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَقِطٌ وَعِنْدَهُ لَبَنٌ فَصَاعَانِ[1] مِنْ لَبَنٍ[2][3].

وَهَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَلَا يَحْتَجُّ أَهْلُ الْحَدِيثِ بِمِثْلِهِ.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٤٣٣] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَيْلَانَ، نا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ، نا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ: «**عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٍّ وَعَبْدٍ، نِصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعٌ[4] مِنْ تَمْرٍ**».

قَالَ عَلِيٌّ: كَذَا حَدَّثَنَاهُ[5] مَرْفُوعًا[6].

[٣٤٣٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أنا عَلِيٌّ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْمَارِسْتَانِيُّ، نا الْحَسَنُ بْنُ الْبَزَّارِ بِهَذَا [الْإِسْنَادِ][7] مَوْقُوفًا، وَهُوَ الصَّوَابُ[8].

وَرُوِيَ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا بِخِلَافِ هَذَا.

[٣٤٣٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

---

(١) في (س): «فصاعين»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) في (س) عدة تحريفات في الإسناد صُوّبت من أصل الرواية.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٨٣).

(٤) في (س): «صاعا»، والمثبت من أصل الراوية.

(٥) في (س): «حدثنا»، والمثبت من المصدر السابق.

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٨٢).

(٧) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الراوية.

(٨) المصدر السابق (٣/ ٨٢).

الْمُزَكِّي [س١٤٨/أ] نا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، نا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، نا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ: «**عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حُرٍّ وَعَبْدٍ صَاعٌ مِنْ بُرٍّ أَوْ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ**».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَكَذَا أَسْنَدَهُ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ(١)، [وَوَقَفَهُ غَيْرُهُ](٢)، وَهُوَ [مَا](٣):

[٣٤٣٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عُزَيْزٍ الْأَيْلِيُّ، نا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يَأْمُرُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ فَيَقُولُ: صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ سُلْتٍ أَوْ زَبِيبٍ(٤).

[٣٤٣٧] **أخبرنيه** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عُزَيْزٍ، حَدَّثَنِي سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ(٥).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٩).

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الراوية.

(٣) ما بين المعقوفين مكانه بياض في (س)، والمثبت يقتضيه السياق.

(٤) المصدر السابق (٢/ ٢٩٠).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٨٢).

[٣٤٣٨] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا أَحْمَدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَغَوِيُّ، نا أَبُو بَدْرٍ عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ، نا عَبَّادُ بْنُ زَكَرِيَّا الصَّرِيمِيُّ، نا ابْنُ أَرْقَمَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَلْيَتَصَدَّقْ بِنِصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ دَقِيقٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ سُلْتٍ**».

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: لَمْ يَرْوِهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَهَذِهِ الْأَلْفَاظِ غَيْرُ[1] سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ[2].

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبَّادِ بْنِ الْوَلِيدِ خِلَافَ هَذَا:

[٣٤٣٩] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، نا عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ الْغُبَرِيُّ، نا عَبَّادُ بْنُ زَكَرِيَّا، نا سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ فَلْيَتَصَدَّقْ بِصَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ دَقِيقٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ سُلْتٍ**»[3].

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٣٤٤٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي[4]، نا أَبُو بَدْرٍ، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ

---

(١) في (س): «عن»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) المصدر السابق (٣/ ٨٣).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٠).

(٤) في (س): «محمد بن عبد الله» وبعده بياض، وفي الهامش حرف (ط)، والمثبت من أصل الرواية.

مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ [س١٦٧ب]، قَالَ: كُنَّا نَصُومُ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ لَمْ يَنْهَنَا عَنْهُ، فَنَحْنُ نَصُومُهُ، وَكُنَّا نُعْطِي عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ نِصْفَ صَاعٍ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الزَّكَاةُ لَمْ يَنْهَنَا عَنْهُ، وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ(١).

هَذَا مُرْسَلٌ، الْحَكَمُ لَمْ يُدْرِكْ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ، وَرَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ الْهَمْدَانِيِّ(٢)، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْمِقْدَارِ(٣).

[٣٤٤١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ...(٤)، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ رضي الله عنه يَقُولُ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ: صَاعُ تَمْرٍ أَوْ صَاعُ شَعِيرٍ أَوْ نِصْفُ صَاعِ بُرٍّ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ.

فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبِي -يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ- قَالَ: نا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا.

قَالَ أَبِي: فَحَدَّثْتُ بِهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ فَقَالَ: أَخْطَأَ. فَرَجَعْتُ إِلَى سُلَيْمَانَ بَعْدُ فَرَجَعَ وَقَالَ: هُوَ عَنْ خَالِدٍ(٥).

[٣٤٤٢] **أخبرني** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَرْوَزِيُّ، نا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ، نا

---

(١) أخرجه أبو العباس الأصم في الثاني من حديثه (ص١٣٢).

(٢) هو: عريب بن حميد.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١١/ ٥٧١٥).

(٤) بياض في (س)، وفي الهامش حرف (ط)، وتقديره: «بن أبي عمرو».

(٥) أخرجه أحمد في العلل ومعرفة الرجال، رواية ابنه عبد الله (٣/ ٣٩٤).

عَبْدُ الرَّزَّاقِ[١]، أنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ مُدَّانِ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ. (ح)

وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: مُدَّانِ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ. (ح)

وَعَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنِي مَنْ أَدَّى إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ[٢].

إِسْنَادُ حَدِيثِ عُثْمَانَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ لَا بَأْسَ بِهِ، وَإِسْنَادُ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ لَيْسَ بِشَيْءٍ؛ فَإِنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ أَبَا أُمَيَّةَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَإِسْنَادُ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه مُرْسَلٌ.

وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: لَا يَثْبُتُ ذَلِكَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهما، وَرَوَى جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: كَانُوا يُعْطُونَهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: نِصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ.

وَهَذَا مُرْسَلٌ، وَجَابِرٌ الْجُعْفِيُّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ [س١٦٨/أ] بِالصَّوَابِ.

[٣٤٤٣] *أخبرنا* أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: نِصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، وَهُوَ وَهَمٌ مِنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ، أَوْ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ[٣].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣١٥).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٨٧).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٢٣).

[٣٤٤٤] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فِهْرٍ الْمِصْرِيُّ بِمَكَّةَ حَرَسَهَا اللَّهُ، نا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ مُسْلِمٍ التُّجِيبِيُّ، نا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ[١]، نا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا كَانَتْ تُخْرِجُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ[٢] الْحُرِّ مِنْهُمْ وَالْمَمْلُوكِ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ بِالْمُدِّ أَوِ الصَّاعِ الَّذِي يَقْتَاتُونَهُ[٣].

تَابَعَهُ عُقَيْلٌ، عَنْ هِشَامٍ[٤].

اسْتَدَلُّوا بِمُرْسَلِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَهُوَ فِيمَا:

[٣٤٤٥] **أخبرناه** أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأُرْمَوِيُّ، أنا شَافِعُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أنا [أَبُو] جَعْفَرٍ[٥] الطَّحَاوِيُّ، ثنا الْمُزَنِيُّ، ثنا الشَّافِعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: حَدِيثُ مُدَّيْنِ خَطَأٌ[٦].

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: هُوَ كَمَا قَالَ؛ فَالْأَخْبَارُ الثَّابِتَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّعْدِيلَ بِمُدَّيْنِ كَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

---

(١) في (س): «سعيد بن أبي خزيمة»، تحريف، والمثبت من مصادر التخريج والترجمة.

(٢) بعده في المعجم الكبير للطبراني: «أهلها».

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/ ٨٢) عن أحمد بن حماد به.

(٤) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٤/ ١٤١) من طريق عقيل به.

(٥) في (س): «أنا جعفر»، والمثبت من السنن الكبير (٨/ ٢٩٤).

(٦) أخرجه الشافعي في السنن المأثورة (ص٣٣١).

مَسْأَلَةٌ لَمْ يَذْكُرْهَا الْإِمَامُ (٢٣٥)

وَالصَّاعُ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ[١].

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: ثَمَانِيَةُ[٢] أَرْطَالٍ[٣].

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٣٤٤٦] أخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، نا قَبِيصَةُ، نا سُفْيَانُ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمِيزَانُ عَلَى مِيزَانِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَالْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ**»[٤].

[٣٤٤٧] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نا الْخَصِيبُ بْنُ نَاصِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَاعَنَا أَصْغَرُ الصِّيعَانِ، وَمُدَّنَا أَصْغَرُ الْأَمْدَادِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا، وَقَلِيلِنَا وَكَثِيرِنَا، وَاجْعَلْ لَنَا مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ** [س١٦٨/ب]

---

(١) انظر: الحاوي الكبير (٣/ ٣٨٢)، ونهاية المطلب (٣/ ٢٣١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣/ ١٦٢)، والمجموع (٦/ ٨٨).

(٢) في (س): «ستة»، والمثبت من المختصر وهو الصواب.

(٣) انظر: الأصل (٢/ ٢٧٦)، والمبسوط (٣/ ٩٠)، وتحفة الفقهاء (١/ ٣٣٨)، وبدائع الصنائع (٢/ ٧٣).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (٥/ ٢٢٧) من طريق سفيان الثوري به.

وَخَلِيلَكَ دَعَاكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ أَدْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ»(١).

[٣٤٤٨] أخبرنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْقَرُ(٢) أَبُو بَكْرٍ، نا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الطَّائِيُّ بِمَكَّةَ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُرَاسَانِيُّ، نا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، كَمْ وَزْنُ صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ بِالْعِرَاقِيِّ، أَنَا حَزَرْتُهُ. قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، خَالَفْتَ(٣) شَيْخَ الْقَوْمِ. قَالَ: مَنْ هُوَ؟ قُلْتُ: أَبُو حَنِيفَةَ(٤) يَقُولُ: ثَمَانِيَةُ(٥) أَرْطَالٍ. فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا وَقَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ، مَا أَجْرَأَهُ عَلَى اللَّهِ! ثُمَّ قَالَ لِبَعْضِ جُلَسَائِهِ: يَا فُلَانُ هَاتِ صَاعَ جَدِّكَ، وَيَا فُلَانُ هَاتِ صَاعَ عَمِّكَ، وَيَا فُلَانُ هَاتِ صَاعَ جَدَّتِكَ. قَالَ إِسْحَاقُ: فَاجْتَمَعْتُ آصُعٌ، فَقَالَ مَالِكٌ: مَا تَحْفَظُونَ فِي هَذِهِ؟ فَقَالَ هَذَا: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُؤَدِّي بِهَذَا الصَّاعِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [وَقَالَ الْآخَرُ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَخِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُؤَدِّي بِهَذَا الصَّاعِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ](٦)، وَقَالَ الْآخَرُ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أُمِّهِ أَنَّهَا أَدَّتْ(٧)

---

(١) أخرجه ابن حبان في التقاسيم والأنواع (٦/ ٥٤٧) من طريق العلاء بن عبد الرحمن، مقتصرًا على شطره الأول.

(٢) كذا في (س)، وكذا على هامش إحدى نسخ سنن الدارقطني: «محمد بن نصر الأشقر»، والمثبت من سنن الدارقطني.

(٣) في (س): «خالف»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من أصل الرواية.

(٤) في (س): «أبا حنيفة».

(٥) في (س): «ستة».

(٦) ما بين المعقوفين ليس في (س).

(٧) في (س): «أنا أديت».

بِهَذَا الصَّاعِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ مَالِكٌ: أَنَا حَزَرْتُ هَذِهِ، فَوَجَدْتُهَا خَمْسَةَ أَرْطَالٍ وَثُلُثًا. قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أُحَدِّثُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ هَذَا عَنْهُ؛ إِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ نِصْفُ صَاعٍ وَالصَّاعَ ثَمَانِيَةُ أَرْطَالٍ. [ش٩٤/أ] فَقَالَ: هَذِهِ أَعْجَبُ مِنَ الْأُولَى؛ يُخْطِئُ فِي الْحَزْرِ وَيُنْقِصُ مِنَ الْعَطِيَّةِ! لَا، بَلْ صَاعٌ تَامٌّ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ، هَكَذَا أَدْرَكْنَا عُلَمَاءَنَا بِبَلَدِنَا هَذَا(١).

[٣٤٤٨م] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَوِيُّ، نا حَمَّادُ بْنُ شَاكِرٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا مُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ، نا أَبُو قُتَيْبَةَ(٢)، نا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ الْمُدِّ الْأَوَّلِ، وَفِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو قُتَيْبَةَ: قَالَ لَنَا مَالِكٌ: مُدُّنَا أَعْظَمُ مِنْ مُدِّكُمْ، وَلَا(٣) نَرَى الْفَضْلَ إِلَّا فِي مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ لِي مَالِكٌ: لَوْ جَاءَكُمْ أَمِيرٌ فَضَرَبَ مُدًّا أَصْغَرَ مِنْ مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ، بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُعْطُونَ؟ قَالَ(٤): كُنَّا نُعْطِي بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَمْرَ إِنَّمَا يَعُودُ إِلَى مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ(٥)؟!

[٣٤٤٩] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبٍ بِنْتِ [س١٦٩/أ] ذُؤَيْبِ بْنِ قَيْسٍ

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٨٦).

(٢) بعده في أصل الرواية: «وهو سلم».

(٣) في (س): «ألا»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) في أصل الرواية: «قلت».

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح (٨/ ١٤٥).

الْمُزَنِيَّةِ، وَكَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ أَسْلَمَ، ثُمَّ كَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَخٍ لِصَفِيَّةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ ابْنُ حَرْمَلَةَ: وَهَبَتْ لَنَا أُمُّ حَبِيبٍ صَاعًا حَدَّثَتْنَا عَنِ ابْنِ أَخِي صَفِيَّةَ عَنْ صَفِيَّةَ أَنَّهُ صَاعُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَنَسٌ: فَجَرَّبْتُهُ فَوَجَدْتُهُ مُدَّيْنِ وَنِصْفًا بِمُدِّ هِشَامٍ(١).

[٣٤٥٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْحِيرِيُّ، نا الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ، نا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَأَلَ أَبُو يُوسُفَ مَالِكًا عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الصَّاعِ: كَمْ هُوَ رِطْلًا؟ قَالَ: السُّنَّةُ عِنْدَنَا أَنَّ الصَّاعَ لَا يُرْطَلُ. فَفَحَمَهُ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو يُوسُفَ: فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَجَمَعْنَا أَبْنَاءَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَعَوْتُ بِصَاعَاتِهِمْ، فَكُلٌّ يُحَدِّثُنِي عَنْ آبَائِهِمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ هَذَا صَاعُهُ، فَقَدَرْتُهَا فَوَجَدْتُهَا مُسْتَوِيَةً، فَتَرَكْتُ قَوْلَ أَبِي حَنِيفَةَ وَرَجَعْتُ إِلَى هَذَا(٢).

[٣٤٥١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ الْحَافِظُ، نا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، نا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ، نا الْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو يُوسُفَ مِنَ الْحَجِّ، فَأَتَيْنَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَفْتَحَ عَلَيْكُمْ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ هَمَّنِي، تَفَحَّصْتُ عَنْهُ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلْتُ عَنِ الصَّاعِ فَقَالُوا: صَاعُنَا هَذَا صَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ لَهُمْ: مَا حُجَّتُكُمْ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالُوا: نَأْتِيكَ بِالْحُجَّةِ غَدًا. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَانِي نَحْوٌ مِنْ خَمْسِينَ شَيْخًا

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٢٨١).

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ٢٩٧).

مِنْ أَبْنَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمُ الصَّاعُ تَحْتَ رِدَائِهِ، كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُخْبِرُ عَنْ أَبِيهِ أَوْ أَهْلِ بَيْتِهِ أَنَّ هَذَا صَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا هِيَ سَوَاءٌ، فَعَيَّرْتُهُ فَإِذَا هُوَ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثُ بِنُقْصَانٍ مَعَهُ يَسِيرٍ، فَرَأَيْتُ أَمْرًا قَوِيًّا؛ فَقَدْ تَرَكْتُ قَوْلَ أَبِي حَنِيفَةَ فِي الصَّاعِ وَأَخَذْتُ بِقَوْلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

قَالَ الْحُسَيْنُ: فَحَجَجْتُ مِنْ عَامِي ذَلِكَ، فَلَقِيتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّاعِ؟ فَقَالَ: صَاعُنَا هَذَا صَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: كَمْ رِطْلًا هُوَ؟ فَقَالَ: إِنَّ الْمِكْيَالَ لَا يُرْطَلُ، هُوَ هَذَا.

قَالَ الْحُسَيْنُ: فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي أَنَّ هَذَا صَاعُ عُمَرَ رضي الله عنه(١).

[٣٤٥٢] *أخبرنا* [س١٦٩/ب] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخُسْرَوْجِرْدِيُّ، نا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ الْجَلَّابَ يَقُولُ: سَأَلْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي أُوَيْسٍ بِالْمَدِينَةِ عَنْ صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا صَاعًا عَتِيقًا بَالِيًا، فَقَالَ: هَذَا صَاعُ النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنِهِ، فَعَيَّرْتُهُ فَكَانَ خَمْسَةَ أَرْطَالٍ وَثُلُثًا(٢).

[٣٤٥٣] *وأخبرنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: قَرَأْتُ بِخَطِّ أَبِي عَمْرٍو الْمُسْتَمْلِي يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الذُّهْلِيَّ يَقُولُ: اسْتَعَرْتُ مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ صَاعَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فَوَجَدْتُ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ: صَاعُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ مُعَيَّرٌ عَلَى صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَا أَحْسَبُنِي إِلَّا عَيَّرْتُهُ(٣) بِالْعَدَسِ

---

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ٢٩٧)، والمعرفة (٦/ ١٠٣)، وفي الإسناد عدة تحريفات صوبناها منهما.

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٨/ ٢٩٨)، وفي الإسناد عدة تحريفات صوبناها منه.

(٣) في هذا الموضع من (س) زيادة: «إلا»، وانظر الرواية في السنن الكبير.

فَوَجَدْتُهُ خَمْسَةَ أَرْطَالٍ وَثُلُثًا[١].

[٣٤٥٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، نا أَبُو نُعَيْمٍ، نا سَيْفٌ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، نا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: مَرَّ بِيَ[٢] النَّبِيُّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ وَرَأْسِي بِهَا قَمْلٌ، فَقَالَ: «**أَيُؤْذِيكَ؟**». قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾[٣]. قَالَ: فَأَمَرَنِي أَنْ أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَنْسُكَ[٤] مَا تَيَسَّرَ، أَوْ فَرَقٌ مِنْ طَعَامٍ بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ[٥]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٦].

وَرَوَاهُ مُجَاهِدٌ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، وَقَالَ فِيهِ: وَأَطْعِمْ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ[٧].

وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ آصُعٍ، وَمَعْهُودٌ أَنَّ الْفَرَقَ سِتَّةَ عَشَرَ رِطْلًا.

[٣٤٥٥] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ،

---

(١) المصدر السابق (٨/ ٢٩٩).

(٢) تصحفت في (س) إلى: «أمرني»، والمثبت الموافق لما في مصادر التخريج.

(٣) سورة البقرة (آية: ١٩٦).

(٤) في (س): «نسك»، وهو مصحف عما أثبتناه من المختصر.

(٥) صحيح البخاري (٣/ ١٠).

(٦) صحيح مسلم (٤/ ٢١).

(٧) المصدر السابق (٤/ ٢١).

قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: الْفَرَقُ سِتَّةَ عَشَرَ رِطْلًا. [وَ] سَمِعْتُهُ[1] يَقُولُ: صَاعُ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ. قَالَ: فَمَنْ قَالَ: ثَمَانِيَةُ أَرْطَالٍ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ بِمَحْفُوظٍ.

وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: مَنْ أَعْطَى فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ خَمْسَةَ أَرْطَالٍ وَثُلُثًا فَقَدْ أَوْفَى[2].

[٣٤٥٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ النَّقَّاشُ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ رِشْدِينَ، نا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، نا صَالِحُ بْنُ مُوسَى الطَّلْحِيُّ، نا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: جَرَتِ السُّنَّةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ صَاعٌ، وَالْوُضُوءِ [س١٧٠/أ] رِطْلَانِ[3]، وَالصَّاعُ ثَمَانِيَةُ[4] أَرْطَالٍ.

قَالَ عَلِيٌّ: لَمْ يَرْوِهِ عَنْ مَنْصُورٍ غَيْرُ صَالِحٍ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ[5].

[٣٤٥٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: صَالِحٌ الطَّلْحِيُّ حَدِيثُهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ[6].

[٣٤٥٨] **أخبرنا** أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمِهْرَانِيُّ، أنا أَبُو

---

(١) في (س): «سمعته»، والمثبت من أصل الرواية والمختصر.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٥).

(٣) في (س): «رطلين»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) في (س): «ستة»، والمثبت من المصدر السابق.

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٩٠).

(٦) التاريخ لابن معين، رواية الدارمي (٣/ ١٥٦).

الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدٍ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: صَالِحُ بْنُ مُوسَى مِنْ وَلَدِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ(١).

[٣٤٥٩] **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو عَمْرٍو السَّمَّاكُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، نا أَبُو عَاصِمٍ مُوسَى بْنُ نُصْرٍ الْحَنَفِيُّ، نا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِرِطْلَيْنِ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ(٢).

وَالصَّحِيحُ عَنْ أَنَسٍ مَا:

[٣٤٦٠] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، نا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ ابْنِ جَبْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي **الصَّحِيحِ** عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ وَكِيعٍ(٣).

[٣٤٦١] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، نا أَبُو دَاوُدَ، [ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَّادٍ](٤)، نا مُسَدَّدٌ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: لَمَّا وَلِيَ خَالِدٌ الْقَسْرِيُّ أَضْعَفَ الصَّاعَ، فَصَارَ الصَّاعُ سِتَّةَ عَشَرَ رِطْلًا(٥).

---

(١) الضعفاء للبخاري (ص٨٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ١٦٤) من طريق محمد بن غالب به.

(٣) صحيح مسلم (١/ ١٧٧).

(٤) ما بين المعقوفين ليس في (س)، والمثبت من أصل الرواية.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٢٨١).

ثُمَّ قَدْ أَخْبَرَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنهما أَنَّهُمْ كَانُوا يُخْرِجُونَ زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمُدِّ الَّذِي يَقْتَاتُ بِهِ أَهْلُ الْبَيْتِ أَوِ الصَّاعِ الَّذِي يَقْتَاتُونَ بِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ كُلُّهُمْ(١).

[٣٤٦٢] **أخبرناه** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَامِدٍ التِّرْمِذِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ حِبَالٍ، نا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، نا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهُمْ كَانُوا يُخْرِجُونَ زَكَاةَ الْفِطْرِ، فَذَكَرَهُ.

فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى مُخَالَفَةِ(٢) صَاعِ الزَّكَاةِ وَالْقُوتِ صَاعَ الْغُسْلِ.

ثُمَّ قَدْ رَوَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ قَدْرَ الْفَرَقِ.

وَقَدْ دَلَّلْنَا(٣) عَلَى أَنَّ الْفَرَقَ ثَلَاثَةُ آصُعٍ، فَإِذَا كَانَ الصَّاعُ خَمْسَةَ أَرْطَالٍ وَثُلُثًا كَانَ قَدْرُ مَا يَغْتَسِلُ بِهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَمَانِيَةَ(٤) أَرْطَالٍ، وَهُوَ صَاعٌ وَنِصْفٌ، وَقَدْرُ مَا يُغْتَسَلُ بِهِ كَانَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الِاسْتِعْمَالِ، فَلَا مَعْنَى لِتَرْكِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي قَدْرِ الصَّاعِ الْمُعَدِّ لِزَكَاةِ الْفِطْرِ بِمِثْلِ هَذَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ. [س١٧٠/ب].



(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٠).

(٢) في (س): «مخالفته»، والمثبت هنا وحتى نهاية الحديث من المختصر.

(٣) في (س): «دل».

(٤) في (س) كلمة غير مقروءة.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
١٥٨- والجمعة تجب على أهل القرية إذا بلغوا أربعين، وكانوا مستوطنين	٧
١٥٩- وتجب الجمعة على من كان خارج المصر بسماع النداء	١٤
١٦٠- والجمعة لا تنعقد بأقل من أربعين	١٩
١٦١- تحية المسجد عندنا جائزة في حال ما يخطب الإمام	٢٨
١٦٢- والكلام لا يحرم ما لم يأخذ الإمام في الخطبة	٣٣
١٦٣- والقيام فرض في حال الخطبة	٣٦
١٦٤- والجلسة بين الخطبتين فريضة	٣٩
١٦٥- ولا تصح الخطبة بكلمة واحدة	٤١
١٦٦- وهل يحل للخطيب والمستمع أن يتكلم بما يعنيه في حال الخطبة أم لا	٥١
١٦٧- والجمعة لا تدرك بأقل من ركعة	٦١
١٦٨- والجمعة تصح بغير سلطان ولا أحد من جهته	٧١
١٦٩- والصلاة جائزة مع شدة القتال والتحام الحرب رجالا وركبانا، مستقبلي القبلة وغير مستقبليها	٨٥
١٧٠- لبس الحرير، والنوم عليه، والجلوس، والتدثر به محرم	٨٩
١٧١- التكبير في ليلة الفطر ويوم الفطر حتى يخرج الإمام مسنون	٩٣
١٧٢- ويصلي النوافل قبل صلاة العيد من سبق الإمام إلى محلها	٩٧
١٧٣- تكبيرات العيد سبع في الأولى سوى تكبيرة الافتتاح، وخمس في الثانية سوى تكبيرة القيام	١٠٣

١٧٤- والتكبير في الركعة الثانية قبل القراءة كهو في الركعة الأولى ١١٢
١٧٥- يقف بين كل تكبيرتين يذكر الله (بقدر آية ١١٦
١٧٦- ومبتدأ تكبير أيام التشريق بعد صلاة الظهر من يوم النحر إلى صلاة الصبح ١١٧
١٧٧- التكبير عندنا ثلاثا نسقا ١٢٧
١٧٨- التكبير مسنون للمقيم والمسافر، وأهل القرى والأمصار، والمنفرد والمصلي في جماعة ١٣٠
١٧٩- صلاة الخسوف ركعتان، في كل ركعة ركوعان ١٣٥
١٨٠- ويخطب لصلاة الكسوف بعد الصلاة ١٤٩
١٨١- ويسر بالقراءة في صلاة خسوف الشمس، ويجهر بها في صلاة كسوف القمر ١٥٣
١٨٢- ويصلي الاستسقاء بالجماعة في المصلى كصلاة العيد في التكبيرات ١٦١
١٨٣- يستحب للإمام والمأموم إذا أراد الدعاء أن يقلب رداءه ويحوله ١٦٧
١٨٤- وتارك الصلاة عمدا من غير عذر يقتل ١٦٩
١٨٥- يستر غاسل الميت ما بين سرته إلى ركبته، وإن غسله في قميصه كان أحسن ١٨١
١٨٦- وإذا مات المحرم لم يخمر رأسه ولم يقرب طيبا ١٨٣
١٨٧- الزوج يغسل امرأته ١٨٨
١٨٨- يمضمض الميت وينشق ١٩١
١٨٩- يضفر شعر المرأة ثلاثة قرون يلقين خلفها ١٩٢
١٩٠- يستحب أن يجعل في الغسلة الأخيرة الكافور ١٩٣
١٩١- ويكفن الرجل في ثلاثة أثواب ليس فيها قميص ولا عمامة ١٩٤

١٩٢- والشهيد لا يغسل، ولا يصلى عليه ٢٠١
١٩٣- ومقتول قطاع الطريق، ومن قتل في دفعه عن نفسه: مغسول مصلى عليه .. ٢١٣
١٩٤- وحمل الجنازة بين العمودين سنة ٢١٥
١٩٥- إذا وجد بعض من الميت غسل وصلي عليه ٢١٩
١٩٦- والمشي أمام الجنازة أفضل ٢٢٠
١٩٧- والولى أولى بالصلاة على الميت من الوالي ٢٣٢
١٩٨- وقراءة الفاتحة فريضة في صلاة الجنازة ٢٣٦
١٩٩- ويرفع اليدين في التكبيرات على الجنازة ٢٤٠
٢٠٠- ومن فاتته صلاة الجنازة، وكان من أهل فرض الكفاية ٢٤٢
٢٠١- ويصلى على الغائب بالنية ٢٤٦
٢٠٢- والصلاة على الجنازة في المسجد غير مكروهة ٢٥٠
٢٠٣- ويسل الميت من قبل رأسه ٢٥٤
٢٠٤- إذا زادت الإبل على عشرين ومائة، ففي كل أربعين ابنة لبون ٢٦١
٢٠٥- وجبران ما بين السنين بشاتين أو عشرين درهما لا يزاد عليه ٢٨٨
٢٠٦- وفي أربعين من البقر مسنة إلى ستين ٢٩٠
٢٠٧- والجذع من الضأن مأخوذ من زكاة الغنم ٢٩٥
٢٠٨- والمستفاد من غير نتاج الأصل مزكى بحول نفسه ٢٩٨
٢٠٩- وإذا ماتت الأمهات، وبقيت السخال بقيت في حق الزكاة ٣٠٣
٢١٠- والخلطة في باب الزكاة صحيحة تزيد بها الزكاة مرة وتنقص أخرى ٣٠٧
٢١١- والزكاة تجب في مال الصبي والمجنون ٣١٠

٢١٢- ولا تؤخذ قيمة ما يجب من الزكاة مكان الواجب مع القدرة ٣١٨
٢١٣- ومن منع زكاة الأموال الظاهرة، فللإمام أخذها قهرا ٣٢٦
٢١٤- ولا زكاة في سائمة الخيل ٣٢٩
٢١٥- والعشر لا يجب فيما نقص عن خمسة أوسق ٣٣٩
٢١٦- ويخرص النخل والكرم إذا بدا صلاحهما ٣٤٤
٢١٧- ولا شيء في الخضراوات ٣٥١
٢١٨- والعشر واجب فيما يستنبت في أرض الخراج ٣٥٩
٢١٩- والذي يؤخذ من أراضي العراق، فإنما هو كراء أو ثمن لها ٣٦٢
٢٢٠- والدراهم والدنانير إذا بلغت نصابا ٣٦٦
٢٢١- كل مال تجب الزكاة في عينه إذا نقص عن النصاب في بعض الحول، انقطع حكم الحول ٣٧١
٢٢٢- ولا زكاة في الحلي المباح على أحد القولين ٣٧٢
٢٢٣- ما يؤخذ من البحر، فلا زكاة فيه، إلا أن يكون ذهبا أو فضة ٣٨٣
٢٢٤- اعتبار النصاب في أموال التجارة عند تمام الحول ٣٨٥
٢٢٥- وزكاة الفطر واجبة في العبد، وإن كان للتجارة ٣٨٧
٢٢٦- والدين لا يمنع وجوب الزكاة في أحد القولين ٣٩٠
٢٢٧- ومن له دين على آخر، إلا أنه جحده ثم أقر به ٣٩٥
٢٢٨- ولا شيء فيما يستخرج من المعادن، إلا في الذهب والفضة ٣٩٨
٢٢٩- والنصاب معتبر في المستخرج على أحد القولين ٤٠٧
٢٣٠- الحق الواجب في المعدن والركاز، مصرفه مصرف الزكوات ٤٠٩

٢٣١- وتجب زكاة الفطر على من عنده فضل من قوت يومه ٤١١
٢٣٢- ولا تجب على المسلم صدقة الفطر عن عبده الكافر..... ٤١٤
٢٣٣- وزكاة فطر المرأة على زوجها..... ٤١٧
٢٣٤- ولا يجزئ من البر إلا صاع ٤٢٠
٢٣٥- والصاع خمسة أرطال وثلث ٤٥٠

